بسم الله الرحمن الرحيم



تأليف

محمد بن سعيد الأندلسي

لطف الله به

الطبعة الثانية

مزيدة ومنقحة

همسات

إلى أهل الغربة والبلاء والصفوة النجباء ... إلى من قيدهم الحديد وسورهم جُدران المذلة والعبيد ... إلى من اشتدت عليه وطئتُ الكفار وطالت عليه السنين والأعمار وانصرف عنه القريب والبعيد ... من عرف الحق تحت المطارق والحديد ... صبراً فأنتم الأمل في رفع الراية من جديد، فلم يبق بعدكم رجال على الحق تقارع أهل الشرك والتنديد.

إلى الشعوب والأقوام: ندعوكم إلى صحيح الإسلام، ونبرأ إلى الله عزَّ وجلَّ منكم ومما تعبدون من دون الله، كَفَّرْنَاكُم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده خاضعين له بالطاعة والعبادة، منقادين له بالحكم والاتّباع، ونقول لكم كما قال أبونا إبراهيم لسلفكم: ﴿ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾.

إلى علماء السلاطين: من باع دينه بدنيا غيره، إلى من عاش بعلمه واقتات بدينه ... أيها الطواغيت السَّفلَة لو كان في كنانتي عشرة أسهم لنثرتها عليكم.

إلى جماعات القتال: من شابت لحيته في الثغور والنزال، يحسب أنه على جادة الطريق قد أصاب المورد الزلال، وهيهات هيهات ... إلى من استكبر على الحق وكابر حتى فَنِيَّ وأَفْنىَ ... إلى من يُصِّر على عبادة الرجال واقتفاء أثر الآباء والأبدال ولو كانوا ضُلاَّلاً جُهَّال ...إلى من كبر عليهم ما دعوناهم إليه

لما جَاءَ اللهُ بالإسلامِ كانَ الرجلُ إذا أسلَمَ في قَبيلتهِ وحَيِه غَريباً فيهم، مُستخفياً بإسلامِهِ قد جَفاهُ الأهلُ والعَشيرة ورموه عن قَوسٍ واحدة، فهو بينهم يتجرعُ غُصَصَ الجَفاءِ والأَذى ... ولقد عادَ الإسلامُ غَريباً كما بدأ أولَ مَرة لكثرةِ الأهواءِ المُضلِلَة والمَذاهِبِ المُختلفة والأَديَانِ والنِحل الوَضِيعة، حتى صار أهلُ الحقِ في الناسِ غُرباء لقلتهم بين الغُثاء مُتدثرين بِحُلَلِ العناء قَابضين على جَمرِ البَلاء ... اللهم اربِط على قُلوبهم و آنس وحشتهم وأحسن خاتمتهم.

عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿ إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ، قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: " النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ﴾

...عـودوا إلـى الحـق فإنـه الفضـيلة... أوبـوا إلـى الإسـلام وارفعـوا بحـقٍ رايـةَ خيـرِ الأنـام، تُفـتح لكـم الأرضُ وتبـوؤ بـالفوز فـي سـاحات القتـال، ولا يصدنكم الكبر ولا الأصنام ولا الشيوخ ولا الرجال.

إلى الحيارى: من لسان حاله يقول والله ما أدر على ما أنا عليه !! إلى مـن أكثـروا التنقـل والتلـون ... إلـى مـن تـاهوا فـي الشـكوك والضـلالة يتقلبـون بـين منـابر الجهالـة والغوايـة، توبـوا إلـى اللـه واستمسـكوا بحبلـه المتين والزموا سنة نبيه الأمين وغرز أصحابه الميامين.

وإنــي لآخــذ بأيــدي هــؤلاء إلــى الهدايــة والرشــاد وأســأل اللــه أن يشــرح صدورهم للحق المبين وهو الهادي ذي القوة المتين.

وكُنـتُ وصَـحبي فـي ظـلامٍ مِـنَ الـدُجَى ... نَسِـيرُ عَلـى غيـر الطَرِيـقِ ولا نَـدْرِ
وكُـنا حَـيارَى فِـي القِفَـارِ ولَـم يَكُـنْ ... دَلِيـلٌ لَنـا نَرجُـو الخَـلاَص مِـن القَفْـرِ
ظَـمَاءٌ إلـى هَـدْيٍ يَبـلُ غَلِيْلَـنا ... وَقَـد قَـطَعَ الأَعنَـاقَ مِنَـا لَـظَى الهَجْـرِ
فَمَـا هُـوَ إلا أَنْ تَبـدَّى لِنَـاظِري ... سَـنَا بَـرقٍ يَـبْدو كَنُـورٍ مِـنَ الفَجْـرِ
فَيَمـمْتُ وَجـهِي نَحـوَه مُتَجَـرِداً ... مِـنَ الأَهـوَاءِ وَالأدواءِ الـتِي تَسْـرِ
فَخَالَجـنِي نُـورُ الهُـدى بِضـيَائهِ ... يَجلـي الظَـلاَمَ البَهِيـمَ كالبَـدْرِ
فَرأيـتُ حَـقاً سَاطِعـاً أنـوارُه ... يُحْـيِّ مَواتـاً للقُلُـوبِ مِـن الكُفْـرِ
حَقـاً ثَقيـلاً حَمْلُـهُ فِـي زَمانِنَـا ... إلا إمَامـاً قُـدوَةً للنَـاسِ فـي الخَيْـرِ
يُقيـمُ صَـرْحاً لِمِلَـةٍ دُرِسَـتْ ... زَمَانـاً طَويـلاً فـي جَاهِليـةِ العَصـرِ
صَبْـراً عَلَـى مَـا تَنُـوءُ الجِبَـالُ بِـه ... يَرجُـو الثَـوابَ مِـنَ اللـهِ والأَجْـرِ
فَقلْـتُ أَيُهـا الصَحْـبُ الكِـرامُ أَلا ... إلَـى الإسـلامِ أُوبُـوا إلـى أَولِ الأَمْـرِ
فَإِنِـي رَائِـدٌ مُشْفِـقٌ نَاصِـحٌ لكُمـ ... أَجِيـبُوا دَاعِـيَ اللـهِ قَبـلَ ضَـمةِ القَبْـرِ

تمهيد

الحمــدُ للــهِ الــذي أضَــاءَ قُلــوبَ المســلمين بنــور الإيمــان، وأحيَــاهُم بعــد مَــوَاتٍ وأنبــتهم بــين غُثــاء آخــر الزمــان، وهــدَاهم لمــا اختُلِــف فيــهِ مِــن الحــقِ بإذنــه وأزاغَ عنــهُ أوليــاءَ الشــيطان، وتــولاهم برحمتــه وأســبغ علــيهم نعمتــه وأحــلَ علــيهم الســكينَة والرضــوان، فكــانوا هــم الســعداء حقــاً بــرغم القيــد والغــدر ودائــرة الزمــان، والصــلاة والســلام علــى ســيدنا محمــد ﷺ وعلــى آلــه وصــحبه أوليــاء الــرحمن الــذين ســادوا بكتــاب اللــه وهــدي رســوله ﷺ الــديار والبلــدان، وكــانوا نبراســاً لطالــب الهُــدَى أئمــة الأنــام لكــل زمــانٍ ومَكــان ... ثُــم تطــاول العهــد بعــد العلــو والظهــور بالبيــان والســنان، فصــار أهــل الأرض بــين تائــهٍ وحيــران وعبــد للطــاغوت ومُنقــادٍ للشــيطان، فــالأرض قــد غشــاها ظُلْمَــة الجَهــل والشــرك والإعــراض والكُفــران، قــد اســتولى عليهــا أئمــة الكفــر وعســاكر الفســاد، وطواغيــت علــمٍ زَينــوا الباطــل بِبَهــرج القــول وزُخْرُفِــه[١] ليَنــالوا بــه رِضــا السُــلطان، فوُكِلــوا إلــى ظُلمــات أرائهــم ودَســائِس أفكــارهم فكــانوا كالكلــب الظمــآن، سُــوقهم نافقــة وأُصــولهم فــي أهــل الشــرك رَاسِــخة ودِيــنُهم لــه يُــدان، وســوقُ الحــقِ كَاسِــدةٌ لا تُقــام، وقــولهم بــين الأنَــامِ قــد عــلاه الرُكَــام وصَوتُهم لهُ أنين قد أحَاط به عَالِي الجُدران.

أمــا بعــد فإنــه زمــن الفــتن ومــن أعظمهــا تقليــب الأمــور، فَقلَبُوهَــا ظَهــرًا لِــبَطن فصِــرنا إلــى مــا قالــه الفضــيل بــن عيــاض: «كَيْــفَ بِــكَ إِذَا بَقِيــتَ إِلَــى زَمَــانٍ شَــاهَدْتَ فِيــهِ نَاسًــا لَا يُفَرّقُــونَ بَــيْنَ الْحَــقِ وَالْبَاطِــلِ، وَلَا بَــيْنَ الْمُــؤْمِنِ وَالْكَــافِرِ، وَلَا بَــيْنَ الْأَمِــينِ وَالْخَــائِنِ، وَلَا بَــيْنَ الْجَاهِــلِ وَالْعَــالِمِ، وَلَا يَعْرِفُــونَ مَعْرُوفًــا، وَلَا يُنْكِــرُونَ مُنْكَــرًا»[٢]، ايــه واللــه فقــد صــرنا إلــى هــذا الزمــان،

[١] قال مُجَاهِدٍ ﴿ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورًا ﴾:« تَزْيِين الْبَاطِل بالألسنة» رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٧٧٣

[٢] الإبانة الكبرى ١/١٨٨

وعاد الناس إلى عبادة الطاغوت والأوثان كما روي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَاهِبٌ: «يَا سَعِيدُ فِي الْفِتْنَةِ يَتَبَيَّنُ لَكَ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ مِمَّنْ يَعْبُدُ الطَّاغُوتَ»[١]، إنها فتنة الشرك بالله والعُدول عن شرعه ودينه القويم إلى أوضاعِ وقِيَم الجاهلية وعقائد وتصورات الوثنية، أبصَرَها أُولِي البصائر والهداية وعَمِيَ عليها أهل الضلالة والغواية ومثل الفريقين كما قال تعالى: ﴿ مَثَلُ ٱلْفَرِيقَيْنِ كَٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْأَصَمِّ وَٱلْبَصِيرِ وَٱلسَّمِيعِ ۚ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[هود:٢٤].

إنَّ ما تَنازعه الناس في هذا الزمان لهو حقيقةُ الإسلام الذي أدركه خُصومُ الرِسَالةِ المحمدية والملة الحنيفية من أهل كتاب معاندين وجاهليين وثنيين، علموا أن محمداً ﷺ بُعث بالأمر بعبادة الله وحده لا شريك له والنهي عن عبادة ما سواه، وإفراد الله بالطاعة والحكم والتلقي عن الله الواحد القهار، والبراءة من سائر الأديان والأقوام، وتكفير من لم يأت بهذا الأصل العظيم، وقد ابتُلينَا في هذا الزمان بقومٍ تحلَّوا بزي العلماء فَثقُل عليهم حَمل الدين كاملاً لعظم الفجوة بينه وبين الجاهلية، فغيروا حَدَّهُ واشتروا بآيات الله ثمناً قليلا ... فصار علماء هذه الأمة شرارها، حالهم أشد من حال الأحبار والرهبان الذين ذمهم الله في كتابه في مواضع كقوله: ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[الأعراف:١٦٩]، قَالَ السُّدِّيّ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾: «هُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَشْبَاهُهُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُرْجِئَةِ»[٢]، وهمُ الذين خافهم رسول الله ﷺ على هذه الأمة كما في حديث ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا

[١] الابانة الكبرى برقم ٧٦٩

[٢] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ٨٤٩٢

أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ»[1] وهم الذين أفسدوا الدين كما قال ابن المبارك:

وَهَل أفْسَدَ الدِّينَ إلَّا المُلوكُ وَأحبارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا؟

إنَّ من عرف التوحيد الذي جاء به موكب النور من الأنبياء والمرسلين، واستَّيقَن قلبُه بما مَنَّ الله عليه من نور الهداية، ثُم نظر بعين البصيرة من علو الإسلام إلى ظلمات الجاهلية في هذا الزمان، من خلائق وأوضاع ومدائن وأقوام وشعوب وحضارات وملل وديانات، لأصابه من عظيم الدهشة التي تَخْطِف بالقلوب والأبصار، وألَمَّ به من شَديد الوحشة بين هؤلاء الأقوام في تلك الديار، ونابَهُ من جفوة الغربة ما يزوي به بعيداً عن المشركين يبغي العُزلَة والفِرار ... إنَّ قلب الموحد ليَحَار ويَعظُم عليه ما أصابه هؤلاء الأقوام من التغيير والتبديل والحور بعد الكور، فقد استدار بهم الزمان إلى جاهلية جهلاء ونكبةٍ جَمعاء، ثم ينظر المسلم في نفسه وما امتن الله عليه من الفضل العظيم، فيخاف أن تزل به القدم بين هؤلاء الرعاع ولا ينفع يومئذٍ الندم، ويتأمل متدبراً في كتاب الله فيزداد به اليقين على مفارقة قومه للدين، وأنهم على ما كان عليه الأقوام المكذبين الذين قَصَّ اللهُ قصصهم في كتابه المبين فيقول: الحمد لله رب العالمين على نعمة التوحيد ومفارقة أهل الشرك والتنديد.

وفي هذه الكتاب أستعين بالله العلي العظيم على بيان حقيقة الإسلام الذي بُعِثَ به الأنبياء إلى الخليقة أجمعين ... الحقيقةُ الغائبة بين الأنام الذين يحسبون أنهم من المهتدين، وإقامة الدلائل ونصب الحجج والبراهين على أركانه بين التأصيل والتنزيل، وبيان مفارقة الأقوام لصحيح دين الإسلام بوقوعهم في شرك العبادة والطاعة وشرك الحاكمية والاتِّباع، ودخولهم في دينٍ وضعي جديد، وبيان

[1] رواه أحمد برقم ٢٢٣٩٣

كفرهم في عموم الديار وسائر الأمصار في هذا الزمان، وأنه لا يصح الإسلام اليوم إلا بالخروج من هذه الجاهلية العصرية ومفاصلة أهلها بالبراءة منهم وتكفيرهم، والرد على أحفاد الجهم وبَلْعَام وبيان ما هم عليه من التلبيس والأوهام ... أسأل الله التوفيق والسداد وأستمد منه العون والرشاد ... **﴿ اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت، أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون﴾**[1].



[1] رواه مسلم برقم ٦٧ من حديث عبد الله بن عباس.

البَابُ الأَوَّلُ

أوضاع الجاهلية

الفَصْلُ الأَوَّلُ

الحكمة من إرسال الرسل

إن الله فطر الخلق على التوحيد وأخذ على ذلك الميثاق: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآۚ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٧٢]، وجعل الإشهاد عليهم حجة في الإشراك به تعالى: ﴿ أَوۡ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡۖ أَفَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلۡمُبۡطِلُونَ ﴾ [الأعراف ١٧٣]، وسمى الله هذا الميثاق إيماناً كما في قوله تعالى: ﴿ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٦]، قال أبيّ بن كعب: «هو الإيمان الذي كان قبل الاختلاف في زمان آدم، حين أخذ منهم عهدهم وميثاقهم، و **أقرُّوا كلهم بالعبودية**، وفطرهُمْ على الإسلام، فكانوا أمة واحدة مسلمين»[١]، وعَنِ السُّدِّيِّ فِي قَوْلِهُ تعالى: ﴿ فَمَا كَانُواْ لِيُؤۡمِنُواْ بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبۡلُ ﴾ [الأعراف:١٠١]، قَالَ «ذَلِكَ يَوْمَ أَخَذَ مِنْهُمُ الْمِيثَاقَ فَآمَنُوا كَرْهًا»[٢].

[١] تفسير الطبري ٧/٧٥

[٢] رواه بن أبي حاتم برقم ٨٧٨٠

وجاء في الأخبار أن الشياطين اجتالت بني آدم عن فطرتهم قال تعالى:﴿ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾[النساء١١٩] قال ابن عبَّاس: «خَلْقَ اللَّهِ: **دِينَ اللَّهِ**. وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ فِي أحد قوليه وإبراهيم النَّخَعِيّ وَالْحَكَمِ وَالْحَسَنِ وَالسُّدِّيِّ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكِ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَعَطَاءٍ الخرساني نحو ذلك»[1]، وعن مجاهد في قوله:" ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ ، قال: «**الفطرة دين الله**»[2]، وقال أبو جعفر:" يقول: ولآمرن النصيبَ المفروض لي من عبادك، بعبادة غيرك من الأوثان والأنداد حتى يَنْسُكوا له، **ويحرّموا ويحللوا له، ويشرعوا غيرَ الذي شرعته لهم، فيتبعوني ويخالفونك**"[3]، وما ورد في حديث عِيَاض بْن حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِيَ حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، فَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ بِهِ سُلْطَانًا﴾[4]، **فسمى النبي ﷺ المفطور عليه ديناً والانحرافُ عنه إلى تحليل الحرام هو الشرك الذي لم ينزل الله به سلطانا**، وهذا يدل على أن المنحرفين عن الفطرة ــ الدين ــ يعدلون إلى نُظُم وأوضاع وقِيَم وشَرائِع ما أنزل الله بها من سُلطان.

ومن رحمة الله تعالى بخلقه إرسال الرُسل بعد انحرافِ الأُمم باتخاذهم الأنداد وعبادتهم الآلهة وتنصيب الأرباب التي تَسُنُّ لهم النُظُم والقوانين ما لم يُنزل الله به من سلطان ... يُرسل الرُسُلَ ويُنزِل

[1] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ٥٩٧٥

[2] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٠٤٧٢

[3] تفسير الطبري ٢١٤/٩

[4] رواه مسلم برقم ٦٣

الكتب لإخراج الناس من ظلمات الجاهلية إلى نور الإسلام، كما جاء في الكتاب الحكيم في مواضع: قال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنۡ أَخۡرِجۡ قَوۡمَكَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَذَكِّرۡهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّكُلِّ صَبَّارٖ شَكُورٖ ﴾ [إبراهيم:٥]، وقال تعالى: ﴿ الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ ﴾ [إبراهيم:١]، أي لتُخرجَ الأرضَ ــ التي مقتها الله عربها وعجمها إلا بقايا من أهل الكتاب ــ من ظُلمات الحيرة والتيه في تعدد الآلهة والأرباب، وظلمات الوهم والخرافة في وثنية القربات والتصورات، وظلمات الرذيلة والفجور في اختلال القيم وانحلال الأخلاقيات ... إلى نورٍ تُشرق به النفوسُ بعد أُفولِها، وينقشع به ظلام الشرك وضبابُ الخُرافة وغَبش الأوهام، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [الشورى:٥٢]، وقال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ [البقرة:٢٥٧]، أي: يخرجهم من الظُلمات التي غمسهم فيها الطواغيت، ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٢٥٧]، الطواغيت الذين يزجونهم في حمأة الكفر وظلمة الشرك، والله عزَّ وجلَّ يُخرجهم إلى النور بإرسال الرسل وإنزال الكتب، والصراع قائم بين أولياء الرحمان وأولياء الشيطان إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها والعاقبة للمتقين.

لقد أرسل اللهُ الرُسُلَ مبشرين ومنذرين بكلمة التوحيد: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾[هود:٥٠]، بهذه الكلمة العظيمة والعروة الوثيقة التي هي كفيلة أن تُغيّر حياتهم وتَهدم أوضاعهم وتَنسف الجاهلية نسفاً، ليحل محلها الإسلام الذي عُقْدَتُه الاستسلام والخضوع والانقياد والاتِّباع لله الواحد القهار، والمتابعة للنبي المُرسَل والطاعةُ له في جميع الأمور والأحوال، إذْ لا يثبتُ قَدَمُ الإسلامِ إلا على قنطرة التسليم المطلق لله تعالى، قال جلَّ وعلا: ﴿ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾[النساء:٦٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُسۡلِمۡ وَجۡهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾[لقمان:٢٢]

. . . إنها نقلةٌ رهيبة تهدم ما كان قبلها من تصورات ومُقدَسات وثوابت وأعراف جاهلية، فيصير التلقي في جميع الأمور والأحوال عن الله وحده من طريق واحد وهو الوحي المنزل على رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾[الأعراف:٣] .

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ   أَعْنِي سَبِيْلَ الحَقِّ وَالإِيْمَانِ

فالمسلم هو الذي أسلم وجهه ــ أي كله ــ لله، وهو الذي يتلقى عن ربه في **الأصول الأربعة:**

١ـ العقائد والأخبار **٢**ـ والمناسك والشعائر **٣**ـ والشرائع و الأحكام **٤**ـ ونظام الملك ومنهج الحياة ... فالخالق لهذا الكون المتصرف فيه المدبر لأمره المالك له هو الذي له الخلق والأمر :﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف ٥٥] ، والرب هو الذي يُقرر الاعتقاد والتصور للقلب، والعبادة والشعائر للجوارح، والنظام والمنهج

للحياة، والمسلم هو الذي يتلقى عن ربه في الأصول الأربعة سواءً بسواء، وهذا معنى الكلية في التلقي التي لا يصح الإسلام إلا بها، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةً ﴾ [البقرة:٢٠٨]، قال ابْنِ عباس:« **السِّلْمُ: الطَّاعَةُ** »، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، نَحْوُ ذَلِكَ»[1]، فمن أشرك في العقائد كالجهمية والأشعرية فهو مُشرك، ومن أشرك في الشعائر كالصوفية القبورية فهو مُشرك، ومن أشرك في النظام ومنهج الحياة كالديمقراطية والاشتراكية فهو مُشرك سواءً بسواء.

إنَّ تحديد ماهية الإسلام وحقيقة الإيمان ينطلق من التصور الصحيح للواقع الذي أُرسل فيه الرُسل، والبيئة التي دُعِيَ فيها إلى الإسلام أول الأمر، وتحديد القدر الذي دعا الرسل أقوامهم إلى تحقيقه للدخول في الإسلام، والصفة التي جاء بها أتباع الرسل حتى كانوا مسلمين، وكذا تحديد موضع الخصومة ومحل النزاع بين الرسل وأقوامهم المخالفين لهم في أصل الدعوة، وبهذا النظر يكون التصور الصحيح للإسلام الذي جاء به الأنبياء والمرسلين ... أما دعاة "الإسلام" اليوم فهم يخيطون دينهم على مقاس أقوامهم، فكلما أحدث الأقوام شركاً أو كفراً أو بدعة أحدث لهم الدُعاة مخرجاً ومسلكاً وعُذراً ... فشتان بين السبيلين والطائفتين أتباعُ الرسل وأتباعُ المرقعين.

وقبل أن نحقق ماهية الإسلام التي جاء بها الرسل، لابد من النظر في حال الأقوام الذين بُعث فيهم الرسل، فإنها تُبعَث إلى أقوام مخالفين لها في أصل الدعوة على الأغلب الأعم بعد انحراف الفطرة واستشراف الجاهلية كما سبق الإشارة إليه، مع العلم أنَّ الأصل في

[1] أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير برقم ١٩٤٦

بني آدم التوحيد والشرك طارئ عليه، حيث كان أول شركٍ وقع في قوم نوح لما غلوا في الصالحين وأشركوا بالله رب العالمين، وسوف نعقد فصلا ـ بحول الله وقوته ـ في توصيف أوضاع الجاهلية كمقدمة ضرورية لتصور حقيقة الإسلام ... وهو من تفسير الشيء بضده إذ لا يتم معرفة حقيقة الشيء إلا بتصور حقيقة ضده، لأن الجاهلية والإسلام ضدان لا يجتمعان ولا يرتفعان، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾[الأنعام٥٥]، قال ابن أبي زمنين: ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ " يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ بِالْآيَاتِ الَّتِي بَيَّنَ اللَّهُ فِيهَا سَبِيلَ الْهُدَى مِنْ سَبِيل الضَّلَالَة"[١].

عرفت الشَّرّ لَا للشر لَكِن لتوقيه وَمن لَا يعرف الشَّرّ من النَّاس يَقع فِيهِ

قال حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: «**جَاءَ الْإِسْلَامُ حِينَ جَاءَ فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ**»[٢]، وبهذا التصور لحقيقة الشيء وضده تتمايز الأمور وتنكشف حقائق الأشياء، إذ لولا الظلام ما عُرف النور ولولا الشرّ ما استبان الخير، وكل ضدٍّ يكشف عن ضده.

ويجب على جميع المكلفين تعلُم دين الإسلام بحده الصحيح والعمل به، وخاصةً في هذا الزمان الذي اشتدت فيه الغربة وانحرفت فيه الخليقة أجمعين ـ إلا من رحم الله تعالى ـ قال الله تعالى:﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[محمد١٩]، وعَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ قَالَ كَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ يَقُولُ لَنَا: «**تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامَ** فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُ الْإِسْلَامَ فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُ الْقُرْآنَ فَتَعَلَّمُوا السُّنَّةَ فَإِنَّ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُحَرِّفُوا الصِّرَاطَ يَمِينًا وَشِمَالًا وَإِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْأَهْوَاءَ الْمُرْدِيَّةَ الَّتِي تُلْقِي بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ»[٣].

---

[١] تفسير ابن أبي زمنين ٧٢/٢

[٢] رواه معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي في الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) برقم ٢٠٧١١

[٣] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٧٩٠

الفَصْلُ الثَّانِي

الجاهلية

إنَّ الجاهليةَ من الأسماءِ الشرعية التي تفسيرها موقوف على النص من الكتاب والسنة، وليس موكول إلى الآراء والأهواء، وليست هي فترة من الزمان تفوت بفواته، ولكنها وضعٌ من الأوضاع متى وُجِدَ هذا الوضع سُمِّيَ بالجاهلية، سواء كان من أول الزمان أو من آخره، أو حين الفترة بانقطاع الرسل أو بتقادم العهد بعد مُضي الرسالات، كما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب٣٣] قال: «**تكون جاهلية أخرى**»[١]، وعَنْ أَنَسٍ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكٌ ثُمَّ الْجَبَابِرَةُ ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ»[٢]، وإن كانت الجاهلية الأولى أشرف من جاهلية اليوم، فجاهليةُ أمس اتَّبع فيها العرب الآباء والأجداد، وجاهلية اليوم اتَّبعوا فيها الأعداء والأنداد ... ونحن ابتداء نحدد الوضع الجاهلي الواردِ في الشرعِ وَصْفُه، ومن ثَمَ ننظُر في واقعنا المعاصر ونحقق المناط بحول الله وقوته.

اسم الجاهلية جاء في القرآن في أربعة مواضع تُحَدِدُ المعالم الكبرى لكل جاهلية في كل زمان ومكان، وجاء في السنة في مواضع كثيرة وفروع عديدة لا تخرج على الأصول الأربع الواردة في القرآن وهي:

[١] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٧٦٧٢

[٢] مصنف ابن أبي شيبة برقم ٣٠٥٦٥

1▬ جاهلية العبادة والشعائر 2▬ وجاهلية الحاكمية والشرائع 3▬ وجاهلية الولاء والبراء 4▬ وجاهلية القيم والأخلاق، ونحن بحول الله وقوته سَنُفَصِّل القول على ضوء هذه الأصول فنقول:

المطلب الأول: جاهلية العبادة والشعائر

وهي التي تُقيم للناس آلهة تُصْرَف لها أنواع العبادات والقربات، والأصل في ذلك ما جاء عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ: «كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ **وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ**»[١]، وفي رواية: «إِنِّي كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرَى النَّاسَ عَلَى ضَلالَةٍ، وَلا أَرَى الأَدْيَانَ شَيْئًا»[٢]، و في حديث أُمّ سَلَمَةَ : «... فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: «أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَفَافَهُ ، فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوَحِّدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ ... » الحديث[٣].

ويدل عليها من كتاب الله ما روي عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ ٱلشِّعْرَىٰ ﴾[النجم: ٤٩]، قَالَ: « كَانَ نَاسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ هَذَا النَّجْمَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الشِّعْرَى»[٤]، وعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴾[الفرقان٤٣]، قَالَ:« كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ الْحَجَرَ

---

[١] رواه مسلم برقم ٢٩٤

[٢] رواه البغوي في شرح السنة ٣٢٢/٣

[٣] رواه أحمد برقم ١٧٤٠

[٤] تفسير عبد الرزاق برقم ٣٠٤٤

فَإِذَا رَأَوْا أَحْسَنَ مِنْهُ أَخَذُوهُ وَتَرَكُوا الْأَوَّلَ»[١]، وقوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران ١٥٤]، عن قتادة والربيع في قوله: ﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾، قالا: «ظنُ أهل الشركِ»[٢]، فإن المسيء الظن بربه قد ظن به خلاف كماله المقدس، وظن به ما يناقض أسماءه الحسنى وصفاته العلى، وهذا موجب للرَّدى والخسران كما قال تعالى: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت ١٣]، ووجه مناسبة الآية للمطلب أن إدخال الوسائط بين الله تعالى وبين خلقه تنقصٌ بحقِ الربوبية ومُنازعةٌ لله في الألوهية وسوءُ ظنٍ برب العالمين.

وهذا من أبرز معالم الجاهلية المتمثل في اتخاذ الناس آلهة من دون الله تُصرف لها أنواع العبادات كالدعاء والاستغاثة والخوف والتوكل والسجود والذبح وغيرها، واعتقاد أنها تنفع وتضر وتقضي الحوائج وتكشف الكُرَب وأن لها الشفاعة والزلفى عند الله تعالى، وقد أخبر النبي ﷺ أنه لا تقوم الساعةُ حتى يخرج الناس من الدين أفواجا ويعودوا إلى عبادةِ الأوثان أفواجاً، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ طَاغِيَةِ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ»[٣]، وعن أبي هريرة ؛ قال: تلا رسول الله ﷺ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ

[١] رواه الهروي في ذم الهوى برقم ٣٥٧

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ٨٠٩١

[٣] رواه البخاري برقم ٧١١٦ ومسلم رقم ٢٩٠٦

ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ﴾ [النصر:٢]، فقال رسول الله ﷺ: ﴿ليخرجن منه أفواجًا كما دخلوا فيه أفواجًا﴾[١].

وهذا أصلٌ من أصول شرك العالم: فاتخاذ القبور والمشاهد والأوثان والمعابد في هذا الزمان في عموم البلدان العربية كالبدوي في مصر والست زينب في سوريا والجيلاني في العراق و عبد الرحمن الثعالبي في الجزائر والحسينيات في جزيرة العرب وغيرها كثير، لمعالمٌ بارزة وصروحٌ شاهدة على الجاهلية القائمة في الأرض في هذا الزمان، وحال الناس اليوم كما كان عليه العرب في الجاهلية الأولى في كل قريةٍ صنم ولكل قبيلةٍ إله، قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ ﴾ [النجم ٢٠]، فوثنية الجاهلية الأولى هي وثنية اليوم سواءٌ بسواء.

المطلب الثاني: جاهلية الحاكمية والشرائع

وهي التي تُقيم للناس أرباباً يُشَّرِعون لهم النُظُم والقوانين ويَسنُّون لهم الشرائع والأوضاع ويحكمونهم بغير ما أنزل الله، والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة٥٠]، عَن السّديّ قَالَ:« **الحكم حكمان: حكم الله وَحكم الْجَاهِلِيَّة** ثمَّ تَلا هَذِه الْآيَة ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ »[٢]، وعن أَبي عُبَيْدَةَ النَّاجِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «**مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ حُكْمِ اللَّهِ فَحُكْمُ**

---

[١] رواه الحاكم في "مستدركه"، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في "تلخيصه".

[٢] الدر المنثور ٣/٩٨

الْجَاهِلِيَّةِ»[١]، وقال الطبري: "وحُكم الجاهلية يعني: أحكام عبَدة الأوثان من أهل الشرك ـ إلى أن قال ـ ثم قال تعالى ذكره موبّخا لهؤلاء الذين أبوا قَبُول حكم رسول الله ﷺ عليهم ولهم من اليهود، ومستجهلا فعلَهم ذلك منهم: ومَنْ هذا الذي هو أحسن حكمًا، أيها اليهود، من الله تعالى ذكره **عند من كان يوقن بوحدانية الله، ويقرُّ بربوبيته**؟ يقول تعالى ذكره: أيُّ حكم أحسن من حكم الله، **إن كنتم موقنين أن لكم ربًّا، وكنتم أهل توحيدٍ و إقراربه**؟"[٢]، فتلقي الدين ـ الذي هو نظام الحكم وشريعته ـ عن الطواغيت ما لم ينزل الله به سلطاناً، واتباعهم عليه والموافقة لهم في الظاهر، لهو من أبرز المعالم الظاهرة للجاهلية المعاصرة، قال الإمام مالك رحمه الله: «كانت مكة دار كفر لأن أحكام الجاهلية ظاهرة يومئذ»[٣].

وهذا المعلم متمثلٌ في هذا الزمان في إنشاء الجامعات التي تُدَرِّس القانون وتُخرّج القُضَاة والمحامين والسياسيين الوضعيين، وتنصيب البرلمانات ومجالس الشعب التي تَسُنُّ القوانين والنُّظم، وإقامة المحاكم الوضعية التي تحكم بما شرعه الطواغيت، وإجراء الانتخابات لتنصيب الحُكّام ونواب الشعب المشرعين، وهذه المعالم في هذا الزمان أكثر بروزاً وشهوداً مما كانت عليه الجاهلية الأولى، ففي جاهلية العصر يَتَجلى بوضوح حاكمية البشر للبشر وعبودية العباد للعبيد، وهذا أصلٌ من أصول شرك العالم، وهو الشرك في الطاعة والحكم.

ولقد كانت الجاهلية الأولى تزعم أن ما تشرعه له أصل في دين الله، كما ذكر الله ذلك في أواخر سورة الأنعام عما كانت تُزاوله

---

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ٦٥٠٤

[٢] تفسير الطبري ٣٩٤/١٠

[٣] المدونة الكبرى ٢٣/٣

العرب من تقاليد وشرائع في شأن الذبائح والنذور والأنعام والثمار والأولاد، إذ أنها كانت تَنسب ذلك إلى الله تعالى افتراء عليه، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[الأنعام١٤٤]، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴾ [الأنعام١٤٠]»[١]، وعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا ﴾[الأنعام: ١٤٥]، قَالَ: « كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَحِلُّونَ شَيْئًا وَيُحَرِّمُونَ أَشْيَاءَ، فَقَالَ: لَا أَجِدُ فِيمَا كُنْتُمْ تَسْتَحِلُّونَ إِلَّا هَذَا " يَقُولُ: ﴿ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾ [الأنعام: ١٤٥]»[٢].

---

[١] رواه البخاري ١٨٤/٤

[٢] تفسير عبد الرزاق برقم ٨٦٥، وكما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا ﴾: قال ابن عباس ومجاهد والضحاك وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهم:« نزلت إنكارًا على المشركين فيما كانوا يحللون ويحرمون من البحائر والسوائب والوصائل كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا ﴾، وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا قَشِفُ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مَالٌ؟ " قَالَ: قُلْتُ: " نَعَمْ " قَالَ: « مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟ " قَالَ: قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالْخَيْلِ وَالْغَنَمِ، فَقَالَ: " إِذَا آتَاكَ اللهُ مَالًا فَلْيُرَ عَلَيْكَ " ثُمَّ قَالَ: " هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحًا آذَانُهَا، فَتَعْمَدُ إِلَى مُوسَى فَتَقْطَعُ آذَانَهَا، فَتَقُولُ: هَذِهِ بُحُرٌ، وَتَشُقُّهَا، أَوْ تَشُقُّ جُلُودَهَا، وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرُمٌ وَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِكَ " قَالَ: نَعَمْ قَالَ: " فَإِنَّ مَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ، وَسَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ، وَمُوسَى اللهِ أَحَدُّ - وَرُبَّمَا قَالَ: سَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ » " رواه أحمد برقم ١٥٨٨٨ وله من طرق أخرى عن أبي الأحوص، يقول ابن كثير وهذا حديث جيد قوي الإسناد" تفسير ابن كثير٢٧٦/٤

وما كانوا يجرؤون على التصريح أنها من عند أنفسهم إنما يفترون على الله الكذب فيزعمون أنها شرعُ الله ينسبونها بذلك إلى شريعة إبراهيم وإسماعيل، وكذلك الأحبار والرهبان كانوا يفعلون[١]، قال تعالى: ﴿ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشۡتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ ﴾ [البقرة ٧٩]، **أما في الجاهلية المعاصرة فهو الإلحاد في الحاكمية والتشريع** فهم يسمون نظامهم بالديمقراطية، وهو شعارهم في جميع المراسيم والوثائق والدواوين، ويسمون من يزاول التشريع "بالمشرع" و"السلطة التشريعية" جهاراً نهاراً في إعلامهم وقنواتهم ودساتيرهم ومناهجهم التعليمية، في اغتصاب سافر لسلطان الله عز وجل وإعلان فاضح لربوبية البشر... أفحكم الجاهلية يبغون؟ نعم إنهم يريدون، لأنهم ينتخبون فيُنَصِبُونَ الطاغوت، ويثورون فيُغَيِّرُون طاغوتا بطاغوت، إنهم غير دين الله يبغون، لأنَّ حكم الجاهلية غير دين الله ومن يبتغي حكم الجاهلية

وقال ابن كثير:" وقد أنكر الله تعالى على من حرم ما أحل الله أو أحل ما حرم الله لمجرد الآراء والأهواء التي لا مستند لها ولا دليل عليها ثم توعدهم على ذلك يوم القيامة: ﴿ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ ﴾، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾، قال ابن جرير: في تركه معاجلتهم بالعقوبة في الدنيا"، قلت ـ ابن كثير ـ ويحتمل أن يكون المراد لذو فضل على الناس فيما أباح لهم مما خلقه من المنافع في الدنيا ولم يحرم عليهم إلا ما هو ضار لهم في دنياهم أو دينهم: ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ ﴾، بل يحرمون ما أنعم الله به عليهم ويضيقون على أنفسهم فيجعلون بعضًا حلالًا وبعضًا حرامًا وهذا قد وقع فيه المشركون فيما شرعوه لأنفسهم، وأهل الكتاب فيما ابتدعوه في دينهم" تفسير ابن كثير ٤/٢٧٦

[١] وفي الأثر عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَحْدَثُ أَخْبَارِ اللَّهِ، تَعْرِفُونَهُ غَضًّا لَمْ يَشِبْ، **وَقَدْ حَدَّثَكُمُ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ**، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلا؟ أَوَ لَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ. لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا أَحَدًا مِنْهُمْ قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ " رواه ابن أبي حاتم برقم ٨٠٤

فقد ابتغى غير دين الله بمنطوق الآيتين، قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ ﴾ [آل عمران ٨٣]، أي: من ابتغى حكم الجاهلية فهو في غير دين الله، بل هو في دين من يُحْكَمُ بشريعته ويخضع لسلطانه أي في دين ملوك الأرض، وهذا المعنى تؤكده النصوص القرآنية في كل مناسبات التشريع فما من مرة ورد في كتاب الله تشريعًا إلا أشار إلى المصدر الذي يجعل لهذا التشريع سلطانه في الأرض، أما حين يشير المولى إلى شرائع الجاهلية وعُرفها وتصوراتها وتحليلها وتحريمها، فهو يردفها غالبًا بقوله: ﴿ مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍ ﴾ [الأعراف٧١]، لتجريدها من السلطان ابتداء، وبيان علَّة بطلانها في كونها لم تصدر من ذلك المصدر الوحيد الصحيح الذي يملك حق الحاكمية والتشريع، فهو يحكم ابتداء ببطلانها كلية بطلانًا أصليًا بما أنها صادرة من جهة لا تملك إصدار الشرائع والأحكام.

المطلب الثالث: جاهلية الولاء والبراء:

وهي التي تُقِيم للناس أسماء وروابط يُعقَدُ عليها الولاء والبراء وتثور فيها الحَميّة وتَتَداعى إليها النُصرَة، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ إِذۡ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح ٢٦]، قال الطبري: ﴿ حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ﴾ لأن الذي فعلوا من ذلك كان جميعه من أخلاق أهل الكفر، ولم يكن شيء منه مما أذن الله لهم به، ولا أحد من رسله"[١]، وفي السنة عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاجْتَمَعَ قَوْمُ ذَا، وَقَوْمُ ذَا، وَقَالَ هَؤُلَاءِ:

[١] تفسير الطبري٢٢/٢٥٣

يَــا لَلْمُهَــاجِرِينَ وَقَــالَ هَــؤُلَاءِ: يَــا لَلْأَنْصَــارِ فَبَلَــغَ ذَلِــكَ النَّبِــيَّ ﷺ، فَقَــالَ: ﴿دَعُوهَــا، فَإِنَّهَــا مُنْتِنَــةٌ " ثُــمَّ قَــالَ: " أَلَا مَــا بَــالُ دَعْــوَى أَهْــلِ الْجَاهِلِيَّــةِ أَلَا مَــا بَــالُ دَعْــوَى أَهْــلِ الْجَاهِلِيَّــةِ ﴾[١] ، وعَــنِ ابْــنِ عُمَــرَ قَــالَ: طَــافَ رَسُــولُ اللَّــهِ ﷺ يَــوْمَ فَــتْحِ مَكَّــةَ عَلَــى نَاقَتِــهِ الْقَصْــوَاءِ يَسْــتَلِمُ الْأَرْكَــانَ بِمِحْجَــنٍ فِــي يَــدِهِ، فَمَــا وَجَــدَ لَهَــا مَنَاخًــا فِــي الْمَسْــجِدِ حَتَّــى نَــزَلَ ﷺ عَلَــى أَيْــدِي الرِّجَــالِ فَخَــرَجَ بِهَــا إِلَــى بَطْــنِ الْمَسِــيلِ فَأُنِيخَــتْ ثُــمَّ إِنَّ رَسُــولَ اللَّــهِ ﷺ خَطَــبَهُمْ عَلَــى رَاحِلَــةٍ فَحَمِــدَ اللَّــهَ وَأَثْنَــى عَلَيْــهِ بِمَــا هُــوَ لَــهُ أَهَــلٌ ثُــمَّ قَــالَ: «يَــا أَيُّهَــا النَّــاسُ، **إِنَّ اللَّــهَ قَــدْ أَذْهَــبَ عَــنْكُمْ حَمِيَّــةَ الْجَاهِلِيَّــةِ وتعظيمهــا بِآبَائِهَــا** فَالنَّــاسُ رَجُــلَانِ: رَجُــلٌ بَــرٌّ تَقِــيٌّ كَــرِيمٌ عَلَــي اللَّــهِ وَفَــاجِرٌ شَــقِيٌّ هَــيِّنٌ عَلَــى اللَّــهِ إِنَّ اللَّــهَ يَقُــولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ثُــمَّ قَــالَ أَقُــولُ قَــوْلِي هَــذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ﴾[٢] وفي السنة نصوص كثيرة من هذا الباب.

وقــد كانــت الجاهليــة القديمــة غارقــةٌ فــي وحــل القوميــة والقبليــة، ومــن نظــر فــي أشــعارهم وحــروبهم وأيــامهم علــم ســعة الحفــرة التــي اســتنقذهم الإســلام منهــا كمــا قــال تعــالى: ﴿ وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾ [آل عمران ١٠٣] قــال ابــن إســحاق: « كانــت الحــرب بــين الأوس والخــزرج عشــرين ومائــة ســنة، حتــى قــام الإســلام وهــم علــى ذلــك، فكانــت حــربهم بيــنهم وهــم أخــوان لأب وأم، فلــم يســمع بقــوم كــان بيــنهم مــن العــداوة والحــرب مــا كــان بيــنهم، ثــم

---

[١] رواه أحمد برقم ١٤٦٣٢

[٢] رواه ابن أبي حاتم في التفسير برقم ١٨٦٢٢ ابن كثير ٧/ ٣٦٦- والدر المنثور ٧/ ٥٧٨.

إن الله عز وجل أطفأ ذلك بالإسلام، وألف بينهم برسوله محمد ﷺ»[1].

وفي الجاهلية المعاصرة أقام الطواغيت للناس آلهة متعددة منها الوطنية والقومية والبعثية والشعوبية والعشائرية واللغة وأندية كرة القدم وغيرها، وهي لا تعدوا أن تكون أصناما غير مجسدة يُقَاتَلُ دونها ويُوالَى فيها ويُعادَى عليها، وما هي إلا أسماء وعلائق ما أنزل الله بها من سلطان كما قال تعالى: ﴿ مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءٗ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍ ﴾ [يوسف ٤٠]، وغير ذلك من الشعارات العلمانية التي تمحض فيها الولاء للوطن وقُطِعَ فيها الولاء عن الله تعالى ودينه، ومنها قولهم: الدين لله والوطن للجميع، ومنها: الله، الملك، الوطن، ومنها شعارهم: القتال في سبيل الوطن وغيرها كثير من الشعارات الجاهلية في هذه الممالیك العلمانية.

المطلب الرابع: جاهلية القيم والأخلاق

وهي التي تُقيِم للناس عادات وأعراف وتقاليد وقِيَم على ميزان اللذة والهوى، فالفضيلة عندهم ما وافق اللذة، والرذيلة هي ما خالف اللذة وحالهم كما قال تعالى: ﴿ أَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيۡهِ وَكِيلاً ﴾ [الفرقان ٤٣]، والأصل في هذه الجاهلية في كتاب الله قوله تعالى: ﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب ٣٣]، وقد ذكر الله تعالى التبرج كمثال لهذه الجاهلية

[1] تفسير الطبري ٧/٧٨

باعتباره بريد الزنا والفاحشة، قال قتادة: « كانت لهن مشية وتكسر وتغنج، يعني بذلك: الجاهلية الأولى، فنهاهن الله عن ذلك»، وَقَالَ مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ: «وَالتَّبَرُّجُ: أَنَّهَا تُلْقِي الْخِمَارَ عَلَى رَأْسِهَا، وَلَا تَشُدُّهُ فَيُوَارِي قَلَائِدَهَا وَقُرْطَهَا وَعُنُقَهَا، وَيَبْدُو ذَلِكَ كُلُّهُ مِنْهَا، وَذَلِكَ التَّبَرُّجُ»[١] [٢].

ومن نظر في تبرج الجاهلية الأولى مما رُوي في ذلك من الآثار يرى أنها جد مُحتَشِمَة قياساً بالجاهلية المعاصرة، ولا تنظر إلى عارضات الأزياء في الفنادق والقنوات، ولكن انظُر إلى العارضات في الشوارع والمنتديات فاللحم العاري المتناثر هنا وهناك يثير اشمئزاز أصحاب الفطر السليمة، وليس للجاهلية الأولى خصوصية في هذا الباب بل مظاهر العُري ودَواعي الفساد بلغت ذروتها في هذا العصر وحسبك

[١] تفسير بن كثير ٦/٤١٠

[٢] وعن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلاَنٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلاَ يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ. وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلاَنُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، لاَ تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ البَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَهُ، لاَ يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ «فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ﴾رواه البخاري برقم ٥١٢٧ (أنحاء) أنواع. (وليته) من في ولايته. (فيصدقها) يجعل لها مهرا معينا. (طمثها) حيضها. (فاستبضعي منه) اطلبي منه المباضعة وهي المجامعة مشتقة من البضع وهو الفرج. (يمسها) يجامعها. (نجابة الولد): أي ليكون نفيسا في نوعه وكانوا يطلبون ذلك من أشرافهم ورؤسائهم وأكابرهم جهلا منهم وضلالا. (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (يصيبها) يجامعها. (البغايا) جمع بغي وهي الزانية. (رايات) جمع راية وهي شيء يرفع ليلفت النظر. (علما) علامة. (القافة) جمع قائف وهو الذي ينظر في الملامح ويلحق الولد بمن يرى أنه والده. (فالتاط به) فالتحق به والتصق. (هدم) أبطل]

بالشاشات والأنترنت ترى عظيم الفتنة التي لا عاصم لها إلا من عصمه الله من عباده المخلصين.

وبعد هذا الطرح المختصر لأصول الجاهلية نصل إلى تصور حقيقة الوضع الجاهلي والتركيبة التي يقوم عليها، وبين التأصيل والتنزيل على واقع المجتمعات اليوم لا يبقى للمنصف أدنى ريب أو تردد أن هذه المجتمعات يتحقق فيها اسم الجاهلية ووصفها الوارد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.



الفَصْلُ الثَّالِث

بين مجتمعات الجاهلية ودعوة الإسلام

إنها أوضاع الجاهلية: أوثانٌ ومشاهد وقبورٌ ومعابد تُقصَدُ بالعبادة والتعظيم ويُصرَفُ لها ما اختص الله به من صنوف العبادات كالدعاء والذبح والنذر وغيرها ويُعتقد فيها النفع والضر والزلفى والشفاعة ... والمشركون لهم أعياد ومواسم وقُربان وشعائر ظاهرين في الأرض من غير نكير ولا نذير ولا براءة ولا تكفير ... إنه المجتمع الجاهلي، أما الإسلام فيهدم جميع الآلهة الباطلة من القلوب والوجود كما جاء عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: 81] و ﴿ قُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ: 49]»[١] ... نعم فالباطل زهوقٌ بكيانه ومظاهره في المجتمع الإسلامي وقائم بكيانه ومشاهده وعقائده في المجتمع الجاهلي، قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال٣٩]، عن مجاهد: «وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة"، قال: **"يَسَاف" و"نائلة"، صنمان كانا يُعبدان**»[٢].

---

[١] رواه النسائي في الكبرى برقم ١١٢٣٣

[٢] رواه الطبري برقم ١٦٠٨٥

إنهـــا أوضـــاع الجاهليـــة: فلما يكون في الأرض بعض الخلق أربابٌ يزاولون حق الربوبية من الحاكمية والتشريع، والآخرون عبيد منقادون لهؤلاء الأرباب، والأمر قائم على أحقية المداولة في الربوبية والعبودية بين أفراد المجتمع ... يكون بذلك مجتمعاً جاهلياً، إذ المسلمون قائمون بأمر الله منقادون لحكمه يتحاكمون لشرعه في جميع الأمور والأحوال قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور ٥١].

إنهـــا أوضـــاع الجاهليـــة: ولما يكون في الأرض أسماءٌ وعلائق وروابطٌ وسوابق يقوم عليها الولاء ويُعقد فيها البراء، كالقوم أو اللون أو العرق أو العشيرة أو الوطن وغيرها، فإن المجتمع يصير إلى أشياعٍ وأحزابٍ جاهلية كما قال تعالى في توصيف ما صار إليه أهل الكتاب: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًاۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون ٥٣]، فالمجتمع حينما يجتمع على هذه الأواصر والروابط فهو مجتمع جاهلي، إذْ المجتمع الإسلامي يقوم على الولاء لله ورسوله ﷺ والمؤمنين والبراءة من المشركين والكافرين قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [المائدة ٥٦].

إنهـــا أوضـــاع الجاهليـــة: ولما يكون في الأرض قِيَم ومَوازين وعادات وتقاليد مستمدة من أهواء الذين لا يعلمون، تَحْرِفُ البشرية إلى البهيمية وتنتكس بها الفطر السوية فحينئذٍ يكون المجتمع جاهلياً ...

فالمجتمع الإسلامي يتلقى القِيم والموازين من عند الله تعالى وتُضبَطُ فيه العادات والتقاليد على ضوء شرع الله.

هذه هي الجاهلية التي جاء الإسلام لهدم أوضاعها وأرسل اللهُ الرسل لإخراج الناس من ظلماتها وجورها إلى نور التوحيد وعدل الإسلام، كما قال ربعي بن عامر رضي الله عنه لرستم ملك الفرس:« لقد ابتعثنا الله لإخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخر»[١].

المطلب الأول: حقيقة دعوة الإسلام للمجتمعات الجاهلية

لقد جاء الإسلام لإقامة المجتمع على الاستسلام لله في جميع الأمور والأحوال والتلقي عن الله في الأصول الأربعة، **فالإسلام يدعو هذه المجتمعات** إلى توحيد الألوهية بإفراد الله تعالى بالعبادة والشعائر وخلع الأنداد والآلهة الباطلة والبراءة منها ومن عابديها قال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة ١١]، قال مُقَاتِل بْن حَيَّانَ : «فَإِنْ تَابُوا مِنَ الشِّرْكِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَمْ تَقْتُلْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَرُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ فَإِنْ تَابُوا مِنَ الشِّرْكِ»[٢].

والإسلام يدعو هذه المجتمعات: إلى توحيد الربوبية بإفراد الله بالحكم والتشريع وإقامة دين الله في الأرض بسيادة الشريعة الربانية

[١] البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٤٦)

[٢] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره ٩٢٧٣

فيها، وهي الصورة الوحيدة التي يتحرر فيها العبيد من ربقة العبودية للعبيد إلى العبودية لرب العبيد.

ولا يخرج الجاهلي من دينه الوضعي إلا باعتقاد أن الحكم حقٌ لله وحده كما أن العبادة هي حقٌ لله وحده، ويُفرد الله بالتلقي والاتباع في الشرائع والأوضاع، والتحاكم إلى شرعه حال الخصومة والنزاع، ويخلع جميع الطواغيت والآلهة والأرباب والأنداد، ويتبرأ منها ومن عابديها كالمتابعين لنظامها والمتحاكمين لشرعها والخاضعين المنقادين لسلطانها واعتقاد أنهم على دين باطل.

والإسلام يدعو هذه المجتمعات: إلى التجمع على رابطة الدين والعقيدة والولاء لله ولرسوله والمؤمنين والبراءة من المشركين قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة ٤]، قال الطبري: "فقوله: ﴿ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾، يقول: حين قالوا لقومهم الذين كفروا بالله وعبدوا الطاغوت: **أيها القوم إنا برآء منكم، ومن الذين تعبدون من دون الله من الآلهة والأنداد**"[1].

ولا يخرج الجاهلي من دينه الوضعي إلا بتحقيق الأسوة الحسنة وهي الاقتداء بإبراهيم والأنبياء معه عليهم السلام كما قال ابن زيد في قول الله عزّ وجلّ: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾

[1] تفسير الطبري ٣١٧/٢٣

قال: الذين معه الأنبياء"[1]، وذلك بالبراءة من قومه والكفر بهم وعداوتهم وبغضهم وخلع الروابط الجاهلية كالوطنية والقومية والبعثية والعشائرية والكفر بها، وقطع الولاء والمودة لمن حاد الله ورسوله كما قال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة ٢٢].

والإسلام يدعو هذه المجتمعات: إلى استمداد القيم والموازين من الشرع لا من الهوى، فالمسلمون إذا خَلَصَت نُفوسهم لله وذلت واستسلمت له بالتوحيد وأفردته بالإتّباع والتلقي والانقياد، أصبحوا لا يجدون في نفوسهم خِيَرَة إلا ما يختاره الله لهم، وحينئذٍ يرتفعون عن رذائل الجاهلية ويأتمرون بأوامر الله لما يخاطبهم بنداء الإيمان، فيُطَاع الله في أمره ونهيه لتَحَقُّقِ كمال الاستسلام والحب لله تعالى في القلوب ... ويخرج الجاهلي من دينه الوضعي لما يحقق توحيد المتابعة لله تعالى في شرعه ودينه ويخلع ربقة الأهواء الرديئة واتباع القيم والموازين الوضيعة، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية١٨].

هذه هي الدعوة التي جاء بها الرسل والرسالة التي حملها الأنبياء إلى الجاهلية و أقوامها لإخراجهم من الظلمات إلى النور، وبها يُفرق المسلم بين الأقوام والمجتمعات والديار عند النظر في

[1] تفسير الطبري ٣١٧/٢٣

أوضاعها ومعالمها ليتبين له حالها، فيكون على بينة من أمر دينه ويتعبد ربه على هداية وبصيرة من حال قومه، كما قال الفتية الذين آمنوا بربهم وزادهم الله هداية: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ لَّوۡلَا يَأۡتُونَ عَلَيۡهِم بِسُلۡطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ ﴾ [الكهف ١٦].

وبعد هذا القدر من التأصيل نجد أنفسنا أمام حتمية الجواب على السؤال الذي يفرض نفسه على ذهن القارئ: ما هو حد الإسلام الذي جاء به الرسل لإخراج الناس من الجاهلية إلى الإسلام؟ وما هو القدر الذي يحققه الجاهلي في هذه المجتمعات ليخرج من هذه الأديان الوضعية ويقطع ربقة الجاهلية ويفرد الله بالطاعة والحاكمية ويحقق دين الإسلام ويستضيء بنور التوحيد والإيمان؟

الإسلام: الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والاتباع والبراءة من الشرك والأقوام المشركة.

وهذا الحد يقوم على ثلاثة أركان من لم يأت بها جميعاً لا يسمى مسلماً، كما أنها إذا لم تقم في الأرض بمجموعها لا يسمى القوم بالمسلمين، وإذا ارتفع الإسلام حلت الجاهلية في أشكالها وصورها وأوضاعها التي سبق الحديث عنها، وبعد هذا الإجمال سنعقد أبواباً نُفصِّلُ فيها حَدَ الإسلام واللهُ الهادي من اتبع رضوانه سبل السلام.



البَابُ الثَّانِي

الاستسلام للّه بالتوحيد

الفَصْلُ الأَوَّلُ:

الاستسلام والتوحيد

إنَّ الإسلامَ يقومُ على قاعدة **الاستسلام لله بالعبودية والطاعة** ودلت على ذلك أدلة كثيرة في كتاب الله ومنها:

❁ قال تعالى: ﴿وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾[آل عمران ٨٥]، قال الطبري:" ويعني بقوله: ﴿وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ ونحن له **منقادون بالطاعة، متذللون بالعبودة، مقرّون لهُ بالألوهة والربوبية، و أنه لا إله غيره**"[١].

❁ وقال تعالى: ﴿إِذۡ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ﴾[البقرة ١٣١]، أي: "أذعن أو **أطع** أو **أخلص** دينك لله ﴿قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي: أخلصت أو انقدت"[٢].

❁ وقال تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ﴾[المائدة ١١١]، قال أبو جعفر: فتأويل الكلام إذًا: وإذْ ألقيتُ إلى الحواريين أنْ صدّقوا بي وبرسولي عيسى ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ أي: صدقنا بما أمرتنا أن نؤمنَ يا ربنا ﴿ وَٱشۡهَدۡ﴾علينا ﴿بِأَنَّنَا

---

[١] تفسير الطبري ٦/ ٥٧٠

[٢] مدارك التنزيل وحقائق التأويل ١/ ١٣١

مُسۡلِمُونَ﴾ يقول: **واشهد علينا بأننا خاضِعُون لك بالذّلة، سامعون مطيعُون لأمرك**"[١].

❁ وقوله تعالى:﴿وَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ﴾[النمل ٣١]، قال ابن زيد في قوله: ﴿وَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ﴾[النمل ٣١]، يقول: «**و أقبلوا إليّ مذعنين لله بالوحدانية والطاعة**»[٢].

❁ وقال تعالى: ﴿وَأُمِرۡنَا لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الأنعام ٧٢]، قال الطبري:" وأمَرَنا ربُنا وربّ كل شيء تعالى وجهه، لنسلم له، **لنخضع له بالذلة والطاعة والعبودية**، فنخلص ذلك له دون ما سواه من الأنداد والآلهة"[٣].

❁ وقال تعالى: ﴿فَإِلَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلۡمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[هود١٤]، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ:« **الاسْتِجَابَةُ الطَّاعَةُ**»[٤]، وقال الطبري:"﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾، يقول: **فهل أنتم مذعنون لله بالطاعة، ومخلصون له العبادة**، بعد ثبوت الحجة عليكم؟"[٥].

❁ وقال تعالى:﴿ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَسۡلَمَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[الأنعام١٤]، قال السمعاني:" يَعْنِي: من هَذِه الْأمة،

---

[١] تفسير الطبري ٢١٨/١١

[٢] تفسير الطبري ٤٥٣/١٩

[٣] تفسير الطبري ٤٥٦/١١

[٤] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠٧٣٢

[٥] تفسير الطبري ٣٦١/١٥

وَالْإِسْلَام يَعْنِي الاستسلام لأمر الله تَعَالَى ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وَهُوَ وَإِن كَانَ مَعْصُوما"[١].

❁ وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾: قال ابن كثير:" أي: آمنت قلوبهم وبواطنهم، وانقادت لشرع الله جوارحهم ﴿ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾[النساء١٥٢]: أطيعوا الله ورسله واتبعوه فيما شرع لكم" [٢].

❁ وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾[البقرة٢٠٨]، قال ابْنِ عباس:« **السِّلْمُ: الطَّاعَةُ** »، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، نَحْوُ ذَلِكَ"[٣]، عن عكرمة قوله: ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾، قال: « نزلت في ثعلبة، وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسَيْد ابني كعب وسَعْيَة بن عمرو وقيس بن زيد ـ كلهم من يهود ـ قالوا: يا رسول الله، يوم السبت يومٌ كنا نعظمه فدعنا فلنُسبِت فيه! وإن التوراة كتاب الله، فدعنا فلنقم بها بالليل! فنزلت: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ »، قال الطبري: "فقد صرح عكرمة بمعنى ما قلنا في ذلك من أن تأويل ذلك **دعاء للمؤمنين إلى رَفض جميع المعاني التي ليست من حكم الإسلام**، والعمل بجميع شرائع الإسلام، والنهي عن تضييع شيء من حدوده"[٤].

والإسلام هو الاستسلام والخضوع والانقياد لأمر الله تعالى، قال الطبري:" وأصل "الإسلام": الاستسلام، لأنه "من استسلمت لأمره"، وهو الخضوع لأمره، وإنما سُمي "المسلم" **مسلماً بخضوع جوارحه**

---

[١] تفسير السمعاني ٩٢/٢

[٢] تفسير ابن كثير٢٣٨/٧

[٣] أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير برقم ١٩٤٦

[٤] تفسير الطبري ٢٥٦/٤

لطاعة ربه"[١]، وقال الخليل الفراهيدي:" والإسلام: الاستسلامُ لأمر اللهِ تَعالَى، وهو الانقيادُ لطاعتِهِ، والقَبُولُ لأَمره"[٢].

وقال البغوي:" **وَالْإِسْلَامُ: هُوَ الدُّخُولُ فِي السِّلْمِ، وَهُوَ الِانْقِيَادُ وَالطَّاعَةُ**، يُقَالُ: أَسْلَمَ، أَيْ: دَخَلَ فِي السِّلْمِ، وَاسْتَسْلَمَ"[٣]، وقال:" فالإسلام هو الدخول إلى السِّلْمِ وَهُوَ الِانْقِيَادُ وَالطَّاعَةُ، يُقَالُ: أَسْلَمَ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ فِي السِّلْمِ كَمَا يُقَالُ: أَشْتَى الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ فِي الشِّتَاءِ، وَأَصَافَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّيْفِ، وَأَرْبَعَ إِذَا دَخَلَ فِي الرَّبِيعِ، فَمِنَ الإسلام ما هو في طَاعَةٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِاللِّسَانِ، وَالْأَبْدَانِ وَالْجَنَانِ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَمِنْهُ مَا هُوَ انْقِيَادٌ بِاللِّسَانِ دُونَ الْقَلْبِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْۖ وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الحجرات ١٤]، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا سِرًّا وَعَلَانِيَةً"[٤].

وقال محمَّدُ بنُ نصرٍ المَرْوَزي : "فَأَصْلُ الْإِيمَانِ هُوَ التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِهِ وَإِيَّاهُ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ :الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَعَنْهُ يَكُونُ الْخُضُوعُ لِلَّهِ **لِأَنَّهُ إِذَا صَدَّقَ بِاللَّهِ خَضَعَ لَهُ، وَإِذَا خَضَعَ أَطَاعَ فَالْخُضُوعُ عَنِ التَّصْدِيقِ، وَهُوَ أَصْلُ الْإِسْلَامِ** وَمَعْنَى التَّصْدِيقِ هُوَ الْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ، وَالِاعْتِرَافُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ بِوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ ، وَوَاجِبِ حَقِّهِ، وَتَحْقِيقِ مَا صَدَّقَ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ"[٥].

والاستسلام لله عز وجل في توحيده شامل لأنواع التوحيد، كالألوهية والربوبية والأسماء والصفات والمتابعة، وقد أشار إلى بعضها ابن بطة فقال: " ... وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الَّذِي يَجِبُ

---

[١] تفسير الطبري ٥١٠/٢.

[٢] العين ٢٢٦/٧

[٣] تفسير البغوي ٤٢١/١

[٤] نفس المرجع

[٥] تعظيم قَدْر الصَّلاة للمَرْوَزي (٦٩٥ - ٧٠٦ : ٢) .

عَلَى الْخَلْقِ اعْتِقَادُهُ فِي إِثْبَاتِ الْإِيمَانِ بِهِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا: أَنْ يَعْتَقِدَ الْعَبْدُ آنِيَّتَهُ لِيَكُونَ بِذَلِكَ مُبَايِنًا لِمَذْهَبِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ الَّذِينَ لَا يُثْبِتُونَ صَانِعًا. الثَّانِي: أَنْ يَعْتَقِدَ وَحْدَانِيَّتَهُ، لِيَكُونَ مُبَايِنًا بِذَلِكَ مَذَاهِبَ أَهْلِ الشِّرْكِ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِالصَّانِعِ وَأَشْرَكُوا مَعَهُ فِي الْعِبَادَةِ غَيْرَهُ. وَالثَّالِثُ: أَنْ يَعْتَقِدَهُ مَوْصُوفًا بِالصِّفَاتِ الَّتِي لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَوْصُوفًا بِهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْحِكْمَةِ وَسَائِرِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ"[1].

المطلب الأول: تفسير التوحيد وقول الله تعالى: ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾.

إنَّ التوحيد لا يقوم إلا على ركنيه النفي والإثبات، والنفي يقوم على البراءة، والإثبات يقوم على إفراد الله بالعبودية والطاعة، دل عليه مجمل الآيات المفسرة للتوحيد، كقوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل ٣٦]، فقوله:﴿ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ أي: أفردوا الله بخصائصه في الربوبية والألوهية وأسمائه الحسنى وصفاته العُلى والمتابعة، وقوله: :﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ أي: جانبوه بالبراءة من الآلهة الباطلة وعابديها وذلك ببُغضهم وعَداوتهم وتكفيرهم، ومتى كان الخلل في النفي أو الإثبات أي الإفراد أو البراءة كان الخلل في التوحيد.

وصيغة التوحيد جاءت في القرآن في أقوي صيغ الحصر والقصر الدالة على ركنية النفي والإثبات، كقوله تعالى:﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف ٥٩]، فتضمنت

[1] الإبانة الكبرى ٦م١٤٩

هذه الآية الأمر بالعبودية لله ونفي أحقية الآلهة الباطلة للعبادة، وفي وجه آخر في قوله تعالى:﴿ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ ﴾ [هود ٢]، فقد جاء فيها التنصيص على مفهوم الآية السابقة بالنهي عن العبودية لغير الله تعالى ... وهذا التنويع جاء للتأكيد على هذه الحقيقة العظيمة بين النفي والإثبات، والتنصيص على المفهوم والمنطوق لتجلية المعنى العظيم الذي قامت عليه دعوةُ الرسل: من خلع الآلهة الباطلة والبراءة من الأقوام الكافرة وإفراد الله بخصائصه، حتى لا يبقى بعد هذا البيان حجة للناس بين يدي الواحد الديان.

وإن ظاهر القرآن في مواضع عدة جاء بالتنصيص على إفراد الله بالعبودية في سياق دعوة الرسل أقوامهم إلى الإسلام كقوله تعالى:﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودٗاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓۚ ﴾،

والدعوة إلى إفراد الله بالعبودية تشمل إفراده بالألوهية والربوبية والطاعة و الحاكمية والاتباع، وتفسير العبودية بالخضوع والذل والاتباع والانقياد يشمل ما ذكرنا، والدلالة عليه نصية لتفسير النبي ﷺ للعبودية بالطاعة والاتباع في التحليل والتحريم، خلافاً لمن يقصر العبودية على التوجه لله بالدعاء والشعائر وإن كان داخلاً فيه حتماً وليس هذا محل نزاع.

الأدلة على أن دعوة الرسل قائمة على إفراد الله بالعبادة والطاعة والاتباع:

وقد جاء في سياقات النصوص التي دلت على حقيقة دعوة الرسل أقوامهم إلى الإسلام التصريح بإفراد الله بالطاعة والاتباع كإفراده بالعبادة، وكذا النصوص التي فسر فيها السلف للعبودية بالطاعة والاتباع:

❁ قولــــــــه تعــــــــالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٠٦﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشــــعراء١٠٨] وقولــــــه تعــــــالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٢٥﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشـــــــــــــــعراء١٢٦] وقولــــــــه تعــــــــالى: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٤٢﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٤٣﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشــــعراء١٤٤] وقــــــــال تعــــــــــالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ عِيسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُم بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ۖ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الزخـــرف٦٣] قـــال البغـــوي :" فَـــاتَّقُوا اللَّـــهَ، **بِطَاعَتِـــهِ وَعِبَادَتِـــهِ**، وَأَطِيعُـــونِ، فِيمَـــا آمُـــرُكُمْ بِـــهِ مِـــنَ الإيمـــان والتوحيـــد"[١]، وقـــال السمعاني:" أَي: اتَّقوا الله بترك الشّرك، وأطيعون فِيمَا آمركُم بِهِ"[٢].

❁ وقولــــــــه تعــــــــالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾[النســــاء٦٤] ، قـــال الطبـــري :" يقـــول لهـــم تعـــالى ذكـــره: **مـــا أرســـلتُ رســـولا إلا فرضـــت طاعتـــه علـــى مـــن أرســـلته إليـــه**، فمحمـــد ﷺ مـــن أولئـــك الرســـل، **فمـــن تـــرك طاعتـــه والرّضـــى بحكمـــه واحـــتكم إلـــى الطـــاغوت**، فقـــد خـــالف أمري، وضيَّع فرضي"[٣].

❁ وقولــــــــه تعــــــــالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقـــرة ٣١] قـــال الطبـــري:" أي: بالاســـتكانة، **والخضـــوع لـــه بالطاعـــة، و إفـــراد الربوبيـــة لـــه والعبـــادة** دون الأوثـــان والأصـــنام والآلهـــة، لأنـــه جـــلّ ذكـــره هـــو خـــالقهم وخـــالقُ مَـــنْ قـــبلهم مـــن آبـــائهم وأجـــدادهم، وخـــالقُ أصـــنامهم وأوثـــانهم وآلهـــتهم، فقـــال لهـــم جـــل ذكـــره: فالـــذي خلقكـــم وخلـــق آبـــاءكم وأجـــدادَكم وســـائرَ الخلـــق غيـــرَكم، وهـــو

---

[١] تفسير البغوي ٤٧٣/٣

[٢] تفسير السمعاني ٥٧/٤

[٣] تفسير الطبري ٥١٦/٨

يقدرُ على ضرّكم ونَفعكم أولى بالطاعة ممن لا يقدر لكم على نَفع ولا ضرّ ، **وكان ابن عباس: فيما رُوي لنا عنه، يقول في ذلك نظير ما قلنا فيه**، غير أنه ذُكر عنه أنه كان يقول في معنى ﴿ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ : وحِّدوا ربكم. وقد دللنا ــ فيما مضى من كتابنا هذا ــ على أن **معنى العبادة: الخضوعُ لله بالطاعة والتذلل له بالاستكانة**، والذي أراد ابن عباس ــ إن شاء الله ــ بقوله في تأويل قوله: ﴿ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ **وحِّدوه، أي أفردُوا الطاعة والعبادة** لربكم دون سائر خلقه"[١].

❁وقوله تعالى:﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ وقال أبو منصور في معناه: "**إياك نطيع الطاعة** التي نخضع معها لك"[٢].

❁وقال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾[الأنفال٣٩] "يقول: **حتى تكون الطاعة والعبادة كلها لله خالصة** دون غيره"[٣]. وقال الواحدي:﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾أي شرك **يعني قاتلوهم حتى يسلموا** وليس يقبل من المشرك الوثني جزية ويكون الدين **أي: الطاعة والعبادة لله وحده فلا يعبد دونه شيء**"[٤].

❁وقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ﴾[الحج٨]، قال الطبري: "يقول تعالى ذكره ومن الناس من يخاصم في توحيد الله **وإخلاص الطاعة والعبادة له** ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾عنده بما يخاصم ﴿ وَلَا هُدٗى﴾يقول ولا بيان يبين به صحة ما يقول ﴿وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ﴾ يقول ولا بتنزيل من الله جاء بما يدعى يبين حقيقة دعواه"[٥].

❁ **وقال تعالى** : ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[البقرة

---

[١] تفسير الطبري ٣٦٣/١

[٢] الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

[٣] تفسير الطبري ٢٤٨/٩.

[٤] الوجيز ١٥٥/١.

[٥] تفسير الطبري ٧٩/٢١.

١٦٣] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ قَالَ: تَوْحِيدٌ."[١] قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ أَيْ:« **لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ شَرِيكًا فِي أَمْرِهِ**»[٢] فجاء تفسير التوحيد بإفراد الله عز وجل بالأمر.

❁ وقوله تعالى: ﴿ فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[غافر١٤] قال البغوي:" فَادْعُوا اللَّهَ **مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ: الطَّاعَةَ وَالْعِبَادَةَ**. وَلَوْ كَرِهَ الْكافِرُونَ"[٣].

❁ وقَوْلِهِ تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾، قال أَبو الْبُخْتُرِيِّ: «أَطَاعُوهُمْ فِيمَا أَمَرُوهُمْ بِهِ مِنْ حَرَامِ اللَّهِ وَحَلَالِهِ **فَجَعَلَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ لَهُمْ عِبَادَةً**»[٤] ، وَهَكَذَا قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَغَيْرُهُمَا فِي تَفْسِيرِ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ إِنَّهُمْ اتَّبَعُوهُمْ فِيمَا حَلَّلُوا وَحَرَّمُوا»"[٥].

❁ ومن السنة ما ورَوَى التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ وغيرهم مِنْ طُرُقٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَّ إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأُسِرَتْ أُخْتُهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، ثمَّ منَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُخْتِهِ وَأَعْطَاهَا، فَرَجَعَتْ إِلَى أَخِيهَا، ورَغَّبته فِي الْإِسْلَامِ وَفِي الْقُدُومِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَدِيّ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ رَئِيسًا فِي قَوْمِهِ طَيِّئٍ، وَأَبُوهُ حَاتِمٌ الطَّائِيُّ الْمَشْهُورُ بِالْكَرَمِ، فتحدَّث النَّاسُ بِقُدُومِهِ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي عُنُقِ

---

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠١٧٣

[٢] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠١١٧٤

[٣] معالم التنزيل ٤/٩٤

[٤] تفسير مجاهد ٣٦٧

[٥] تفسير بن كثير ٣/١٣٥

عَـدِيّ صَـلِيبٌ مِـنْ فِضَّـةٍ، فَقَـرَأَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ هَـذِهِ الْآيَـةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة ٣١]، قَـالَ: فَقُلْـتُ: إِنَّهُـمْ لَـمْ يَعْبُـدُوهُمْ. فَقَـالَ: « بلَـى، إِنَّهُـمْ حَرَّمُـوا عَلَـيْهِمُ الْحَـلَالَ، وَأَحَلُّـوا لَهُـمُ الْحَرَامَ، **فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ**»"[١].

وهـذه النصـوص تُفَسـربجـلاء ووضـوح لفـظ:" العبوديـة للـه"، بدلالـة نصـية قطعيـة علـى شـموله لإفـراد اللـه بـالحكم والتشـريع والاتّبـاع لـه فـي التحليـل والتحـريم، فقولـه :﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ أي: أفـردوا اللـه بالعبـادة والاتّبـاع والتلقـي والحكـم والانقيـاد والحـب والخضـوع والتوجـه وهـي معـاني لغويـة[٢] وشـرعية، ولهـذا قـال تعـالى بعـد قولـه ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗا ﴾ "أي: الـذي إذا حـرم الشـيء فهـو الحـرام، ومـا حللـه فهـو الحـلال، ومـا شـرعه اتبـع، ومـا حكـم بـه نفـذ ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ

---

[١]أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن من سورة التوبة، باب ١٠ (٣٠٩٥) ، وحسنه ابن تيمية في كتاب الإيمان ص٦٧

[٢] قال أبو منصور:" **وَمعنى الْعِبَادَة فِي اللُّغَة: الطَّاعَة مَعَ الخضوع**. وَيُقَال طريقٌ مُعَبَّدٌ إِذا كَانَ مذلَّلاً بِكَثْرَة الْوَطْء، وبعيرٌ مُعَبَّد إِذا كَانَ مَطْليًّا بالقَطِران" تهذيب اللغة ١٣٨/٢

وقال البغوي:" وَمَعْنَى الْعِبَادَةِ فِي اللُّغَةِ: **التَّذَلُّلُ وَالِانْقِيَادُ**، فَكُلُّ مَخْلُوقٌ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ خَاضِعٌ لِقَضَاءِ اللَّهِ، ومتذلل لِمَشِيئَتِهِ لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ خروجا عما خلق عليه قدر ذرة من نفع ضرر". تفسير البغوي ٢٨٨/٤.

وقال الثعلبي:" والعبادة رياضة النفس على حمل المشاق في الطاعة، وأصلها الخضوع والانقياد والطاعة والذلة، يقال: طريق معبّد إذا كان مذللا موطوء بالأقدام، قال طرفة:

تبارى عتاقا ناجيات وأتبعت وظيفا وظيفا فوق مور معبّد

وبعير معبد إذا كان مطليا بالقطران، قال طرفة:

إلى أن تحامتني العشيرة كلّها وأفردت إفراد البعير المعبّد

وسمّي العبد عبدا لذلّته وانقياده لمولاه ". الكشف والبيان عن تفسير القرآن ١١٨/١

﴿سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾، أي تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأولاد لا إله إلا هو ولا رب سواه"[1].

وقَصرُ لفظ "العبودية لله" على ما كان يصرفه الوثنيون للأصنام من دعاء واستغاثة وذبح ونذر وغيرها، ودعوى أن من أفرد الله بهذا القدر فقد حقق التوحيد وأفرد الله بالعبودية التي أُرسل بها الرسل، ولا يضر توحيده أن يتبع شرائع ومناهج وضعية ويتحاكم إلى طواغيت وأرباب أرضية فقد ضل سواء السبيل وأعظم على الله الفرية، ولم يَدْعُ إلى الإسلام الذي جاء به الرسل، بل قد حَرَّفَ دين الله تعالى وصحح دين المشركين وأمر بعبادة غير الله وشَرَع عبادة الطواغيت، قال تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ۝٦٩ مَتَٰعٞ فِي ٱلدُّنۡيَا ثُمَّ إِلَيۡنَا مَرۡجِعُهُمۡ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلۡعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُواْ يَكۡفُرُونَ﴾[يونس ٧٠].

وقد صحح النبيّ ﷺ لعدي مفهوم "اتخاذ الأرباب" في أنه ليس محصور بالسجود والركوع لهم أو دعائهم من دون الله، وبيّن له أن معنى العبودية أعم وهي طاعتهم في التحليل والتحريم والتشريع، وكان هذا من شرك أهل الكتاب باتخاذهم الأرباب في التشريع والحاكمية والاتباع، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ﴾ [البقرة ١٧٠]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ إِلَى الإِسْلامِ، فَرَغَّبَهُمْ فِيهِ، وَحَذَّرَهُمْ عَذَابَ اللَّهِ وَنِقْمَتَهُ، فَقَالَ لَهُ رَافِعُ بْنُ خَارِجَةَ وَمَالِكُ بْنُ عَوْفٍ **بَلْ نَتَّبِعُ يَا مُحَمَّدُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا** فَهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ وَخَيْرًا مِنَّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الآيَةَ»[2] ومثله قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ

[1] تفسير بن كثير ج٢ ص ٣٤٩.

[2] تفسير ابن أبي حاتم ٢٨١/١

﴿ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعـــــــــــــــــراف ٣]، قـــال البغـــوي: أَيْ:" لَا تَتَّخِـــذُوا غَيْـــرَهُ أَوْلِيَـــاءَ تُطِيعُـــونَهُمْ فِـي مَعْصِـــيَةِ اللَّـــهِ تَعَـــالَى"[1]، إنهـــم الأوليـــاء الـــذين تُصـــرف لهـــم الطاعـــة مـــن دون اللـــه، وغيـرهم الأوليـــاء الـــذين تصـــرف لهـــم العبـــادة مـــن دون اللـــه كمـــا فـي قولـــه تعـــــــــــــــــالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمـــر٣] ، فهنـــاك فـــي الطاعـــة والاتبـــاع وهنـــا فـــي صـــرف العبـــادة والـــدعاء، والأوليـــاء هـــم الأوليـــاء، فـــلا فـــرق بـــين شـــرك العبـــادة وشـــرك الاتباع، ولا فرق بين شرك الطاعة وشرك الدعاء.

وهـــذا يـــدل علـــى أن شـــرك العـــالم يقـــوم علـــى أصـــلين[2]: ١ــ الشـــرك في العبـــادة ٢ـــ والشـــرك فـــي الحكـــم والتشـــريع والطاعـــة ويـــدل عليـــه قولـــه تعـــــــــــــــــالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ۝٣٥ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ ﴾ [النحل ٣٥]

فمقالة الذين أشركوا في الاحتجاج بالقدر على أمرين:

الأول : ﴿ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ ﴾ ، وهي عبادة غير الله.

والثاني: ﴿ وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ ۚ ﴾ ، وهي التشريع من دون الله.

وهمـــا أصـــلا شـــرك العـــالم، ثـــم أخبـــر اللـــه تعـــالى في نفـــس الســـياق أنـــه أقـــام الحجـــة علـــى الخلـــق في الأصـــلين وأرســـل في كـــل أمـــة رســـولا ينهـــى عـــن هـــذا

[1] معالم التنزيل في تفسير القرآن ٢١٣/٣

[2] انظر تفصيل ذلك في كتاب ملة إبراهيم للمؤلف ص ٢٧

الشرك في العبادة والحكم: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾.



الفصل الثاني

تفصيل القول في أنواع التوحيد

المطلب الأول: الاستسلام لله بتوحيد الألوهية:

ويتحقق الاستسلام لله بتوحيد الألوهية بإفراد الله تعالى بجميع الأقوال والأعمال التي تصدر عن الخلق على جهة القربة والطاعة مع كمال الحب وكمال الخضوع والذل لله تعالى ومنها: الدعاء والخوف والرجاء والتوكل والرغبة والرهبة والركوع والسجود والطواف والعكوف والذبح والتحاكم والنذر والاستغاثة والاستعانة وغيرها، قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن ١٨]، وقال تعالى:﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام ١٦٣]، وغيرها من الأدلة الكثيرة في كتاب الله، ومن صرف شيئا من العبادة لغير الله كان مشركاً بالله تعالى:﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون ١١٧] ، وهذا من جهة الإثبات.

وأما من جهة النفي فإن الاستسلام لله بتوحيد الألوهية يقتضي البراءة من جميع الآلهة الباطلة والبراءة من عابديها وتكفيرهم وبغضهم وعداوتهم، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمْ

عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ۝ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ﴾ [سورة الكافرون]، وقوله تعالى: ﴿ قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة ٤].

وأما باعتبار الأقوام والديار فإن استسلامهم لله بتوحيد الألوهية يقتضي منهم هدم القباب والمشاهد والقبور والمعابد التي اتخذها المشركون آلهة من دون الله ظاهرةً في أرض الله، وأن تقوم فيهم دعوة التوحيد مُستَعلِنَةٌ بالنهي عن الشرك بالله والأمر بإفراد الله بالعبادة والبراءة من المشركين، وأن لا يقروا مشركاً على شركه بين أظهرهم كما سبق بيانه في الباب الأول.

المطلب الثاني: الاستسلام لله بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات

ويتحقق بإفراد الله تعالى بأفعاله كالخلق والملك والرزق والتدبير والإحياء والإماتة والنفع والضر والحكم والتشريع وغيرهما، قال تعالى:﴿ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَمَن يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُۚ فَقُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس ٣١]، وقال تعالى:﴿ قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [المائدة ٧٦]. ولقد كان مشركي قريش يؤمنون ببعض أفراد توحيد الربوبية في الجملة، قال تعالى:﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴾ [يوسف ١٠٦]، قال ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:« تَسْأَلُهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ؟ وَمَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ؟

فَيَقُولُونَ: اللَّهُ فَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ»[1]. وعن سَالِم يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ **بَارِيًا أَوْ قَاضِيًا أَوْ رَازِقًا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا أَوْ نَفْعًا أَوْ مَوْتًا أَوْ حَيَاةً أَوْ نُشُورًا**، بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَخْرَسَ لِسَانَهُ، وَأَعْمَى بَصَرَهُ، وَجَعَلَ عَمَلَهُ هَبَاءً مَنْثُورًا، وَقَطَعَ بِهِ الْأَسْبَابَ، وَكَبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ»[2].

ويقتضي توحيد الأسماء والصفات إفراد الله بما اختص به من الأسماء الحسنى والصفات العُلى من غير تحريف ولا تعطيل ولا إلحاد ولا تمثيل، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف ١٨٠] ، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾، قَالَ:« وَمِنْ أَسْمَائِهِ الْعَزِيزُ وَالْجُبَارُ وَكُلُّ أَسْمَاءِ اللَّهِ حَسَنٌ»[3].

واعتقاد أن صفاتَهُ بالغةٌ في الحسن كماله من جميع الوجوه، قال تعالى:﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى ١١]، وإثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه وما أثبته له رسوله ﷺ في السنة الصحيحة، ونفي ما نفاه الله عزَّ وجل وما نفاه عنه رسوله ﷺ، قال الأوزاعي :« كنا والتابعون متوافرون نقول: إن الله تعالى ذكره فوق عرشه، ونؤمن بما وردت السنة به من صفاته جل وعلا»[4].

وقال ابن منده بعد ذكره لجملة من الأخبار في باب الأسماء والصفات: "وكذلك نقول فيما تقدم من هذه الأخبار في الصفات في

---

[1] تفسير ابن أبي حاتم رقم ١٢٠٣٤

[2] رواه عبد الله في السنة برقم ٩٥٧

[3] تفسير ابن أبي حاتم برقم ٨٥٨٢

[4] رواه البيهقي في الأسماء والصفات (ص: ٤٠٨)، وصححه ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص: ٤٣)، وجود إسناده ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٤٠٦).

كتابنا هذا نرويها من غير تمثيل ولا تشبيه ولا تكييف ولا قياس ولا تأويل على ما نقلها السلف الصادق عن الصحابة الطاهرة عن المصطفى ﷺ ونُجهِّل من تكلم فيها إلا ببيان عن الرسول ﷺ أو خبر صحابي حضر التنزيل والبيان"[١].

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: "إن الأخبار في صفات الله موافقة لكتاب الله تعالى، نقلها الخلف عن السلف: قرناً بعد قرن، من لدن الصحابة والتابعين إلى عصرنا هذا، على سبيل الصفات لله تعالى، والمعرفة والإيمان به، والتسليم لما أخبر الله تعالى في تنزيله، ونبيه الرسول ﷺ عن كتابه، مع اجتناب التأويل، والجحود، وترك التمثيل والتكييف"[٢].

وقال قوَّام السنة أبو القاسم الأصبهاني بعد سرده آيات وأحاديث الصفات:" فَهَذَا وَأَمْثَاله مِمَّا صَحَّ نَقله عَن رَسُول الله ﷺ فَإِن مَذْهَبنَا فِيهِ وَمذهب السّلف إِثباته وإِجراؤه عَلَى الظَّاهِر وَنفي الْكَيْفِيَّة والتشبيه عَنهُ، وَقد نفى قوم الصِّفَات فأبطلوا مَا أثْبته اللَّه تَعَالَى، وتأولها قوم خلاف الظَّاهِر فَخَرجُوا من ذَلِك إِلَى ضرب من التعطيل والتشبيه، وَالْقَصْد إنما هُوَ سلوك الطَّرِيقَة المتوسطة بَين الْأَمريْنِ، لأَنَّ دين اللَّه تَعَالَى بَين الغالي والمقصر عَنهُ"[٣].

وأما من جهة النفي فيتحقق الاستسلام لله بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات بالبراءة من الملحدين في الربوبية كالفلاسفة والملاحدة، والمعطلة في الأسماء أو الصفات كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة، والمشبهة كالكرامية والمجسمة، قال عبد الله بن أحمد سَمِعْتُ أَبِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «لَا يُصَلَّى خَلْفَ الْقَدَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»[٤]، وقال الخلال: أخبرني أبو النضر إسماعيل بن عبد اللَّه

---

[١] كتاب التوحيد ٣٠٩/٣

[٢] ذكره عنه ابن قدامة في ذم التأويل (ص: ١٨) برقم: ٢٠.

[٣] الحجة في بيان المحجة ٣١٢/١

[٤] السنة لعبد الله برقم ٨٣٣

بـن ميمـون العجلـي، قـال: سـمعت أبـا عبـد اللَّـه يقـول: «مـن قـال: إن أسـماء اللَّـه مخلوقـة، وإن علـم اللَّـه مخلـوق؛ فهـو كـافر»"[١]، وقَـالَ نعـيم بـن حَمَّـاد شـيخ البُخَـارِيّ رحمـه اللـه: « مـن شـبه اللـه بخلقـه فقـد كفـر، وَمـن أنكـر مَـا وصـف بِـهِ نَفسـه فقـد كفـر، وَلَـيْسَ مَـا وصـف اللـه بِـهِ نَفسـه وَلَا رَسُـوله تَشْـبِيها»[٢]، وقـال عبـد اللـه بـن أحمـد سَـمِعْتُ أَبَـا مَعْمَـرٍ الْهُـذَلِيُّ، يَقُـولُ: «مَـنْ زَعَـمَ أَنَّ اللَّـهَ عَـزَّ وَجَـلَّ لَا يَـتَكَلَّمُ وَلَا يَسْـمَعُ وَلَا يُبْصِـرُ وَلَا يَغْضَـبُ وَلَا يَرْضَـى - وَذَكَـرَ أَشْـيَاءَ مِـنْ هَـذِهِ الصِّـفَاتِ - فَهُـوَ كَـافِرٌ بِاللَّـهِ عَـزَّ وَجَـلَّ **إِنْ رَأَيْتُمُـوهُ عَلَـى بِئْـرٍ وَاقِفًـا فَـأَلْقُوهُ فِيهَـا بِهَـذَا أَدِيـنُ اللَّـهَ عَزَّوَجَلَّ، لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌبِاللَّهِ تَعَالَى**»[٣].

ويقتضـي الاستسـلام للـه تعـالى بتوحيـد الربوبيـة والأسـماء والصـفات إفـراد اللـه بمـا اخـتص بـه مـن الحكـم والتشـريع، وذلـك باعتقـاد أن الحُكـم للـه وحـده دون مـا سـواه وأنـه هـو أحكـم الحـاكمين، قـال تعـالى:﴿ فَٱلۡحُكۡمُ لِلَّهِ ٱلۡعَلِيِّ ٱلۡكَبِيرِ ﴾[غـافر١٢]، وقـال تعـالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ ﴾[يوسـف:٤٠]، وهـذا يفيـد الحصـر والقصـر بمعنـى أنـه لا حكـم إلا للـه، وقـال تعـالى:﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمًا لِّقَوۡمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائـدة ٥٠]، وقـال تعـالى: ﴿وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ﴾ [يوسـف ٨٠]، وقـال تعـالى: ﴿وَأَنتَ أَحۡكَمُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ﴾[هـود٤٥]، واعتقـاد أن اللـه هـو المشـرع وحـده دونمـا سـواه، قـال تعـالى:﴿ أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ ﴾ [الشـورى ٢١] ، وقـال تعـالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾[المائـدة٤٨]، وقـال تعـالى:﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ ﴾[الشـورى١٣]، ولا يكـون المـرءُ

---

[١] رواه ابن بطة في الإبانة ٦٥/٢

[٢] انْظُر: الْعُلُوّ للذهبي ص١٢٦ واجتماع الجيوش الإسلامية لِابْنِ الْقيم ص٨٦

[٣] السنة لعبد الله برقم ٥٣٥

مُسلماً حتى يتلقى من الله الدين كله عقيدة وشرعة ومنهاجاً، قال تعالى:﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾[الأعراف٣]، وقال تعالى:﴿ ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[الأنعام١٠٦].

والربوبية والحكم والولاية لله تعالى وحده دونما سواه، قال تعالى:﴿ قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِي رَبّٗا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[الانعام١٦٤] **وقال تعالى:**﴿ قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنعام ١٤]، **وقال تعالى:** ﴿ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمٗا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلٗاۚ ﴾[الأنعام:١١٤]، وفي مجموع الآيات دلالة على أنَّ الله هو الرب وهو الحاكم وهو الولي، ومن اتخذ حُكاماً من دون الله كمن اتخذ من دونه أرباباً، كمن اتخذ من دونه أولياء سواءً بسواء، ويظهر هذا جليا فيما قصه الله عن الجبابرة كفرعون الذي ادَّعى الربوبية:﴿ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾ [النازعات ٢٤] وذكر تعالى في تعبيد قومه له بالطاعة والاتباع:﴿ فَٱسۡتَخَفَّ قَوۡمَهُۥ فَأَطَاعُوهُۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَوۡمٗا فَٰسِقِينَ ﴾[الزخرف ٥٤]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ فِرۡعَوۡنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ ﴾[الأعراف١٢٣].

وإن كان الأمر بإفراد الله بالحاكمية والإتباع وإقامة شريعة الله يتوجه ابتداءً إلى المسلمين مجتمعين، فهو خطاب للأقوام لا إلى خصوص الأفراد، ولا يقوم الإسلامُ في الأرض بهذا الاعتبار إلا بالتمكين للمسلمين والاستخلاف لهم في الأرض كما قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ

فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ [النور ٥٥]، وعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: " تَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ زَمَنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ الْأَرْضَ الْأَرْضَ **إِنَّهُ لَا إِسْلَامَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَارَةٍ وَلَا إِمَارَةَ إِلَّا بِطَاعَةٍ**، أَلَا فَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى فِقْهٍ كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ وَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى غَيْرِ فِقْهٍ كَانَ ذَلِكَ هَلَاكًا لَهُ وَلِمَنِ اتَّبَعَهُ "[1].

فالمستسلمون لله بالتوحيد رابطة الاجتماع بينهم هي الإسلام، فهؤلاء إذا اجتمعوا في أرض الله حتماً سيحكمون بما أنزل الله ويتبعون ما شرع الله وينقادون لحكم الله، وهؤلاء الذين يتوجه إليهم الخطاب القرآني بإقامة الدين والحكم بالعدل وأداء الأمانات التي هي جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة كقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴿٥٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء ٥٩]، وقوله: ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة ٥٠]، وغيرها من الخطابات الربانية، وهؤلاء المنقادون لحكم الله هم المسلمون ودارهم هي دار الإسلام ولا يكونوا كذلك حتى يحكموا بما أنزل الله ويسلّموا كمال التسليم لحكم الله كما قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ

[1] أخرجه الدارمي برقم ٣٢٦

تَسۡلِيمًا ﴾ [النساء ٦٥]، ولا يُتصور شرعاً أن يجتمعَ قومٌ في أرضٍ ما، ثم يُنصِّبوا أربابا تحكمُهم بغير ما أنزل الله وتسوسهم بغير شريعة الله، ويرفعوا معالم الشرك ظاهرة في دارهم وصروحه قائمة في أرضهم ثم يتسمون بالمسلمين؟! أو يأتي من يسمي هؤلاء بالمسلمين ؟!، قال تعالى:﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران:٨٠] ، فالمسلمون لا يتخذون الأرباب ولو كانوا الملائكة والنبيين فضلاً عن غيرهم من الأحبار والرهبان فضلاً عن غيرهم من أراذل القوم وأسافل الناس كحال البرلمانيين الذين اتخذهم الناس في هذا الزمان، فهذا لا يأمر به الله إذ هو الكفر، ولا يرضى لعباده الكفر، قال تعالى: ﴿ إِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمۡۖ وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَۖ﴾ [الزمر٧]، ومن اعتقد أنَّ هؤلاء مسلمون ما عرف الإسلام ولا خالط بشاشة قلبه، قال تعالى: ﴿ مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءً سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[يوسف:٤٠]، فالدين القيم هو الذي يتحقق فيه اختصاص الله بالحكم كما يتحقق فيه اختصاصه بالعبودية، فأيُ دينٍ بقيَ لقومٍ أشركوا بالله في العبادة والحاكمية كما سياتي بيانه في بابه.

المطلب الثالث: الاستسلام لله بتوحيد الاتباع

ويتحقق الاستسلام لله بتوحيد الاتباع بإفراد الله بالتلقي عنه وحده دونما سواه في الأصول الأربعة السابق ذكرها[1]، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ

[1] **الأصول الأربعة**:1_ العقائد والأخبار 2_والمناسك والشعائر 3_والشرائع و الأحكام 4_ونظام الملك ومنهج الحياة

قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف١]، أَيْ: لَا تَخْرُجُوا عَمَّا جَاءَكُمْ بِهِ الرَّسُولُ إِلَى غَيْرِهِ، فَتَكُونُوا قَدْ عَدَلْتُمْ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ إِلَى حُكْمِ غَيْرِهِ"[١]، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف ١٥٧]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران٣٢]، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: «فَإِنْ تَوَلَّوْا عَلَى كُفْرِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الكافرين»[٢]، فالتولي عن الطاعة والاتباع لله ورسوله ﷺ هو الكفر المراد به في الآية، وقال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [القصص٥٠]، وقال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى٢١] "أي: هم لا يتبعون ما شرع الله لك من الدين القويم بل يتبعون ما شرع لهم شياطينهم من الجن والإنس من تحريم ما حرموا عليهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي وتحليل أكل الميتة والدم والقمار إلى نحو ذلك من الضلالات والجهالات الباطلة التي كانوا قد اخترعوها في جاهليتهم من التحليل والتحريم والعبادات الباطلة والأقوال الفاسدة، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة يجر قصبه في

[١] تفسير ابن كثير ١٢/٢٩٥

[٢] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ٣٤٠٩

النار لأنه أول من سيب السوائب وهو أحد ملوك خزاعة وهو أول من فعل هذه الأشياء وحمل قريشًا على عبادة الأصنام»"[1].

ويقول الله عزَّ وجلَّ بعد ذكر إباحة نكاح العفائف من أهل الكتاب: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[النساء١٣١]، يريد بالإيمان: شرائع الإسلام، وبالكفر به: ترك الانقياد والامتناع عنه.

ومن الآثار:

❁ قال عكرمة: « لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾، قالت اليهود فنحن مسلمون، قال الله ﷻ فأخصمهم فحجهم يعني فقال لهم النبي ﷺ: « إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلًا»، فقالوا لم يكتب علينا، وأبوا أن يحجوا قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران٩٧]، ، وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه»[2].

❁ وعن عبد الله بن ثابت قال جاء عمر إلى النبيﷺ فقال يا رسول الله إني أمرت بأخ لي يهودي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ، قال عبد الله بن ثابت قلت له ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ فقال عمر: رضيت بالله

[1] تفسير ابن كثير ١٩٨/٧

[2] تفسير ابن كثير٧٤/٢

ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولًا قال: فسرى عن النبي ﷺ وقال: ﴿والذي نفسي بيده لو أصبح فيكم موسى عليه السلام ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم، إنكم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين»، وفي رواية: «لو كان موسى حيًا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني»، وفي أخرى: «لو كان موسى وعيسى حيين لما وسعهما إلا إتباعي﴾[١].

❁ وعن قتادة قال: ذكر لنا أن ناسًا من المسلمين قالوا كيف نتزوج نساءهم يعني نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾. ويذكر تأويل الآية على ظاهرها وحقيقة ألفاظها من يأبى الإيمان بالله ويمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه فقد حبط عمله"[٢].

❁ وعَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:" قَالَ رَجُلٌ: الْمَسْحُ حَسَنٌ، وَمَا أَمْسَحُ أَوْ مَا تَطِيبُ نَفْسِي بِهِ فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا لَكَ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ فِي نَفْسِكَ حَرَجٌ مِمَّا قَالَ وَتُسَلِّمَ تَسْلِيمًا "[٣].

❁ وعن الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ:" لم أسمع أَحَدًا يَنْسِبُهُ عَامَّةُ عِلْمِهِ أَوْ يَنْسِبُ نَفْسَهُ إِلَى عِلْمٍ يُخَالِفُ فِي أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ اتِّبَاعَ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّسْلِيمَ لِحُكْمِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ إِلَّا اتِّبَاعَهُ وَأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ قَولٌ بِكُلِّ حَالٍ إِلَّا بِكِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَّ مَا سِوَاهُمَا تَبَعٌ لَهُمَا"[٤].

---

[١] تفسير ابن كثير ٨٤/٢

[٢] تفسير الطبري ٥٩٤/٩

[٣] الفقيه والمتفقه ٣٧٩/١

[٤] جماع العلم ص ٣

ومن اتبع منهجاً وشِرعَةً غَير ما شَرَعَهُ اللهُ لعباده فقد اتخذ الذي تلقى منه الشِرْعَةَ والمنهجَ رباً من دون الله، و قد اتبع أهواء الطواغيت وأراء الذين لا يعلمون قال تعالى:﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية ١٨]، قال البغوي : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ ﴾ يَا مُحَمَّدُ :﴿ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ ﴾سُنَّةٍ وَطَرِيقَةٍ بَعْدَ مُوسَى،﴿ مِّنَ ٱلْأَمْرِ ﴾ مِنَ الدِّينِ ﴿ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يَعْنِي مُرَادَ الْكَافِرِينَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَى دِينِ آبَائِكِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَفْضَلَ مِنْكَ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ:﴿ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾[1] ، وعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ قَالَ سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا أَدْرِي قِيلَ لَهُ أَلا تَقول بِرَأْيِك فِيهَا قَالَ إِنِّي لَأَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ أَنْ يُدَانَ فِي الْأَرْضِ بِرَأْيِي"[2].

وهؤلاء الخارجين من عبودية الله في الحكم والطاعة والاتباع، قد صاروا عبيداً للبشر تحكمهم أهواء البشر وتسوسهم أوضاعهم فهم مشركون بهذا الاتباع، كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾[الأنعام:١٢١]، ولا فرق بين من يسجد ويتضرع بالدعاء لقبر، ومن يتبع نظاماً وضعياً في النهي والأمر، قال تعالى:﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام ١٠٦] ، وهذه الآية عظيمة الدلالة على توحيد الاتّباع،﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ ﴾ ففيها الأمر باتباع الوحي من الرب الواحد الأحد ﴿ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ ثم أتبعه بكلمة التوحيد للدلالة على أن إفراد الله بالاتباع هو التوحيد، كما قال ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:﴿ قَوْلُهُ: لَا إِلَهَ إلا هُوَ:

---

[1] تفسير البغوي ٤ /١٨٦

[2] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٣٦٤

تَوْحِيدٌ﴾"[١]، ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ "يقول: ودع عنك جدالهم وخصومتهم. ثم نسخ ذلك جل ثناؤه بقوله في براءة: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[التوبة ٥]"[٢].

وبعد هذا التأصيل والبيان تقرر بفضل الله الواحد الديان: أن من حقق الاستسلام لله في توحيد الألوهية والربوبية والأسماء والصفات والاتباع على ما ذكرنا، وحقق البراءة من الآلهة والأرباب وعُبّادهم وكفر بهم وأبغضهم وعاداهم فقد حقق هذا الركن العظيم الذي لا يقوم عماد الإسلام في الفرد أو في الأرض إلا عليه، "فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده، **فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته**، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر، والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده، **فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله عزَّوجلَّ ديناً غيره**"[٣].



[١] رواه ابن أبي حاتم في التفسير برقم ٧٧٥٧

[٢] تفسير الطبري ٣٢/١٢

[٣] مجموع الفتاوى لابن تيمية ٩١/٣

البَابُ الثَّالِثُ

الانقياد للّه بالطاعة

الفَصْلُ الأَوَّلُ

الحاكمية

ونقدم هنا بمقدمة لا غنى لنا عنها في هذا الباب، وذلك لبيان منزلة الحكم في دين الله عز وجل، والمتقرر في كتاب الله أنَّ الدين القيم يقوم على أصلين وهما: [١_ إفراد الله بالعبودية ٢_ إفراد الله بالحكم]، والأصل في ذلك قوله تعالى:

﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف:٤٠]، عَنْ أَبِي الْعَالِيَة قَوْلُهُ: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ قَالَ: « أُسِّسَ الدِّينُ عَلَى الإِخْلاصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ »[١]، وقال البغوي: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ مَا الْقَضَاءُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ ﴿ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ﴾ الْمُسْتَقِيمُ، ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[٢].

والقرآن كله من أوله إلى آخره في تقرير هذا الأصل العظيم وبيان أن الحكم والأمر لله وحده دونما سواه، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴾، « **لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ** أَيْ:

---

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ١١٦٢١

[٢] تفسير البغوي ٤/٢٤٣

لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ شَرِيكًا فِي أَمْرِهِ»[١]، ففسر التوحيد بإفراد الله عز وجل بالأمر، ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي:

❁ قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴾ [الأنعام٥٧] ، وفيه النفي والإثبات الذي فيه دلالة على إفراد الله بالحكم والبراءة من كل حاكم بغير شرع الله، و" قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو يقض الحق، وقال: لا يَكُونُ الْفَصْلُ إلا بَعْدَ الْقَضَاءِ."[٢]، وقال الطبري:" وقرأ ذلك جماعة من قراء الكوفة والبصرة: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ﴾بالضاد، من "القضاء"، بمعنى الحكم والفصل بالقَضَاء، واعتبروا صحة ذلك بقوله: ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴾ **وأن "الفصل" بين المختلفين إنما يكون بالقضاء لا بالقَصَص، وهذه القراءة عندنا أولى القراءتين بالصواب**، لما ذكرنا لأهلها من العلّة"[٣] ... ومثله قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُواْ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُواْ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾[يوسف:٦٧].

❁ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِيَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ تُؤْمِنُواْ فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْكَبِيرِ ﴾[غافر:١٢]، قال الطبري:" يقول: فالقضاء لله العلي على كل شيء، الكبير الذي كل شيء دونه متصاغرا له اليوم"[٤]، وقال ابن كثير:" **أَيْ: هُوَ الْحَاكِمُ فِي خَلْقِهِ، الْعَادِلُ الَّذِي لَا**

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠١١٧٤

[٢] رواه ابن أبي حاتم برقم ٧٣٦٢

[٣] تفسير الطبري ٣٩٩/١١

[٤] تفسير الطبري ٣٦٢/٢١

يَجُورُ، فَيَهْدِي مَنْ يشاء، ويضل من يشاء، ويرحم من يشاء، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ."[1].

❁ **وَقَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾[القصص:٨٨]، **وَقَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْآخِرَةِ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾[القصص:٧٠]، **قال يحي ابن سلام:" قَالَ:** ﴿ لَهُ ٱلْحُكْمُ ﴾ **الْقَضَاءُ."**[2].

❁ **وقال تعالى:** ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴾[الأنعام٦٢]، **قال** الطبري:" "ألا له الحكم"، يقول: **ألا له الحكم والقضاء دون من سواه من جميع خلقه"**[3].

❁ **وَقَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾[الأنعام:١١٤]، **وقوله تعالى:** ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ﴾[الرعد٢٧]، قال ابن أبي زمنين يَعْنِي: الْقُرْآنَ"[4]، وقال الواحدي :" يعني: القرآن لأنَّه به يحكم ويفصل بين الحقِّ والباطل وهو بلغة العرب"[5].

❁ **والنهي عن الشرك بالله في الحكم والتحاكم كالنهي عن الشرك في العبادة والدعاء سواءً بسواء، قال تعالى :** ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ

[1] تفسير بن كثير ١٣٤/٧
[2] تفسير ابن سلام ٦١٤/٢
[3] تفسير الطبري ٤١٣/١١
[4] تفسير ابن أبي زمنين ٣٥٨/٢
[5] الوجيز للواحدي ٥٧٥/١

أَحَدًا ﴾[الكهف:٢٦] قال البغوي: ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴾، قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ: «وَلَا تُشْرِكْ» بِالتَّاءِ عَلَى الْمُخَاطَبَةِ وَالنَّهْيِ، وَقَرَأَ الْآخَرُونَ الياء أَيْ لَا يُشْرِكُ اللَّهُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا"[١]. وقال يحي بن سلام:" ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴾ ،وَهِيَ تُقْرَأُ بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ، يَقُولُونَ: وَلا تُشْرِكْ يَا مُحَمَّدُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا، يَقُولُ: **حَتَّى تَجْعَلَهُ مَعَهُ شَرِيكًا فِي حُكْمِهِ وَقَضَائِهِ وَأُمُورِهِ**، وَمَنْ قَرَأَهَا بِالْيَاءِ يَقُولُ: وَلا يُشْرِكُ اللَّهُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا"[٢]، " وَلَا نَافِيَةٌ وَالْمَعْنَى: وَلَا يُشْرِكُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَحَدًا فِي حُكْمِهِ، بَلِ الْحُكْمُ لَهُ وَحْدَهُ جَلَّ وَعَلَا لَا حُكْمَ لِغَيْرِهِ أَلْبَتَّةَ، فَالْحَلَالُ مَا أَحَلَّهُ تَعَالَى، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ، وَالدِّينُ مَا شَرَعَهُ، وَالْقَضَاءُ مَا قَضَاهُ، وَقَرَأَهُ ابْنُ عَامِرٍ مِنَ السَّبْعَةِ ؛ «وَلَا تُشْرِكْ» بِضَمِّ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ الْفَوْقِيَّةِ وَسُكُونِ الْكَافِ بِصِيغَةِ النَّهْيِ، أَيْ: لَا تُشْرِكْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوْ لَا تُشْرِكْ أَيُّهَا الْمُخَاطَبُ أَحَدًا فِي حُكْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، بَلْ أَخْلِصِ الْحُكْمَ لِلَّهِ مِنْ شَوَائِبِ شِرْكِ غَيْرِهِ فِي الْحُكْمِ، وَحُكْمُهُ جَلَّ وَعَلَا الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ: وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا شَامِلٌ لِكُلِّ مَا يَقْضِيهِ جَلَّ وَعَلَا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ التَّشْرِيعُ دُخُولًا أَوَّلِيًّا.

وَمَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ كَوْنِ الْحُكْمِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِيهِ عَلَى كِلْتَا الْقِرَاءَتَيْنِ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي آيَاتٍ أُخَرَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ يَـٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِى عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾[يوسف:٦٧]الْآيَةَ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾[الشورى:١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿

[١] تفسير البغوي ١٨٨/٣

[٢] تفسير بن سلام ١٨٠/١

ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِيَ ٱللَّهُ وَحۡدَهُۥ كَفَرۡتُمۡ وَإِن يُشۡرَكۡ بِهِۦ تُؤۡمِنُواْۚ فَٱلۡحُكۡمُ لِلَّهِ ٱلۡعَلِيِّ ٱلۡكَبِيرِ ﴾ [غافر:١٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَۘ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ لَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ [القصص:٨٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ لَهُ ٱلۡحَمۡدُ فِي ٱلۡأُولَىٰ وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَلَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ [القصص:٧٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمًا لِّقَوۡمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة:٥٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلًاۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴾ [الأنعام:١١٤]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَيُفْهَمُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ، كَقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا يُشۡرِكُ فِي حُكۡمِهِۦٓ أَحَدًا ﴾ [الكهف:٢٦]، **أَنَّ مُتَّبِعِي أَحْكَامِ الْمُشَرِّعِينَ غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ بِاللَّهِ**، وَهَذَا الْمَفْهُومُ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي آيَاتٍ أُخَرَ، كَقَوْلِهِ فِي مَنِ اتَّبَعَ تَشْرِيعَ الشَّيْطَانِ فِي إِبَاحَةِ الْمَيْتَةِ بِدَعْوَى أَنَّهَا ذَبِيحَةُ اللَّهِ: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴾ [الأنعام:١٢١]، فَصَرَّحَ بِأَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ بِطَاعَتِهِمْ، وَهَذَا الْإِشْرَاكُ فِي الطَّاعَةِ، وَاتِّبَاعِ التَّشْرِيعِ الْمُخَالِفِ لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُرَادُ بِعِبَادَةِ الشَّيْطَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ۞أَلَمۡ أَعۡهَدۡ إِلَيۡكُمۡ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعۡبُدُواْ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوٌّ مُّبِينٞ ٦٠ وَأَنِ ٱعۡبُدُونِيۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴾ [يس:٦٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيًّا

﴾[إبراهيم ٤٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴾[النساء ١١٧]، أَيْ: مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا شَيْطَانًا، أَيْ: وَذَلِكَ بِاتِّبَاعِ تَشْرِيعِهِ، وَلِذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ يُطَاعُونَ فِيمَا زَيَّنُوا مِنَ الْمَعَاصِي شُرَكَاءَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾[الانعام ١٣٧]، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَاتَّبَعُوهُمْ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ ذَلِكَ هُوَ اتِّخَاذُهُمْ إِيَّاهُمْ أَرْبَابًا.

وَمِنْ أَصْرَحِ الْأَدِلَّةِ فِي هَذَا: أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي «سُورَةِ النِّسَاءِ» بَيَّنَ أَنَّ مَنْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ يَتَعَجَّبُ مِنْ زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ دَعْوَاهُمُ الْإِيمَانَ مَعَ إِرَادَةِ التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاغُوتِ بَالِغَةٌ مِنَ الْكَذِبِ مَا يَحْصُلُ مِنْهُ الْعَجَبُ ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾[النساء:٦٠]، وَبِهَذِهِ النُّصُوصِ السَّمَاوِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَا يَظْهَرُ غَايَةَ الظُّهُورِ: أَنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةَ الَّتِي شَرَعَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَوْلِيَائِهِ **مُخَالَفَةً** لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، **أَنَّهُ لَا يَشُكُّ فِي كُفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ، وَأَعْمَاهُ عَنْ نُورِ الْوَحْيِ مِثْلَهُمْ**"[١].

[١] أضواء البيان ٣/٢٥٩

ومن السنة:

❁ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ﴿كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الحَقُّ، وَقَوْلُكَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الحَقُّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، **وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَبِكَ حَاكَمْتُ**، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾[١].

قال ابن منظور:" وَفِي الْحَدِيثِ: وبِكَ حاكَمْتُ، أَي: رَفَعْتُ الحُكمَ إِليك **وَلَا حُكْمَ إلا لَكَ**، وَقِيلَ: **بِكَ خاصمْتُ فِي طَلَبِ الحُكْمِ و إِبطالِ مَنْ نازَعَني فِي الدِّين**، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الحُكْمِ."[٢]

وقال ابن القيم:" فتكون مخاصمة هذا العبد لله لا لهواه وحظه **ومحاكمته خصمه إلى أمر الله وشرعه لا إلى شيء سواه**، فمن خاصم لنفسه فهو ممن اتبع هواه وانتصر لنفسه، وقد قالت عائشة: "ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط"، وهذا لتكميل عبوديته. **ومن حاكم خصمه إلى غير الله ورسوله فقد حاكم إلى الطاغوت، وقد أمر أن يكفر به، ولا يكفر العبد بالطاغوت حتى يجعل الحكم لله وحده** كما هو كذلك في نفس الأمر"[٣].

❁ وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ هَانِئِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَآهُمْ يُكَنُّونِي بِأَبِي الْحَكَمِ، فَقَالَ: ﴿**إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ**، لِمَ تُكَنَّى بِأَبِي الْحَكَمِ؟» ، قُلْتُ: إِذَا كَانَ بَيْنَ قَوْمِي شَيْءٌ تَحَاكَمُوا إِلَيَّ فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ رَضُوا بِحُكْمِي. قَالَ: «وَمَا لَكَ مِنْ وَلَدٍ؟» ،

---

[١] رواه البخاري برقم ٧٤٤٢

[٢] لسان العرب ١٤٢/١٢

[٣] طريق الهجرتين ٣٧/١

قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا اسْمُ أَكْبَرِهِمْ؟» ، قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»[١]

❁ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: «لَا تُسَمُّوا الْحَكَمَ، وَلَا أَبَا الْحَكَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَلَا تُسَمُّوا الطَّرِيقَ السِّكَّةَ» [٢].

المطلب الأول: التلازم بين الحاكمية والعبادة

قال تعالى: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف:٤٠]، و عن مسروق: أنه كان يحلِّف اليهوديَّ والنصراني بالله، ثم قرأ: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ [المائدة:٤٩] ، وأنزل الله:﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ ﴾ [الأنعام ١٥١]"[٣] ، فترى أن مسروقاً قابل بين الأمر بالحكم بما أنزل الله والنهي عن الشرك بالله تعالى.

وهذا النص ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ يبين بجلاء التلازم بين العبودية والحاكمية، فحينما نتصور معنى العبادة على ما سبق بيانه من المعنى الشمولي لها، نفهم لماذا جعل يوسف عليه السلام اختصاص الله بالعبادة تعليلاً لاختصاصه بالحكم في مقام الدعوة

---

[١] رواه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الكبير برقم ٤٦٥، والحاكم في المستدرك برقم ٦٢، وعند النسائي وغيره زيادة : «مَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا» ، والحسنُ هنا راجع إلى صفة العدل الموجبة للتحسين في العقول السليمة والشرائع المنزلة، لأن رضى المتنازعين من علامات العدل والإنصاف وهي الغاية التي وضع لها القضاء أصالة، وليس كما يزعم الصعافقة أنه ثناء على الحكم الجاهلي وإقرار له؟ كيف ولم يقره رسول الله ﷺ على اسمه الذي اشتق له من صفة الحكم وأعلمه أن الحكم لله وحده، قال السندي:" مَا أحسن هَذَا أَي **الَّذِي ذكرت من الحكم على وَجه يرضى المتخاصمين فَإِنَّهُ لَا يكون دَائِما على هَذَا الْوَجْه الا بِكَوْنِهِ عدلا"** حاشية السندي على سنن النسائي ٢٢٧/٨

[٢] جامع معمر بن راشد برقم ١٩٨٥٩

[٣] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٢١٢٥

إلـى الإســلام، فالعبــادة لا تقــوم بكمالهــا وشــمولها إذا كــان الحكــم لغيــر اللــه، فــإفراد اللــه بــالحكم والعبــادة هــو الــدين القــيم، ولا ديــن للــه ســوى هــذا الــدين القــيم: الــذي يتحقــق فيــه اختصــاص اللــه بــالحكم تحقيقــاً لاختصاصــه بالعبــادة، فــإذا كانــت الحاكميــة فــي الأرض لغيــر اللــه كــان الأمــر والنهــي والحكــم والتشــريع لغيــر اللــه تعــالى، وبالتــالي ســتكون الطاعــة والعبوديــة لغيــر اللــه تعــالى، إذْ يجــري علــى النــاس حكــم الطــاغوت ويــدينون لدينــه طــائعين وينقــادون لأمــره خاضــعين، فالنــاس على ديـن ملوكهـا منقـادة، كمـا قَـالَ ابْـنُ مَسْـعُودٍ رضي الله عنه: «يَـأْتِي عَلَـى النَّـاسِ زَمَـانٌ تَكُـونُ السُّـنَّةُ فِيـهِ بِدْعَـةً ، وَالْبِدْعَـةُ سُـنَّةً ، وَالْمَعْـرُوفُ مُنْكَـرًا ، وَالْمُنْكَـرُ مَعْرُوفًـا؛ **وَذَلِـكَ إِذَا اتَّبَعُـوا وَ اقْتَـدَوْا بِـالْمُلُوكِ وَالسَّـلَاطِينِ فِـي دُنْيَـاهُمْ**»[١]، فــالحكم بغيــر شــرع اللــه يهــدم الإســلام، فعــن زِيَــادِ بْــنِ حُـدَيْرٍ، قَـالَ: قَـالَ لِـي عُمَـرُ: «هَـلْ تَعْـرِفُ مَـا يَهْـدِمُ الْإِسْـلَامَ؟ قَـالَ: قُلْـتُ: لَا، قَــالَ: «يَهْدِمُــهُ زَلَّــةُ الْعَــالِمِ، وَجِــدَالُ الْمُنَــافِقِ بِالْكِتَــابِ **وَحُكْــمُ الْأَئِمَّــةِ الْمُضِــلِّينَ**»[٢]، وهــذا فــي حكــم الأئمــة المضــلين فكيــف فــي حكــم الطواغيت المبدلين.

والطــاغوت لا يقــوم إلا فــي غيبــة الــدين القــيم والعقيــدة الصــحيحة عــن قلــوب النــاس، إذْ لا يمكــن أن يقــوم وقــد اســتقر فــي قلــوب النــاس عقــداً أن الحكــم للــه وحــده، لأن العبــادة لا تكــون إلا للــه وحــده، وســبق بيــان أن الخضــوع للحكــم عبــادة بــل هــو أصــلاً مــدلول العبــادة، فالطــاغوت لا يقــوم فــي الأرض إلا مــدعياً الربوبيــة أي حــق تعبيــد النــاس لأمره وشرعه، وإخضاعهم لفكره وقانونه.

---

[١] البدع لابن وضاح ٢٣٥

[٢] رواه الدارمي في سننه بسند صحيح برقم ٢٢٠

فالعلاقة بين العبودية والحاكمية هي التلازم، فلا تقوم العبودية لله في الأرض كاملة إلا بقيام الحاكمية لله وحده دونما سواه، ولا يستطيع المسلم أن يعيش بدينه عبداً لله في أرضه حراً من ربقة العبودية للطواغيت إلا تحت ظل نظام حاكم بما أنزل الله، حيث يتحقق فيه إفراد الله عز وجل بالطاعة و الاتباع و الخضوع والانقياد و تلقي منهج الحياة و جميع التشريعات و القيم والموازين من الله وحده دون ما سواه، وبهذا يقوم الدين القيم بقيام الحاكمية و السلطان لله في الأرض، وتتحقق العبودية لله كاملة بالانقياد لشرعه وتكون الحياة كلها لله، أي: تسير وفق أمر الله كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾[الأنعام١٦٣]، وهذا هو الصراط المستقيم وهو الدين القيم والملة الحنيفية التي تكون فيها الصلاة والنسك والحياة والممات كلها لله، وهذه هي شمولية الدين القيم، فإن الله لم يترك العباد يحتاجون إلى مصادر أخرى يستمدون منها الشرائع و القيم والأحكام فيما يَعرِض لهم من مشكلات الحياة، بل فصَّل الله كتابه العزيز و جعله تبيانا لكل شيء فقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[النحل٧٩]، وقال تعالى:﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُون﴾[الأعراف٥٢] و أمر الله برد كل الأمور المتنازع فيها إلى الله و رسوله فقال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[النساء٥٩] فعلق الرد على وجود الإيمان ورتب انتفاء الإيمان بانتفاء الرد، بل ذكرها صريحة واضحة وأقسم بذاته العلية و أكدها بالمؤكدات : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ

لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾[النساء٦٥].

وهذا هو التصور الصحيح للإسلام الذي يجب بناؤه في نفوس المخاطبين بهذا الدين، حتى ينطلقوا إلى إقامة دين الله بشموليته التي لا يقوم إلا بها، إذ لا تصح العبودية مُجزَّأة أو مُبعَّضة، وهي الصورة التي تكون الحاكمية فيها لغير لله، كما يريدها طواغيت العلم في هذا الزمان ويبغونها عوجا ويقولون كما قال أسلافهم: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلاً ۝١٥٠ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾[النساء١٥١]، وعليه فارتفاع سلطان الله من الأرض دلالة على انتفاء العبودية الكاملة عند الأفراد لانتفاء الانقياد والاتباع لشِرعَة الله و المنهاج الربَّاني، واتخاذ الشركاء والأرباب في الطاعة والتلقي عنهم واتباع مناهجهم والخضوع لدينهم والانقياد لشرائعهم وقيام الجاهلية بأوضاعها وقيَّمها في الأرض، لذلك تواتر النقل عن الفقهاء حينما يتكلمون عن ضابط دار الكفر يجعلونه في علو الأحكام في الدار، فعلو الأحكام هو الذي يتميز به دار الإسلام من دار الكفر وهو الذي نعرف به الحاكمية لمن في الدار؟ هل هي لله أو لملوك الأرض، وحينئذ نعرف: هل المحكومين هم عباد لله أو عباد لملوك الأرض؟ فمن يكون له الحكم تكون له الطاعة والانقياد التي هي مدلول العبادة.

وهذه القضية العظيمة ـ التي أُرسلت بها الرسل وأُنزلت بها الكتب ـ: إفراد الله بالحكم والطاعة والاتباع حتى تكون العبودية لله خالصة له دونما سواه من الأرباب والأنداد، قد صارت مُغيَّبةً اليوم عن تصور الناس ـ إلا من رحم الله ـ و هي التي حرفها طواغيت العلم ليستطيعوا العيش في هذه الجاهلية ببعض الدين الذي يسمونه الإسلام زورا و

بهتانـــا، و هـــم يعرفـــون جيـــدا أن الـــدين القـــيم بشـــموليته يُنَـــازِعُ ملـــوك الأرض و لا يُجـــامع الباطـــل ولا يقـــوم إلا بـــزوال الطـــاغوت وســـلطانه مـــن الأرض، ولكـــنهم لا يســـتطيعون حمـــل الـــدين القـــيم فبـــدلوا وغيـــروا وكـــانوا أعظـــم بـــلاء علـــى هـــذه الأمـــة مـــن الطواغيـــت الحـــاكمين فضـــيعوا الـــدين ولـــم يعملـــوا بوصـــية ســـيد المرســـلين، فعَـــنْ مُعَـــاذِ بْـــنِ جَبَـــلٍ: عَـــنِ النَّبِـــيِّ ﷺ قَـــالَ: «أَلَا إِنَّ رَحَـــى الْإِسْـــلَامِ دَائِـــرَةٌ فَـــدُورُوا مَـــعَ الْكِتَـــابِ حَيْـــثُ دَارَ أَلَا إِنَّ الْكِتَـــابَ وَالسُّـــلْطَانَ سَـــيَفْتَرِقَانِ فَـــلَا تُفَـــارِقُوا الْكِتَـــابَ أَلَا إِنَّـــهُ سَـــيَكُونُ أُمَـــرَاءُ يَقْضُـــونَ لَكُـــمْ، فَـــإِنْ أَطَعْتُمُـــوهُمْ أَضَـــلُّوكُمْ وَإِنْ عَصَـــيْتُمُوهُمْ قَتَلُـــوكُمْ» قَـــالَ: يَـــا رَسُـــولَ اللَّـــهِ فَكَيْـــفَ نَصْـــنَعُ؟ قَـــالَ: «كَمَـــا صَـــنَعَ أَصْـــحَابُ عِيسَـــى ابْـــنِ مَـــرْيَمَ نُشِـــرُوا بِالْمَنَاشِـــيرِ وَحُمِلُـــوا عَلَـــى الْخَشَـــبِ **مَـــوْتٌ فِـــي طَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ حَيَاةٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ**»"[1]

إنَّ حَملَـــة الـــدين اليـــوم لا يســـكنون البيـــوت الفارهـــة و يتمرغـــون فـــي متـــاع الحيـــاة الزائلـــة، ويتكلمـــون ويســـكتون بـــإذن الطـــاغوت فيمـــا لا ســـخط علـــيهم فيـــه ولا شـــطط، بـــل حملـــة هـــذه الـــدعوة اليـــوم مطـــاردين مشـــردين فـــإن أمســـكوا أُودعـــوا الســـجون و إن نفـــذوا دافعـــوا الباطـــل و لا يرضـــون بالـــدون و لا يغيـــرون و لا يبـــدلون حتـــي يقضـــي اللـــه أمـــرا كـــان مفعـــولا، وحـــالهم كمـــا قـــال اللـــه تعـــالى: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴾[الأحزاب٢٣] .

إنَّ هـــذا الـــدين القـــيم وهـــذه الـــدعوة الحنيفيـــة إذا قامـــت بشـــموليتها اســـتدعت الخصـــومة الشـــديدة مـــن المـــلأ وأصـــحاب النفـــوذ وأهـــل الملـــك والســـلطان وطواغيـــت الأرض، لـــذلك كانـــت المدافعـــة والحـــرب قائمـــة مـــن أول يـــوم ظهـــرت فيـــه تلـــك الـــدعوات فـــي تلـــك الأقـــوام، فإعلانهـــا هـــو بمثابـــة تجريـــد ملـــوك الأرض مـــن ســـلطانهم المســـتمد مـــن أهـــوائهم كمـــا

[1] رواه الطبراني في الكبير برقم ٧٤٩ وجاله ثقات ورواه أبو نعيم في الحلية ١٦٥/٥

قــــــــال تعــــــــــــالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ فَإِذَا هُمۡ فَرِيقَانِ يَخۡتَصِمُونَ﴾[النمـل٤٥] ، إنــــه الصــــراع الحتمـــي بـــين الفـــريقين والصــــدام المتواصـــــل إلـــى قيـــام الســـاعة: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْ﴾[البقــرة٢١٧] ، هـــذه هـــي حقيقـــة الـــدعوة وطبيعة الحركة ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

وهـــذه المعـــاني كانـــت متقـــررة عنـــد الصـــحابة والتـــابعين كمـــا روي فـــي تفســـير قولـــه تعـــالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾[النســــاء:٦٠]، أخـــرج الثَّعْلَبِـــيّ عَـــن ابْـــن عَبَّـــاس فِـي قَوْلــه ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ﴾ الْآيَــة قَــالَ: نزلــت فِـي رجــل مــن الْمُنَــافِقين يُقَــال لَــهُ بشــر خَاصــم يَهُودِيّــا فَــدَعَاهُ الْيَهُــودِيّ إِلَـى النَّبِـي ﷺ وَدعَــاهُ الْمُنَــافِق إِلَـى كَعْــب بــن الْأَشْــرَف ثــمَّ إنَّهُمَــا احْتَكَمَــا إِلَـى النَّبِـي ﷺ فَقضَــى لِلْيَهُــودِيّ فَلــم يــرض الْمُنَــافِق، وَقَــالَ: تعــال نَتَحَــاكَم إِلَـى عمــر بــن الْخطــاب، فَقَــالَ الْيَهُــودِيّ لعمــر: قضــى لنــا رَسُــول اللــه ﷺ فَلــم يــرض بِقضَــائِهِ، فَقَــالَ لِلْمُنَــافِقِ: أَكَــذَلِك قَــالَ: نعــم، فَقَــالَ عمــر: مَكَانكُمَــا حَتَّــى أخــرج إِلَيْكُمَــا، فَــدخل عمــر فَاشْــتَمَلَ علــى سَــيْفه ثــمَّ خــرج فَضــرب عنــق الْمُنَــافِق حَتَّــى بــرد ثــمَّ قَــالَ: **هَكَــذَا أَقْضِــي لمــن لــم يــرض بِقَضَــاء اللــه وَرَسُــوله**: فَنزلــت الآيــة"[١]، فهكــذا هــو قضــاء الصــحابة في مــن لــم يرضــى بحكــم اللــه ورســوله ﷺ ولمــن تحــاكم لغيــر حكــم اللــه ورســوله ﷺ ولمــن اتبــع غيــر شــرعة اللــه ورســوله ﷺ، قــال محمــد ابــن عبــد الوهــاب:" وهكـــذا ينبغـــي أن يفعـــل بالمتحـــاكمين إلـــى الطواغيـــت، فـــإذا كـــان هـــذا الخليفـــة الراشـــد قـــد قتـــل هـــذا الرجـــل، بمجـــرد طلبـــه التحـــاكم إلـــى

[١] الدر المنثور ٥٨٢/٢

الطاغوت، فمن هذا عادته التي هو عليها، ولا يرضى لنفسه وأمثاله سواها، أحق وأولى أن يقتل لردته عن الإسلام وعموم فساده في الأرض، فإنه لا صلاح للخليقة، إلا بأن يكون الله معبودها والإسلام دينها، ومحمد نبيها الذي تتبعه، وتتحاكم إلى شريعته، ومتى عدم ذلك عظم فسادها، وظهر خرابها"[١].

المطلب الثاني: أنواع الآثار الواردة في تفسير آية المائدة: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤]

إنَّ الله عز وجل أنزل القرآن حكماً بين الناس، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَمَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا وَاقٍ ﴾ [الرعد:٣٧] وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحديد:٢٥]، وقال تعالى: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ ﴾ [البقرة:٢١٣]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى:١٠]. قال ابن عمرو في حديثه: فهو يحكم فيه، وقال الحارث: فالله يحكم فيه"[٢]، وقال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ

---

[١] الدرر السنية ٥٠٧/١٠

[٢] تفسير الطبري ٥٠٦/٢١

تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلاً ﴾ [النساء:٥٩]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء:١٠٥] قال أبو جعفر: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ﴾ يا محمد ﴿ ٱلۡكِتَٰبَ ﴾، يعني: القرآن ﴿ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ ﴾، لتقضي بين الناس فتفصل بينهم ﴿ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾، يعني: بما أنزل الله إليك من كتابه"[١].

وأمر الله عزَّ وجل الحكام بما أمر به نبيه ﷺ في قوله: ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة:٤٩] قال أبو جعفر: وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ أن يحكم بين المحتكمين إليه من أهل الكتاب وسائر أهلِ الملل بكتابه الذي أنزله إليه، وهو القرآن الذي خصّه بشريعته ــ إلى أن قال ــ يقول له: اعمل بكتابي الذي أنزلته إليك إذا احتكموا إليك فاخترتَ الحكم عليهم، ولا تتركنَّ العمل بذلك اتباعًا منك أهواءَهم، وإيثارًا لها على الحق الذي أنزلته إليك في كتابي"[٢]، وقال تعالى: ﴿وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُ ﴾[الشورى١٥]" أَيْ: فِي الْحُكْمِ كَمَا أَمَرَنِي اللَّهُ"[٣]، وقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ »[٤]، وَقَالَ الحَسَنُ: «أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الحُكَّامِ أَنْ لاَ يَتَّبِعُوا الهَوَى، وَلاَ يَخْشَوُا

[١] تفسير الطبري ١٧٦/٩

[٢] تفسير الطبري ٣٨٢/١٠

[٣] تفسير البغوي ١٩٦/٧

[٤] بعض حديث من رواية زيد بن خالد الجهني رواه البخاري برقم ٢٦٩٥

النَّاسَ، وَلاَ يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ يَـٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَـٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ﴾[ص٢٦] وقرأ ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ ﴾[المائدة ٤٤] ﴿ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ ﴾ اسْتُوْدِعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَرَأَ: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَـٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِى ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَـٰهِدِينَ ﴾[الأنبياء٨٧] «فَحَمِدَ سُلَيْمَانَ وَلَمْ يَلُمْ دَاوُدَ، وَلَوْلاَ مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ القُضَاةَ هَلَكُوا، فَإِنَّهُ أَثْنَى عَلَى هَذَا بِعِلْمِهِ وَعَذَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ»[١].

الآثار الواردة في آية المائدة على ثلاثة أقسام:

١ ـ النوع الأول: آثار حملت الآية على الكفر الأكبر: وقد نص السلف أنها نزلت في بني إسرائيل، كما "قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو مِجْلَزٍ وَأَبُو رَجَاء العُطَارِدِي وعِكْرِمة وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَغَيْرُهُمْ **أنها نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ**[٢] وزَادَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: وَهِيَ عَلَيْنَا وَاجِبَةٌ[٣]، ومثله نُقل عن بعض السلف أنها في هذه الأمة:

---

[١] صحيح البخاري ٦٧/٩

[٢] تفسير بن كثير ١١٩/٢

[٣] رواه الطبري برقم ١٢٠٦٠

❁ عن الشعبي: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قال: «هذا في المسلمين، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[المائدة:٤٧]، قال: النصارى»[١].

❁ وعن عامر قال: «نزلت "الكافرون" في المسلمين، و"الظالمون" في اليهود، و"الفاسقون" في النصارى»[٢].

❁ وعن حذيفة رضي الله عنه في قوله: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قال: «نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل، إن كانت لكم كل حُلْوة، ولهم كل مُرَّة!! ولتسلُكُنَّ طريقَهم قِدَى الشِّراك»[٣].

❁ وعَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَرَضِيَ لَكُمْ بِهَا»[٤].

❁ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧] ، «يَعْنِي: كُلَّهَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ»[٥].

---

[١] رواه الطبري برقم ١٢٠٤٢، وَكَذَا رَوَاهُ هُشَيْم وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٢٠٣٨

[٣] رواه الطبري برقم ١٢٠٢٧

[٤] رواه الخلال في السنة برقم ١٤١٦

[٥] ترتيب الأمالي الخميسية للشجري برقم ٢٦٢٦

❁ وعن ثابت الثمالي قال: قلت لأبي جعفر: « إن المرجئة يخاصموننا في هذه الآيات، فقلت: إنهم يزعمون أنها في بني إسرائيل؛ فقال: « نعم الإخوة نحن لبني إسرائيل إن كان حلو القرآن لنا، ومره لهم؛ نزلت فيهم ثم جرت فينا »[١].

وعلى هذا التأويل: فهذه الآيات نزلت في بيان أنَّ عمل بني إسرائيل هو الكفر الأكبر، وقد حملها السلف على هذه الأمة في من فعل فعلهم فهو مثلهم، وورد هذا بيّنا في سبب نزول الآية كما روى مسلم عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا، فَدَعَاهُمْ ﷺ فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ، وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ﴾ [المائدة: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ﴾ [المائدة: ٤١]، يَقُولُ: ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ

---

[١] أخبار القضاة ١/٤٤

بالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا"[١].

وهذا الأثر يدل على أن اليهود اتفقوا على التبديل وهو على نوعين:

١ــ التبديل العملي: وهو ترك الحكم الذي أنزل الله والتواطؤ على العمل بحكم آخر بدلا منه وهي صورة التبديل العملية.

٢ــ تبديل النص: وهو تحريف كلام الله بالحذف منه والزيادة فيه ونسبة هذا التحريف إلى الله تعالى، وهذا كفر قائم بذاته ذكره الله في مناسبات في كتابه كما قال تعالى: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾[النساء ٤٦]، وقال في نفس سياق آيات المائدة: ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ﴾[المائدة٤٢]، وفي سبب النزول اعترف اليهود أن هذا ليس من عند الله بعدما أنشدهم النبي ﷺ فنزلت على إثر ذلك الآيات من سورة المائدة.

أما التبديل العملي ــ تبديل الرجم بالتحميم والجلد ــ لم يرجعوا عنه بل بقي حكما قائما بينهم حتى قال النبي ﷺ «اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»، فالإماتة في الحديث هي للعمل يعني أماتوه بترك العمل به، فأحياه النبي ﷺ بالعمل به وإقامته، ولاشك أن اليهود وقعوا في كلا الأمرين ولكن التبديل الذي نزلت فيه الآية هو التبديل

[١] رواه مسلم برقم ١٧٠٠

العملي لا تبديل النص كما دلت على ذلك سبب النزول في إقرارهم بالتحريف اللفظي وإقامتهم على التبديل العملي فنزل قوله تعالى:﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ ﴾[المائدة ٤٤]، **وهذا النص ورد في الحكم بغير ما أنزل الله في قضية واحدة في صورة التبديل**، فالله تبارك الله حكم في التوراة بالرجم وهم تواطؤا على الحكم بالتحميم والجلد، وجاء التنصيص من النبي ﷺ عن فعل اليهود بالإماتة لحكم الله، كما هو حال طواغيت هذا الزمان الذين بدلوا دين الله بزبالات عقول الفلاسفة وسلكوا سنن أهل الكتاب نحو القذة بالقذة، وصدق فهم حذيفة رضي الله عنه في قوله: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قال:« **نعم الإخوة لكم** بنو إسرائيل، إن كانت لكم كل حُلْوة، ولهم كل مُرَّة!! **ولتسلُكُنَّ طريقَهم قِدَى الشِّراك**»[١]،

٢- **النوع الثاني: آثار فسرت الآية بكفر دون كفر**: كما روي عن طاووس وسعيد بن جبير وقتادة وأبو مجلز وغيرهم وهي **ألفاظ مقيدة في مقام الرد وليس في مقام التقرير وليست مطلقة في جميع الصور والأحوال في باب الحكم**، وهي في مقابلة استدلال الخوارج المخالف للحق في أصل المسألة ومن هذه الآثار:

❁ عن طاووس: «إِنَّهُ لَيْسَ بِالْكُفْرِ الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ إِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا يَنْقِلُ عَنِ الْمِلَّةِ»[٢].

[١] رواه الطبري برقم ١٢٠٢٧

[٢] سيأتي تخريجه

❁ وقال قتادة: «في الآيات الثلاث: ليست والله كما تأولها أهل الشبهات وأهل البدع وأهل الفرى على الله وعلى كتابه، وإنما أنزل ما تسمعون في أهل الكتاب حينما **نبذوا كتاب الله، وعطلوا حدوده، وتركوا أمره**، وقتلوا رسله"[١].

❁ وقال أبو مجلز للإباضية لما قالوا له: «يا أبا مجلز، فيحكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال: هو دينهم الذي يدينون به وبه يقولون وإليه يدْعون، فإن هم تركوا شيئًا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبًا!»[٢].

❁ وعن سعيد بن جبير قال:« وَمِمَّا تَتْبَعُ الْحَرُورِيَّةُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ وَيَقْرَؤونَ مَعَهَا: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام: ١]، **فَإِذَا رَأَوُا الْإِمَامَ يَحْكُمُ بِغَيْرِ الْحَقِّ** قَالُوا: قَدْ كَفَرَ وَمَنْ كَفَرَ عَدَلَ بِرَبِّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ فَهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مُشْرِكُونَ، فَيَخْرُجُونَ فَيَفْعَلُونَ مَا رَأَيْتَ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ»[٣].

❁ وعن ابن أبزى قال: جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَـٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام ١]، قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ قال: بلى! قال: وانصرف عنه الرجل، فقال له رجل من

[١] الوسيط في تفسير القرآن المجيد ٢/ ١٩١.

[٢] رواه الطبري برقم ٢٠٢٦

[٣] رواه الآجري في الشريعة برقم ٤٤

القوم: يا ابن أبزى، إن هذا قد أراد تفسيرَ هذه غير هذا! إنه رجلٌ من الخوارج! فقال: ردّوه عليّ. فلما جاءه قال: هل تدري فيمن نزلت هذه الآية؟ قال: لا! قال: إنها نزلت في أهل الكتاب، **اذهبْ ولا تضعها على غير حدِّها**»[١].

فهؤلاء التابعين الذين فسروا الآية بالكفر دون كفر إنما كان ذلك التفسير في مقابلة استدلال الخوارج في هذه الآية، حيث أن الخوارج أبقوا اللفظ على ظاهره وصرفوه إلى غير مناطه، وأرادوا أن يُدخلوا في (مَن) مطلق المخالفة الشرعية، ولم يكتفوا بتكفير الإمام بمعصيته لربه وجوره على رعيته حتى يكفروا معه الرعية، وهذا أمر معلوم بطلانه من الدين بالضرورة، ولهذا أنكره التابعون وتابعوهم من أهل القرون الثلاثة الأولى وقالوا ما قالوا في تفسير هذه الآيات رداً عليهم، **وكلامهم في هذا كان بحسب الحاجة الحاضرة**، فهؤلاء الأئمة من التابعين تكلموا على الحاكم المسلم الذي يستند حكمه على الكتاب والسنة ثم عرض له في حكمه جور أو مخالفة للحق بتأويل أو هوى، وهذه الآثار تتنزل على بعض حكام بني أمية الذين كفرهم الخوارج، **وبهذا التقرير نعلم أن هؤلاء الأئمة تكلموا في غير محل النزول أو في غير صورة النزول التي سبق بيانها في النوع الأول.**

والثابت عن ابن عباس في هذا الباب هو ما رواه وكيع قال حَدَّثَنَا الْحَسَن بْن أبي الربيع الجرجاني قال: أَخْبَرَنَا عَبْد الرزاق، عَن مَعْمَر، عَن ابن طاوس، عَن أبيه قال: سئل ابْن عَبَّاس عَن قوله: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤]، قال: «**كفى به كفره**»[٢].

[١] رواه الطبري برقم ١٣٠٤٥

[٢] أخبار القضاة ٤١/١ **وإسناده صحيح**، وروى كذلك عن علي بْن العباس الحضري؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن مروان القطان؛ قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بْن الحكم بْن ظهير، عَن أبيه، عَن السدي؛ قال: قَالَ: ابْن عَبَّاس: من جار في الحكم

❁ وروى عبد الرزاق عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قَالَ:« هِيَ بِهِ كُفْرٌ» قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: «وَلَيْسَ كَمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ»[١]، وهذه الرواية تُبيِّن أن الزيادة المنسوبة إلى ابن عباس ﷺ على أنها من قوله : «وَلَيْسَ كَمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ» هي مدرجة من ابن طاوس وليست من كلام ابن عباس كما تُوهِم الرواية التي أخرجها الطبري[٢] وعبد الرزاق[٣] والمروزي[٤]، فالثابت عن ابن عباس من قوله: «هي به كفر»[٥]، والزيادة هي من قول طاوس أدرجها ابنه ونسبها إلى ابن عباس رضي الله عنه.

وهو يعلم، ومن حكم بغير علمه، ومن أخذ الرشوة في الحكم، فهو من الكافرين. وهَذَا في أهل التوحيد". وهو ضعيف فيه مُحَمَّد بن مَرْوَان الْقطَّان شيعي قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ حَاطِب ليل مَتْرُوك

[١] رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم ٥٧٠.

[٢] في تفسيره برقم ١٢٠٥٣

[٣] رواه عبد الرزاق في تفسيره برقم ٧١٣

[٤] في تعظيم قدر الصلاة برقم ٥٧١

[٥] وجاءت الزيادة منسوبة إلى طاوس بإسناد صحيح عند الطبري: قال حدثنا هناد قال، حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي عن سفيان، عن سعيد المكي، عن طاوس :"﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ ، قال:« ليس بكفرٍ ينقل عن الملّة»، فثبت أن الكلام هو لطاوس وليس لابن عباس كما هو واضحٌ في رواية عبد الرزاق التي بينت الإدراج، **وإذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق**، كما أخرج ابن عساكر بسنده عن حنبل بن إسحاق قال سمعت أحمد بن حنبل يقول إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق" تاريخ دمشق ١٦٩/٣٦

دراسة إسنادية لأثر عبد الله ابن عباس:

❁ ما رواه المروزي في تعظيم قد الصلاة برقم ٥٧٣، قال حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، **عَنْ رَجُلٍ**، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ»، والإسناد ضعيف لإبهام الرجل.

۞ وما رواه المروزي برقم ٥٦٩ والحاكم في مستدركه برقم ٣٢١٩ قال أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّهُ " لَيْسَ بِالْكُفْرِ الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ إِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا يَنْقِلُ عَنِ الْمِلَّةِ ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ» قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ"

وهذا الاسناد رجاله ثقات غير هِشَام بن حُجَيْر الْمَكِّيّ قَالَ أَحْمد: لَيْسَ بِالْقَوِيّ قَال عَبد الله بْن أحمد بْن حنبل: سَأَلتُ أبي عنه، فَقَالَ: ليس هو بالقوي. قلت: هو ضعيف؟ قال: ليس هو بذاك، قال: وسألت يحيى بْن مَعِين عنه، فضعفه جدا " تهذيب الكمال ١٧٩/٣٠.

وقَال عَمْرو بْن علي: سمعت يحيى سئل عن حديث هشام بن حجير فأبى أن يحدث به ولم يرضه" الكامل: ٣ / ٢٠٠.

وَقَال إسحاق بْن مَنْصُور، عَنْ يحيى بْن مَعِين: صالح.

وَقَال العجلي: ثقة، صاحب سنة.

وَقَال أَبُو حَاتِم: يكتب حديثه.

وَقَال علي ابن المديني: قرأت عَلَى يحيى بن سَعِيد: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْج عَنْ هشام بن حجير، فَقَالَ يحيى بن سَعِيد: خليق أن أدعه. قلت: أضرب عَلَى حديثه؟ قال نعم .

وَقَال أبو عُبَيد الآجُرِيّ: سمعت أبا داود قال: هشام بن حجير ضرب الحد بمكة. قلت: فِي ماذا؟ قال: فيما يضرب فيه أهل مكة.

وذكره ابنُ حِبَّان فِي كتاب "الثقات" ... انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨٠/٣٠

وَقَال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث". (طبقاته: ٥ / ٤٨٤) .

وذكره العقيلي في الضعفاء" ونقل عَنِ ابن عُيَيْنَة أنه قال: **لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير مالا نجده عند غيره**"،" الضعفاء (٢٢٥)، وهذه الرواية من طريق سفيان بن عيينة وسفيان أخذه من هشام لأنه لم يجده عند غيره، وفيه دلالة على أن هشام لم يُتابع على هذا الأثر، أي: مع ضعفه لم يُتابع، وإن كان حديثه يُكتب .كما قال أبو حاتم .ليُتابع، أي يصلح في الشواهد والمتابعات، أما مع انفراده لا يُقبل حديثه، ومع تضعيف الأئمة لهشام لا يعتمد توثيق من وثقه كابن سعد الذي يعتمد على الواقدي ومادته في الطبقات منه في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد، وأما ابن حبان والعجلي فمشهوران بالتساهل في توثيق المجاهيل ويؤخذ بتوثيقهم لغير المجاهيل، لكن في هشام قد خالفا أئمة الجرح والتعديل. قال المعلمي:" توثيق العجلي وجدته بالاستقراء كتوثيق بن حبان تماما أو أوسع ... ـ إلى أن قال ـ وكذا توثيق ابن سعد فإن أغلب مادته من الواقدي المتروك كما ذكر ابن حجر في مقدمة الفتح عند ترجمة عبدالرحمن بن شريح" « الأنوار الكاشفة ص ٦٨»

فإذا كان هذا حال من وثَّقوه فإن روايته لا تقوم بها حجة بتوثيقهم هذا، فكيف وقد عارضهم وقال بتضعيفه الأئمة الجبال الرواسي كأحمد وابن معين ويحي بن سعيد القطان وعلي بن المديني وغيرهم.

وأما من يحتج برواية البخاري ومسلم لهشام فنقول أن البخاري لم يرو له إلا حديثا واحداً، قال حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً " الحديث، أورده في كفارة الأيمان برقم ٦٧٢٠ من طريق هشام وتابعه برقم ٦٦٣٩ عن طريق أَبُو اليَمَانِ، قال أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ" قَالَ

سُـلَيْمَانُ: لَأَطُـوفَنَّ اللَّيْلَـةَ عَلَى تِسْـعِينَ امْـرَأَةً" ، وأمـا مسـلم فلـيس لـه عنـده إلا حـديثين ولـم يـرو لـه إلا مقرونـا ... وراجـع في هذا ما قاله الهرروي في كتابه « خلاصة القول المفهم على تراجم رجال الإمام مسلم».

فعُـرف ممـا سـبق أنـه لا حجـة لمـن حـاول تقويـة هشـام بالاحتجـاج بروايـة البخـاري ومسـلم لـه، لأنهمـا لـم يرويـا لـه استقلالا ولكن متابعة... وهذا يدل على تضعيفه إذا انفرد كما في رواية الباب.

❁ الرواية الثالثة: قال الطبري حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة،

عن ابن عباس قوله: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ قال: «من جحد ما أنزل الله فقد كفر. ومن أقرّ به ولم يحكم، فهو ظالم فاسقٌ». رواه ابن جرير برقم ١٢٠٦٣

والأثر فيه عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري كاتب الليث، قال عبد الله بن أحمد: سألت (يعني أباه) عن عبد الله بن صالح، كاتب الليث. فقال: كان أول أمره متماسكاً. ثم فسد بأخرة، وليس هو بشيء". العلل (٤٩١٩) ، وقال عبد الله: سـمعتُ أَبي ذكر كاتب الليث بن سـعد، عبد الله بن صـالح، فذمه وكرهه وقال: إنه روى عن ليث، عن ابن أبي ذئب كتابا أو أحاديث، وأنكر أن يكون الليث روى عن ابن أبي ذئب" العلل (٥٠٦٧) .

وقال زياد بن أيوب: نهاني أحمد بن حنبل أن أروي حديث عبد الله بن صالح". المجروحون لابن حبان ٤٢/٢.

وقال علي بن المديني ضربت على حديث عبد الله بن صالح، وما أروي عنه شيئا"

وقال النسائي: ليس بثقة

وقال أبو حاتم الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخر عمره فأنكروها عليه

وقال أبو زرعة لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب وكان حسن الحديث

قال أحمد بن صالح: متم ليس بشيء

وقال صالح جزرة: كان ابن معين يوثقه وهو عندي يكذب في الحديث

وقال يحي بن معين هما ثبتان ثبت حفظ وثبت كتاب وأبو صـالح كاتب الليث ثبت كتاب"، ينظر الضـعفاء والمتروكين للنسـائي رقم ٣٠١ تهذيب الكمال رقم ٣٣٣٦ والمغني في الضعفاء رقم ٣٢١٨

وجامع القول فيه ما قاله ابن حبان وهو من أهل الاسـتقراء في هذا الشـأن، " قال ابن حبان: عَبْد اللَّهِ بْن صَـالِح كَاتب اللَّيْث الْمصْـرِيّ يروي عَن ابن لَهِيعَة وَمُعَاوِيَة بن صَـالح مَاتَ سـنة ثِنْتَيْنِ أَو ثَلَاث وَعشْـرين وَمِائَتَيْنِ **مُنكر الحَدِيث جدا** يروي عَن الْأَثْبَات مَالا يشـبه حَدِيث الثِّقَات وَعِنْده الْمَنَاكِير الْكَثِيرَة عَن أَقوام مشـاهير أَئِمَّة وَكَانَ فِي نَفسـه صَـدُوقًا يكْتب لليث بن سـعد الْحسـاب وَكَانَ كَاتبه على الغلات وَإِنَّمَا وَقع الْمَنَاكِير فِي حَدِيثه من قبل جَار لَهُ رجل سـوء سَـمِعت بن خُزَيْمَة يَقُول كَانَ لَهُ جَار بَينه وَبَينه عَدَاوَة فَكَانَ يضع الحَدِيث على شيخ عبد الله بن صَالح وَيكْتب فِي قرطاس بِخَط يشبه خطّ عبد الله بن صَالح ويطرح فِي دَاره فِي وسط كتبه فيجده عبد لله فَيحدث بِهِ فيتوهم أَنه خطه وسماعه فَمن ناحيته وَقع الْمَنَاكِير فِي أخباره" المجروحين ٤٠/٣

وفيه علي بن أَبي طلحة، واسـمه سـالم، بن المخارق الهاشـمي، أبو الحسـن، ويُقال: أبو محمد، ويُقال: أبو طلحة مولى العباس بن عبد المطلب، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص.

٣- النوع الثالث: آثار فيها حكم الرشوة في الحكم وهي واردة كذلك في تفسير قوله: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [المائدة ٤٢]، وَأخرج عبد بن حميد وَابْن جرير وَابْن أبي حَاتِم عَن الْحسن فِي قَوْله ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِ﴾ قَالَ: تِلْكَ أَحْكَام الْيَهُود يسمع كذبه وَيَأْخُذ رشوته"[١].

وهذه الآثار هي في اليهود الذين كانوا يأخذون الرشوة ويبدلون حكم الله تعالى، والذي ينبغي أن نعلمه هنا هو ماهية صورة الرشوة في الحكم عند بني اسرائيل أو كيف كان حكام اليهود يأخذون الرشوة؟ وصورة الرشوة يفسرها ما رواه ابن جرير بسنده عن ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ:﴿ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾

"وعلي بن أبي طَلْحَة هَذَا (قَالَ أَحْمد) لَهُ أَشْيَاء مُنكرَات، وقال أبو حاتم: **علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسل**، إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد وذكر شيخنا المزي في "التهذيب" أنه روى عن كعب بن مالك وأن ذلك مرسل أيضا." انظر البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير ٦٦٢/٧، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ٢٣٤/١ ،

وقال الخطيب البغدادي: قرأت فِي كتاب أَبِي الحسن بْن الفرات بخطه أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بْن العباس الهروي، قَالَ: حَدَّثَنَا يعقوب بْن إِسْحَاق بْن محمود الفقيه، قَالَ: سئل يعني: صالح بْن مُحَمَّد عَن علي بْن أَبِي طلحة ممن سمع التفسير؟ **قَالَ: من لا أحد!**" تاريخ بغداد ٣٨٠/١٣

وقال ابن حبان: "روى عن ابن عباس ولم يره"، وقال ابن طهمان، عن يحيى: علي بن أَبي طلحة روى عنه بديل في التفسير ولم يسمع من ابن عباس شيئا فروى مُرْسلاً". تهذيب الكمال ٣٢/٤

وبعد هذه الدراسة لأسانيد هذا الأثر تبين فيه علتان ولا يحتج بمثله في هذا المقام العظيم، وخاصة إذا علمت أن أقواما بنو عليه ديناً جديداً فيه الحكم للطواغيت وصححوا دينهم وشدوا به ملكهم وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وما أوردنا أقوى ما يستدل به من الآثار في نسبة القول إلى ابن عباس، وغيرها لا يلتفت إلى مثله، ولا يصلح حتى في الشواهد والمتابعات، والله أعلى وأعلم.

[١] الدر المنثور

قَالَ: التَّوْرَاةُ الَتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ يُحَرِّفُونَهَا يَجْعَلُونَ الْحَلَالَ فِيهَا حَرَامًا، وَالْحَرَامَ فِيهَا حَلَالًا وَالْحَقَّ فِيهَا بَاطِلًا وَالْبَاطِلَ فِيهَا حَقًّا؛ إِذَا جَاءَهُمُ الْمُحِقُّ بِرِشْوَةٍ أَخْرَجُوا لَهُ كِتَابَ اللَّهِ، **وَإِذَا جَاءَهُمُ الْمُبْطِلُ بِرِشْوَةٍ أَخْرَجُوا لَهُ ذَلِكَ الْكِتَابَ، فَهُوَ فِيهِ مُحِقٌّ**، وَإِنْ جَاءَهُمْ أَحَدٌ يَسْأَلُهُمْ شَيْئًا لَيْسَ فِيهِ حَقٌّ، وَلَا رِشْوَةٌ، وَلَا شَيْءَ، أَمَرُوهُ بِالْحَقِّ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُمْ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[الْبَقَرَة: ٤٤]"[١] ... وهذا نص في أن اليهود كانوا يحكمون بغير ما أنزل الله لرشوة في صورة التبديل.

وكذلك صورة الرشوة في الحكم في هذه الأمة، فنقول أنَّ من ترك الحكم بما أنزل الله ــ من حكام المسلمين الحاكمين أصالةً بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ــ فعطله وحكم بغير ما أنزل الله لرشوة ــ في صورة التبديل ــ عامداً عالماً فقد كفر بالله تعالى كفراً مخرجاً من الملة، وقد نقل في اللباب عن ابن مسعود رضي الله عنه **والحسن والنخعيّ**: أن هذه الآيات الثلاث عامة في اليهود وفي هذه الأمة، **فكل من ارتشى وبدل الحكم** فحكم بغير حكم الله **فقد كفر** وظلم وفسق، **وإليه ذهب السدّيّ**. لأنه ظاهر الخطاب. ثم قال: وقيل: هذا فيمن علم نص حكم الله ثم رده عيانا عمداً، وحكم بغيره. وأما من خفي عليه النص أو أخطأ في التأويل، فلا يدخل في هذا الوعيد"[٢].

وقال البغوي: "وَقَالَ الْعُلَمَاءُ: **هَذَا إِذَا رَدَّ نَصَّ حُكْمِ اللَّهِ عِيَانًا عَمْدًا، فَأَمَّا مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ أَوْ أخطأ في تأويل فلا**"[٣]. **فحكاه البغوي عن العلماء عموماً**[٤]، وهو في معنى دفع شيئاً مما أنزل الله الذي ورد فيه

---

[١] تفسير ابن كثير ١/٣٠٨

[٢] محاسن التأويل ٦/ ٢١٥

[٣] تفسير البغوي ٢/٥٥

[٤] قال ابن القيم: " مِنْهُمْ مَنْ تَأَوَّلَهَا عَلَى الْحُكْمِ بِمُخَالَفَةِ النَّصِّ، تَعَمُّدًا مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ بِهِ وَلَا خَطَأٍ فِي التَّأْوِيلِ، **حَكَاهُ الْبَغَوِيُّ عَنِ الْعُلَمَاءِ عُمُومًا**." مدارج السالكين ١/٣٤٥

الإجماع على كفره كما قال إسحق بن راهويه : «وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ دَفَعَ **شَيْئًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ** أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقِرٌّ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَنَّهُ كَافِرٌ ، فَكَذَلِكَ تَارِكُ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا عَامِدًا ، وَلَقَدْ أَجْمَعُوا فِي الصَّلَاةِ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يُجْمِعُوا عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الشَّرَائِع »[١].

سرد الآثار من فهم الصحابة وجملة من التابعين:

❁ عَنْ عَلْقَمَةَ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا سَأَلَا ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ الرِّشْوَةِ فَقَالَ: مِنَ السُّحْتِ: قَالَ: فَقَالَا وَفِي الْحُكْمِ؟ قَالَ:« **ذَاكَ الْكُفْرُ!** ثُمَّ تَلَا: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤]»[٢].

ومن يصرف الكفر في أثر عبد الله إلى الكفر الأصغر فقد تعنَّت في الرد وهي دعوى باطلة مردودة عليه، إذ لمّا فرّق عبد الله بين الرشوة في الحكم والرشوة في غيره ومثَّل لكل واحدة منهما وأعطى كل نوع حكماً دل على المغايرة، فقد جعل رضي الله عنه التي في الحكم كفراً والأخرى سحتاً من جملة المعاصي، ومما هو ظاهر في التفريق بينهما تعليله فلو كانتا سواءً لأقر السائل على أنها في الحكم سحتاً كالتي في غيرها، ويؤيد ذلك استدلاله بظاهر آية المائدة على أنَّ الرشوة في الحكم كفراً، فعن عبيد ابن أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَنْ شَفَعَ لِرَجُلٍ لِيَدْفَعَ عَنْهُ مَظْلِمَةً أَوْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَقًّا فأهدا لَهُ هَدِيَّةً فَقَبِلَهَا فَذَلِكَ السُّحْتُ. فَقُلْنَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا كُنَّا نَعُدُّ

---

[١] التمهيد (٤/٢٢٦)

[٢] رواه الطبري برقم ١٢٠٦١

السُّحْتَ الرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [١]، وهو الذي فهمه مسروق من شيخه عبد الله حيث قال مسروق: الْقَاضِي إِذَا أَكَلَ الْهَدِيَّةَ فَقَدْ أَكَلَ السُّحْتَ، وَإِذَا قَبِلَ الرِّشْوَةَ بَلَغَتْ بِهِ الْكُفْرَ"[٢]، وهذا تفريق واضح بين المعصية والكفر وهو فهم الصحابة كما هو منقول عن عمر رضي الله عنه وعلي رضي الله عنه كما سيأتي معنا .

وإن كان الكفر لا ينصرف إلى الأصغر إلا بقرينة واضحة كما هو متقرر، كيف ونص كلام عبد الله ابن مسعود فيه قرينة على أنه الكفر الأكبر، وهو واضح في مراده على أن الكفر هو كفر أكبر، ومع ذلك تجد من يريد أن يثبت خلاف ذلك تعنتاً، بل ويرمي هذا القول بالخارجية!! وهذا طعن صريح في أكابر الصحابة رضوان الله عليهم عمر وعلي وعبد الله ابن مسعود رضي الله عنهم.

❁ ومثل ذلك ثبت عن **عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما**، كما" أخرج ابن المنذر عن مسروق قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: أرأيت الرشوة في الحكم أمن السحت هي؟ قال: «لا، **ولكن كفر**، إنما السحت أن يكون للرجل عند السلطان جاه ومنزلة، ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدي إليه هدية»[٣].

❁ وأخرج عبد بن حميد عن علي رضي الله عنه أنه سُئل عن السحت فقال: « الرشا، فقيل له في الحكم، قال: **ذاك الكفر**، وأخرج البيهقي في

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ٦٣٨٢

[٢] رواه ابن أبي حاتم برقم ٦٣٨٣

[٣] روح المعاني للألوسي ٦/١٤٠

سننه عن ابن مسعود نحو ذلك»[١]، ونقول هنا كما قلنا في تفصيل عبد الله ابن مسعود رضي الله عنهما.

❁ وهو تفصيل بعض التابعين، قَالَ الْحَسَنُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، فِي تَفْسِيرِ قوله تعالى: ﴿ أَكَّـٰلُونَ لِلسُّحۡتِ ﴾[المائدة٤٢]، «هُوَ الرِّشْوَةُ، وَقَالَ: إذَا قَبِلَ الْقَاضِي الرِّشْوَةَ، **بَلَغَتْ بِهِ إلَى الْكُفْرِ**»[٢].

❁ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي شَيْءٍ **فَخُذُوا بِمَا قَالَ عُمَرُ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ**: إنِّي لَأَحْسَبُ عُمَرَ ذَهَبَ بِتِسْعَةِ أَعْشَارِ الْعِلْمِ وَقَالَ أَيْضًا: لَوْ أَنَّ عِلْمَ عُمَرَ وُضِعَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوُضِعَ عِلْمُ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَ عِلْمُ عُمَرَ"[٣]، وهذا على فرض وجود خلاف بين الصحابة ولا خلاف كما سيأتي بيانه.

❁ وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ إبْرَاهِيمَ:« **إنَّهُ كَانَ لَا يَعْدِلُ بِقَوْلِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ إذَا اجْتَمَعَا**، فَإِذَا اخْتَلَفَا كَانَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ أَعْجَبَ إلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَلْطَفَ»[٤].

❁ وقَالَ مسروق: «القاضي إِذَا أكل الهدية أكل السحت، وإذا قبل الرشوة **بلغ به الكفر**» [٥].

وبهذا يتقرر أن الصحابة لم يصح عنهم لفظ كفر دون كفر في تفسيرهم لآية المائدة، ولا مخالف بينهم في أن الكفر في صورة الرشوة في مقام التبديل هو الأكبر، وقد نُقل ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وأثبتنا أنه قول ابن عباس أيضاً، كما أنه لا خلاف

---

[١] نفس المصدر السابق

[٢] المغني ٦٩/١٠

[٣] إعلام الموقعين ١٣/١

[٤] إعلام الموقعين ١٣/١

[٥] رواه وكيع في أخبار القضاة ٥٣/١

تضـــاد بـــين التـــابعين: كمســـروق والســـدي والحســـن وزيـــد بـــن أســـلم فكلامهـــم كـــان فـــي صـــورة التبـــديل، ومـــن نقـــل عـــنهم لفـــظ كفـــر دون كفـــر كطـــاوس وعطـــاء وعكرمـــة وأبـــو مجلـــز وســـعيد بـــن جبيـــر، فكلامهـــم كـــان فـــي مقـــام الـــرد علـــى الخـــوارج والمعتزلـــة الـــذين يكفـــرون أئمـــة الجـــور ويســـتدلون بآيـــة المائـــدة، فلفـــظ: «إنـــه لـــيس بـــالكفر الـــذي يـــذهبون إليـــه»، ولفـــظ:« إنـــه لـــيس كفـــرًا ينقـــل عنـــه الملـــة»، ولفـــظ:« كفـــر دون الكفـــر» ، هـــي أقـــوالٌ لطـــاووس وعطـــاء وأبـــو مجلـــز فـــي مقابلـــة قـــول الخـــوارج الـــذين تـــأولوا الآيـــة علـــى غيـــر تأويلهـــا وعممـــوا الحكـــم بهـــا علـــى أصـــحاب الكبـــائر، **فهـي ألفـــاظ مقيـــدة فـــي مقـــام الـــرد وليســـت مطلقـــة فـي جميـــع الصـــوروالأحـــوال فـي بـــاب الحكـــم**، وهـــي فـــي مقابلـــة اســـتدلال الخـــوارج المخـــالف للحـــق فـي أصـــل المســـألة، قـــال القاضـــي أبـــو يعلـــى لمـــا ذكـــر حجـــج الخـــوارج والمعتزلـــة علـــى قـــولهم فـــي مرتكـــب الكبيـــرة فقـــال:" احتجـــوا بأشـــياء منهـــا: .... واحـــتج بقولـــه تعـــالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ **وظـــاهر هـــذا يوجـــب إكفـــار أئمـــة الجـــور وهـــذا قولنـــا**"[1]، وقـــال أبـــو حيـــان الأندلســـي:" وَاحْتَجَّـتِ الْخَـوَارِجُ بِهَـذِهِ الْآيَـةِ ـــ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ ـــ عَلَـــى أَنَّ كُـــلَّ مَـــنْ عَصَـى اللَّـهَ تَعَـالَى فَهُـوَ كَـافِرٌ، وَقَـالُوا: هِـيَ نَـصٌّ فِي كُـلِّ مَـنْ حَكَـمَ بِغَيْـرِ مَـا أَنْـزَلَ اللَّـهُ فَهُـوَ كَـافِرٌ، وَكُـلُّ مَـنْ أَذْنَـبَ فَقَـدْ حَكَـمَ بِغَيْـرِ مَـا أَنْـزَلَ اللَّـهُ فَوَجَـبَ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا"[2] .

[1] مسائل الإيمان للقاضي أبي يعلى ص ٣٤٠،

[2] البحر المحيط ٢٧٠/٤

فخــلاف التــابعين[1] فــي تفســير آيـــة المائــدة هـــو مـــن خـــلاف التنـــوع فكـــلام مســـروق وعلقمـــة وغيـــرهم هـــو فـي صـــورة التبـــديل وكـــلام طـــاووس

[1] وثبـت أن لفـظ: «إنـه لـيس بـالكفر الـذي يـذهبون إليـه»، ولفـظ:« إنـه لـيس كفـرًا ينقـل عنـه الملـة»، ولفـظ:« كفـر دون الكفـر» هي ألفـاظ ثابتـة عـن طـاوس وعطـاء وأبـو مجلـز، وهي أقـوالٌ لهـم في مقابلـة قـول الخـوارج الـذين تـأولوا الآيـة على غيـر تأويلهـا وعممـوا الحكـم بهـا علـى أصـحاب الكبـائر، وللتـدليل على أن هـؤلاء التـابعين ذكـروا هـذه الألفـاظ مقيـدة وليست مطلقة وهي في مقابلة استدلال الخوارج المخالف للحق في أصل المسألة، وفي ذلك شواهد منها:

❁ طـاوس بـن كيسـان اليمـاني: كانـت لـه خصـومة شـديدة مـع الخـوارج وكـان قـد أفتى بقتـالهم وبينـه وبيـنهم مسـاجلات، فـروى عبـد الـرزاق بسـنده إلى ابـن طـاووس قـال: لمـا قـدمت الحـروراء علينـا فـر أبي، فلحـق بمكـة، ثـم لقي ابـن عمـر فقـال: قـدمت الحـروراء علينـا، ففـررت مـنهم، ولـو أدركـوني لقتلـوني، فقـال ابـن عمـر: أفلحـت إذا وأنجحـت". المصنف (١٠/ ١١٩/ ١٨٥٨٠).

وله بسنده إليه قال: كان أبي يحرض يوم رزيق في قتال الحرورية". المصنف (١٠/ ١٢٠/ ١٨٥٨١).

وقَـالَ مَعْمَـرٌ، عَـنِ ابْـنِ طَـاوُسٍ قَـالَ: كُنْـتُ لا أَزَالُ أَقُـولُ لِأَبِـي: إِنَّـهُ يَنْبَغِـي أَنْ يُخْـرَجَ عَلَـى هَـذَا السُّـلْطَانِ وَأَنْ يُفْعَـلَ بِـهِ، قَـالَ: فَخَرَجْنَـا حُجَّاجًـا، فَنَزَلْنَـا فِي بَعْـضِ الْقُـرَى وَفِيهَـا عامـلٌ لِنَائِـبِ الْـيَمَنِ، يُقَـالُ لَـهُ: أَبُـو نُجَـيْحٍ، وَكَـانَ مِـنْ أَخْبَـثِ عُمَّـالِهِمْ، فَشَـهِدْنَا الصُّـبْحَ فِي الْمَسْـجِدِ، فَـإِذَا أَبُـو نُجَـيْحٍ قَـدْ عَلِـمَ بِطَـاوُسٍ، فَجَـاءَ فَقَعَـدَ بَـيْنَ يَدَيْـهِ، فَسَـلَّمَ عَلَيْـهِ، فَلَـمْ يُجِبْـهُ، ثُـمَّ كَلَّمَـهُ، فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ، ثُـمَّ عَـدَلَ إِلَى الشِّـقِّ الآخَـرِ، فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ، فَلَمَّـا رَأَيْـتُ مَـا بِـهِ قُمْـتُ إِلَيْـهِ، فَمَـدَدْتُ بِيَـدِهِ، وَجَعَلْـتُ أُسَـائِلُهُ، وقلـت: إن أبـا عبـد الـرحمن لـم يعرفـك، فَقَـالَ: بَلَـى مَعْرِفَتُـهُ بِي فَعَلَـتْ بِي مَـا رَأَيْـتَ، قَـالَ: فَمَضَـى وَهُـوَ سَـاكِتٌ، فَلَمَّـا دَخَلْنَـا الْمَنْـزِلَ قَـالَ لِي: **يَـا لُكَـعُ، بَيْنَمَـا أَنْـتَ تُرِيـدُ أَنْ تَخْـرُجَ عَلَـيْهِمْ بِسَـيْفِكَ، لَـمْ تَسْـتَطِعْ أَنْ تَحْـبِسَ عَـنْهُمْ لِسَـانَكَ**" تـاريخ الإسـلام ٣/٦٥.

❁ وأما الآثار التي رويت عن أبي مجلز فهي في مقام المناظرة بينه وبين الإباضـــية الخوارج، فقد روى الطبري عن عمران بن حدير قال أتى أبا مجلز ناسٌ من بني عمرو بن ســـدوس، فقالوا: يا أبا مجلز، أرأيت قول الله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، أحق هو؟ قال: نعم! قالوا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، أحق هو؟ قال: نعم! قالوا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾، أحق هو؟ قال:« نعم! قال فقالوا: يا أبا مجلز، فيحكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال: هو دينهم الذي يدينون به، وبه يقولون، وإليه يدْعون، فإن هم تركوا شيئًا منه عرفوا أنهم قد أصـابوا ذنبًا! فقالوا: لا والله، ولكنك تَفْرَقُ! قال: أنتم أولى بهذا مني! لا أرى، وإنكم أنتم ترون هذا ولا تحرَّجُون، ولكنها أنزلت في اليهود والنصـــارى وأهل الشرك أو نحوًا من هذا». تفسير الطبري برقم ١٢٠٢٥

وروى الطبري قـال حـدثني المثنى قـال، حـدثنا حجـاج قـال، حـدثنا حمـاد، عن عمران بن حـدير قـال: قعد إلى أبي مجلز نفرٌ من الإبَاضـــيَّة، قال فقالوا له: يقول الله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾، ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾"! قال أبو مجلز: «إنهم يعملون بما يعلمون يعني الأمراء ويعلمون أنه ذنب! قال: وإنما أنزلت هذه الآية في اليهود! والنصـــارى قالوا: أما والله إنك لتعلم مثل ما نعلم، ولكنك تخشـــاهم! قال: أنتم أحق بذلك منّا! أمّا نحن فلا نعرف ما تعرفون! [قالوا] : ولكنكم تعرفونه، ولكن يمنعكم أن تمضوا أمركم من خشيتهم! »" رواه الطبري برقم ١٢٠٢٦

فأبو مجلز .لاحق ابن حميد الشيباني السدوسي .تابعي ثقة وكان يحب علياً ﷺ وكان قوم أبو مجلز وهم بنو شيبان من شيعة علي يوم الجمل وصفين، فلما كان أمر الحكمين يوم صفين واعتزلت الخوارج كان فيمن خرج على علي ﷺ طائفة من بني شيبان ومن بني سدوس بن شيبان بن ذهل، وهؤلاء الذين سألوا أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس ــ كما في الأثر ــ وهم نفر من الإباضية ـ والإباضية جماعة من الخوارج وهم أصحاب عبد االله بن إباض التميمي وهم يقولون بمقالة سائر الخوارج في التحكيم وفي تكفير علي ﷺ عنه إذ حكَّم الحكمين، وأن عليا لم يحكم بما أنزل االله في أمر التحكيم، ثم أن عبد االله بن إباض قال: من خالف الخوارج كافر ليس بمشرك فخالف أصحابه، وأقام الخوارج على أن أحكام المشركين تجري على من خالفهم ثم افترقت الإباضية بعد عبد االله بن إباض افتراقا لا ندرى معه ـ في أمر هذين الخبرين ـ في أي الفرق كان هؤلاء السائلون بيد أن الإباضية كلها تقول: دور مخالفيهم دور توحيد إلا معسكر السلطان فإنه دار كفر عندهم، ومن البيّن أن الذين سألوا أبا مجلز من الإباضية **إنما كانوا يريدون أن يلزموه الحجة في تكفير الأمراء لأنهم في معسكر السلطان ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبوا بعض ما نهاهم االله عن ارتكابه** ولذلك قال لهم في (الخبر الأول)فإن هم تركوا شيئًا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا. وقال لهم في (الخبر الثاني) إنهم يعملون بما يعلمون ويعلمون أنه ذنب.

والظاهر أن أبا مجلز كانت له مشاهد مع الخوارج وهو الذي روى خبرهم مع عليّ ﷺ، في مصنف ابن أبي شيبة عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: نَهَى عَلِيٌّ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْطُوا عَلَى الْخَوَارِجِ حَتَّى يُحْدِثُوا حَدَثًا، فَمَرُّوا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ فَأَخَذُوهُ ، فَمَرَّ بَعْضُهُمْ عَلَى تَمْرَةٍ سَاقِطَةٍ مِنْ نَخْلَةٍ فَأَخَذَهَا فَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَمْرَةُ مُعَاهَدٍ ، فَبِمَ اسْتَحْلَلْتَهَا؟ فَأَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَى خِنْزِيرٍ فَنَفَحَهُ بَعْضُهُمْ بِسَيْفِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خِنْزِيرُ مُعَاهَدٍ فَبِمَ اسْتَحْلَلْتَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ عَلَيْكُمْ حُرْمَةً مِنْ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: أَنَا فَقَدَّمُوهُ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ أَنْ أَقِيدُونَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ" الأثر برقم ٣٧٨٩٣

<u>ومن التابعين وغيرهم من تأول الآية على غير تأويلها:</u>

❁ فَمِنْهُمْ مَنْ تَأَوَّلَ الْآيَةَ عَلَى تَرْكِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَاحِدًا لَهُ، **وَهُوَ قَوْلُ عِكْرِمَةَ**، وَهُوَ تَأْوِيلٌ مَرْجُوحٌ، فَإِنَّ نَفْسَ جُحُودِهِ كُفْرٌ، سَوَاءٌ حَكَمَ أَوْ لَمْ يَحْكُمْ، وهذا الذي رجحه الأشاعرة في تفاسيرهم كالرازي والقرطبي وغيرهم لأنه يتخرج على أصولهم في باب الإيمان.

وعكرمة لا يصح عنه هذا القول لأنه كان خارجياً إباضياً "قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عدي: حدثنا ابن أبي عصمة، قال: حدثنا أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: كَانَ عِكْرِمَةُ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُ يَرَى رَأْيَ الصُّفْرِيَّةِ، وَلَمْ يَدَعْ مَوْضِعًا إلا خَرَجَ إِلَيْهِ: خُرَاسَانَ، وَالشَّامِ، وَالْيَمَنِ، وَمِصْرَ، وَإِفْرِيقِيَةَ، كَانَ يَأْتِي الْأُمَرَاءَ فَيَطْلُبُ جَوَائِزَهُمْ، وَيُقَالُ: إِنَّمَا أَخَذَ أَهْلُ إِفْرِيقِيَةَ رَأْيَ الصُّفْرِيَّةِ مِنْ عِكْرِمَةَ،

وقَالَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَ يَرَى رَأْيَ الخوارج، وادّعى على ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ، نَقَلَهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنْ مُصْعَبٍ.

وَقَالَ خالد بن نزار الأيلي: حدثنا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ **أَنَّ عِكْرِمَةَ كَانَ إِبَاضِيًّا**." تاريخ بغداد ١٠٦/٣

❁ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأَوَّلَهَا عَلَى تَرْكِ الْحُكْمِ بِجَمِيعِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، قَالَ: وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْحُكْمُ بِالتَّوْحِيدِ وَالْإِسْلَامِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِنَانِيِّ، وَهُوَ أَيْضًا بَعِيدٌ، إِذِ الْوَعِيدُ عَلَى نَفْيِ الْحُكْمِ بِالْمُنَزَّلِ، وَهُوَ يَتَنَاوَلُ تَعْطِيلَ الْحُكْمِ بِجَمِيعِهِ وَبِبَعْضِهِ، **وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِيدًا مَخْصُوصًا بِمَنْ خَالَفَ حُكْمَ اللَّه تَعَالَى فِي كُلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّه تَعَالَى لَمْ يَتَنَاوَلْ هَذَا الْوَعِيدُ الْيَهُودَ بِسَبَبِ مُخَالَفَتِهِمْ حُكْمَ اللَّه فِي الرَّجْمِ**.

<u>ووجه استدلال الخوارج بآية المائدة:</u> والأصل في تكفير الخوارج أصحاب الكبائر هي آية المائدة فأبقوا اللفظ على ظاهره وصرفوه إلى غير مناطه، وأرادوا أن يدخلوا في (مَن) مطلق المخالفة الشرعية، ولم يكتفوا بتكفير الإمام

بمعصيته لربه حتى يكفروا معه الرعية، وهذا أمر معلوم بطلانه من الدين بالضرورة، ولهذا أنكره التابعون وتابعوهم من أهل القرون الثلاثة الأولى وقالوا ما قالوا في تفسير هذه الآيات رداً عليهم، وكلامهم في هذا كان بحسب الحاجة الحاضرة، **قال قتادة :** «في الآيات الثلاث: ليست والله كما تأولها أهل الشبهات وأهل البدع وأهل الفرى على الله وعلى كتابه، وإنما أنزل ما تسمعون في أهل الكتاب حينما **نبذوا كتاب الله، وعطلوا حدوده، وتركوا أمره**، وقتلوا رسله" الوسيط في تفسير القرآن المجيد ٢/ ١ ٩١، فمن نبذ كتاب الله وعطل حدوده وترك أمره قد دخل في ما ذكرناه من حد الحكم بغير ما أنزل الله في القضية لرشوة ونحوها.

وقال النيسابوري :" ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾، **احتجت الخوارج بالآية على أن كل من عصى الله فهو كافر**" تفسير النيسابور ٢/٥٩٦.

وقال الرازي: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾، وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: قَالَتِ الْخَوَارِجُ: كُلُّ مَنْ عَصَى اللَّه فَهُوَ كَافِرٌ. وَقَالَ جُمْهُورُ الْأَئِمَّةِ: لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، **أَمَّا الْخَوَارِجُ فَقَدِ احْتَجُّوا بِهَذِهِ الْآيَةِ وَقَالُوا: إِنَّهَا نَصٌّ فِي أَنَّ كُلَّ مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّه فَهُوَ كَافِرٌ، وَكُلُّ مَنْ أَذْنَبَ فَقَدْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّه**، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا". تفسير الرازي ١٢/٣٦٨. وهذا النقل لبيان قول الخوارج في آية المائدة.

<u>مسألة: القول في ولاة الجور في الأحكام:</u> سبق تقرير أن الخوارج والمعتزلة يكفرون أئمة الجور ويستدلون بآية المائدة، قال القاضي أبو يعلى لما ذكر حجج الخوارج والمعتزلة على قولهم في مرتكب الكبيرة فقال:" احتجوا بأشياء منها: .... واحتج بقوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ وظاهر هذا يوجب إكفار أئمة الجور وهذا قولنا" مسائل الإيمان للقاضي أبي يعلى ص ٣٤٠، فهذه الآية حجتهم على تكفير أصحاب الكبائر ومنهم أئمة الجور.

ومنهج أهل الحديث والأثر عدم الخروج على الولاة وإن جاروا وظلموا، وهي من أصول أهل السنة والجماعة كما قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى في أصول السنة: "والسمع وَالطَّاعَة للأئمة وأمير الْمُؤمنِينَ الْبر والفاجر وَمن ولي الْخلَافَة وَاجْتمعَ النَّاس عَلَيْهِ وَرَضوا بِهِ وَمن عَلَيْهِم بِالسَّيْفِ حَتَّى صَار خَليفَة وَسمي أَمِير الْمُؤمنِينَ والغزو مَاض مَعَ الإِمَام إِلَى يَوْم الْقِيَامَة الْبر والفاجر لَا يتْرك وَقِسْمَة الْفَيْء وَإِقَامَة الْحُدُود إِلَى الْأَئِمَّة مَاض لَيْسَ لأحد أَن يطعن عَلَيْهِم وَلَا ينازعهم وَدفع الصَّدقَات إِلَيْهِم جَائِزَة نَافِذَة من دَفعهَا إِلَيْهِم أَجْزَأت عَنهُ برا كَانَ أَو فَاجِرًا وَصَلَاة الْجُمُعَة خَلفه وَخلف من ولاه جَائِزَة بَاقِيَة تَامَّة رَكْعَتَيْنِ من أعادهما فَهُوَ مُبْتَدع" أصول السنة ١٨

والخوارج خالفوا أهل السنة في هذا الأصل فحكموا بكفر **الحاكم المسلم الجائر الذي يحكم بغير الحق اجتهاداً**، ومن ذلك ما أخرجه الآجري في الشريعة قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا **ابْنُ لَهِيعَةَ**، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ﴾[آل عمران: ٧] قَالَ: " أَمَّا الْمُتَشَابِهَاتُ: فَهُنَّ آيٌ فِي الْقُرْآنِ يَتَشَابَهْنَ عَلَى النَّاسِ إِذَا قَرَءُوهُنَّ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يُضِلُّ مَنْ ضَلَّ مِمَّنِ ادَّعَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ، كُلُّ فِرْقَةٍ يَقْرَءُونَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهَا لَهُمْ أَصَابُوا بِهَا الْهُدَى وَمِمَّا تَتْبَعُ الْحَرُورِيَّةُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ وَيَقْرَءُونَ مَعَهَا: ﴿ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾[الأنعام: ١]، **فَإِذَا رَأَوُا الْإِمَامَ يَحْكُمُ بِغَيْرِ الْحَقِّ** قَالُوا: قَدْ كَفَرَ وَمَنْ كَفَرَ عَدَلَ بِرَبِّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ فَهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مُشْرِكُونَ، فَيَخْرُجُونَ فَيَفْعَلُونَ مَا رَأَيْتَ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ " **وهذا الأثر ضعيف** فيه ابن لهيعة قَالَ الدَّارمِيّ: قلت ليحيى: كَيفَ رِوَايَة ابْن لَهِيعَة عَن أبي الزبير؟ قَالَ: ابْن لَهِيعَة ضَعِيف الحَدِيث. وَمرَّة قَالَ: ابْن لَهِيعَة ضَعِيف. وَمرَّة: لَا يحْتَج بحَدِيثه. وَقَالَ الْحميدِي عَن يحيى بن سعيد: كَانَ لَا يرَاهُ شَيْئا" مختصر الكامل في الضعفاء ١/٤٥٠

وهذا من المتشابه النسبي فآية المائدة اشتبهت على الخوارج فنزلوها على غير محلها وحملوا لفظها على عمومه كما سبق بيانه، أما مسألة الحكم بغير الحق اجتهاداً الذي هو الجور الواقع من الحكام على الرعية، فهي مسألة أخرى لا تدخل في هذا الباب البتة، فالحكم بغير الحق والاجتهاد المخالف للحق لا يخلو منه أحد إلا من عصمه الله تعالى، وهذا الباب يدخل فيه الخطأ في الحكم والتأويل الفاسد وتنزيل الأحكام على غير محلها كالقتل بغير حق وأداء الحقوق لغير أهلها، وبعض السياسات الظالمة

و أبـي مجلـز هـو في صـورة الجـور، وكـلام كـل طائفـة يحمـل علـى محمـل معـين ولا تعـارض بينهـا كمـا بيَّنـا، قـال سُـفْيَانَ: لَـيْسَ فِـي تَفْسِـيرِ الْقُـرْآنِ اخْتِلَافٌ، إِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ جَامِعٌ يُرَادُ بِهِ هَذَا وهذا»[١].

وإن كـان حمـل لفـظ الآيـة علـى الكفـر الأصـغر مخـالف لقواعـد اللغـة[٢] ودلالـة عـرف الشـارع، وهـي أن لَفْـظَ الْكُفْـرِ إِذَا أُطْلِـقَ انْصَـرَفَ إِلَـى

التي يُخرجونها على وجه من أوجه الشريعة، كما قال الشاطبي:" وأَيضاً فإِن كثيراً من الأُمراءِ يَحْتَجِنُون أموال المسلمين لأنفسهم اعْتِقَادًا مِنْهُمْ أَنها لَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَقِدُ نَوْعًا مِنْ ذَلِكَ فِي الْغَنَائِمِ المأَخوذة عُنْوةً مِنَ الْكُفَّارِ، فَيَجْعَلُونَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ، ويَحْرِمون الْغَانِمِينَ مِنْ حُظُوظِهِمْ مِنْهَا **تأْويلاً عَلَى الشَّرِيعَةِ بِالْعُقُولِ**، فَوَجْهُ الْبِدْعَةِ هَا هُنَا ظَاهِرٌ" الاعتصام ٢/٤٤٤، **وهذه من جملة المعاصي التي تقع من الأمراء والحكام** كما ورد عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ وَالٍ، **فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ**، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ﴾ رواه مسلم برقم ٦٦.

وعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: ﴿مِنْ هَاهُنَا؟ هَلْ تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ مَنْ بَعْدِي أُمَرَاءُ **يَعْمَلُونَ بِغَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ**، فَمَنْ شَارَكَهُمْ فِي عَمَلِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُشَارِكْهُمْ فِي عَمَلِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ﴾ رواه الطبراني في الأوسط ٧٤٦

وعن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»، قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ﴾ رواه مسلم برقم ٤٢، والبخاري برقم ٧٠٥٦.

[١] سنن سعيد بن منصور برقم ١٠٦١

[٢] وذلك أنَّ الكفر في الآية جاء بصيغة الاسم المعرف بأل (الكافرون) الدال على حصول كمال المعنى، أي أنه الكفر الأكبر، والله سبحانه وتعالى قد أكد الكفر في هذه الآية وبالَغَ في وصفه وتغليظه بأسلوب هو من أقوى أساليب اللغة في إفادة المعنى ومن ذلك:

❁ مجيء الكفر بلفظ الاسم وهو دال على ثبوت الكفر ولزومه دون الفعل الدال على التجدد والحدوث.

❁ تصدير الاسم بالألف واللام لحصول كمال المسمى (الكافرون) بما يدل على أنه الكفر الأكبر.

❁ مجيء جملة جواب الشرط في صورة مبتدأ وخبر معرفتين (أولئك) (الكافرون) وذلك من علامات انحصار الخبر (الكفر) في المبتدأ (أولئك)، وهو اسم إشارة يعود على من لم يحكم بما أنزل لله، وانحصار الخبر المعرف بأل في المبتدأ فيه مبالغة في حصول كمال معناه في المحكوم عليه (وهو المبتدأ) أي مبالغة في حصول كمال الكفر لأولئك الذين لم يحكموا بما أنزل الله.. انظر (الإيضاح في علوم البلاغة) للقاضي جلال الدين القزويني، ص ١٠١)

❁ ومجيء المبتدأ في جملة جواب الشرط في صيغة اسم الإشارة (أولئك) زيادة في الدلالة على المقصود من اختصاص المذكورين قبله (من لم يحكم ...) باستحقاق الكفر، انظر (الإيضاح) للقزويني ص٤٧.

❁ وتقديم المبتدأ على الخبر في جملة جواب الشرط وإن كان هو الأصل في اللغة إلا أنه يفيد في أن كون المبتدأ (أولئك) متصفا بالخبر (الكافرون) هو المطلوب بيانه، كما أن هذا التقديم يفيد زيادة تخصيص.

الْكُفْـرِ فِي الـدينِ لا كفـر النعمـة، ولـم يـرد في كتـاب اللـه مُـراداً بـه الكفـر الأصـغر، فيُحمـل اللفـظ علـى معهـود اسـتعمال الشـارع لـه[1]، قـال عبـد

❁ وإدخـال ضـمير الفصـل (هـم) بـين المبتـدأ والخبـر (أولئـك هـم الكـافرون) يفيـد اختصـاص المبتـدأ بـالخبر، أي اختصاص أولئك الذين لم يحكموا بما أنزل الله بالكفر.

والخلاصـة: أن أسـلوب هـذه الآيـة مـن جهـة بنيـة ألفاظهـا وتركيبهـا بلـغ الغايـة في إفـادة المعنى، وهـو أن أولئـك الـذين لـم يحكمـوا بمـا أنـزل اللـه قـد بلغـوا الغايـة في الكفـر، كمـا ورد في روايـة النسـائي وصـف الآيـة مـن أهـل الكتـاب في قـولهم:" مَـا نَجِـدُ شَـتْمًا أَشَـدَّ مِـنْ شَـتْمٍ يَشْـتِمُونَا هَـؤُلَاءِ، إِنَّهُـمْ يَقْـرَءُونَ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ .

والأثـر عنـد النسـائي بسـنده إلى ابْـنِ عَبَّـاسٍ قَـالَ: «كَانَـتْ مُلُـوكٌ بَعْـدَ عِيسَـى ابْـنِ مَـرْيَمَ عَلَيْـهِ الصَّـلَاة وَالسَّـلَامُ بَـدَّلُوا التَّـوْرَاةَ وَالْإِنْجِيـلَ، وَكَـانَ فِـيهِمْ مُؤْمِنُـونَ يَقْـرَءُونَ التَّـوْرَاةَ قِيـلَ لِمُلُـوكِهِمْ: مَـا نَجِـدُ شَـتْمًا أَشَـدَّ مِـنْ شَـتْمٍ يَشْـتِمُونَا هَـؤُلَاءِ، إِنَّهُـمْ يَقْـرَءُونَ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾، وَهَـؤُلَاءِ الْآيَـاتُ مَـعَ مَـا يَعِيبُونَـا بِـهِ فِي أَعْمَالِنَـا فِي قِـرَاءَتِهِمْ، فَـادْعُهُمْ فَلْيَقْـرَءُوا كَمَـا نَقْـرَأُ، وَلْيُؤْمِنُـوا كَمَـا آمَنَّـا، فَـدَعَاهُمْ، فَجَمَعَهُـمْ، وَعَـرَضَ عَلَـيْهِمُ الْقَتْـلَ أَوْ يَتْرُكُـوا قِـرَاءَةَ التَّـوْرَاةِ وَالْإِنْجِيـلِ، إِلَّا مَـا بَـدَّلُوا مِنْهَـا، فَقَـالُوا: مَـا تُرِيـدُونَ إِلَى ذَلِـكَ دَعُونَـا، فَقَالَـتْ طَائِفَـةٌ مِـنْهُمْ: ابْنُـوا لَنَـا أُسْـطُوَانَةً ثُـمَّ ارْفَعُونَـا إِلَيْهَـا، ثُـمَّ اعْطُونَـا شَـيْئًا نَرْفَـعُ بِـهِ طَعَامَنَـا وَشَـرَابَنَا، فَـلَا نَـرِدُ عَلَـيْكُمْ. وَقَالَـتْ طَائِفَـةٌ مِـنْهُمْ: دَعُونَـا نَسِـيحُ فِي الْأَرْضِ، وَنَهِـيمُ وَنَشْـرَبُ كَمَـا يَشْـرَبُ الْـوَحْشُ، فَـإِنْ قَـدَرْتُمْ عَلَيْنَـا فِي أَرْضِـكُمْ فَاقْتُلُونَـا، وَقَالَـتْ طَائِفَـةٌ مِـنْهُمْ: ابْنُـوا لَنَـا دُورًا فِي الْفَيَـافِي، وَنَحْتَفِـرُ الْآبَـارَ، وَنَحْتَرِثُ الْبُقُـولَ فَـلَا نَـرِدُ عَلَـيْكُمْ، وَلَا نَمُـرُّ بِكُـمْ، وَلَـيْسَ أَحَـدٌ مِـنَ الْقَبَائِـلِ إِلَّا وَلَـهُ حَمِـيمٌ فِـيهِمْ. قَـالَ: فَفَعَلُـوا ذَلِـكَ، فَـأَنْزَلَ اللَّـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾[الحديد: ٢٧] وَالْآخَـرُونَ قَـالُوا: نَتَعَبَّـدُ كَمَـا تَعَبَّـدَ فُلَانٌ، وَنَسِـيحُ كَمَـا سَـاحَ فُلَانٌ، وَنَتَّخِـذُ دُورًا كَمَـا اتَّخَـذَ فُلَانٌ، وَهُـمْ عَلَى شِـرْكِهِمْ، لَا عِلْـمَ لَهُـمْ بِإِيمَـانِ الَّـذِينَ اقْتَـدَوْا بِـهِ، فَلَمَّـا بَعَـثَ اللَّـهُ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَـمْ يَبْـقَ مِـنْهُمْ إِلَّا قَلِيـلٌ، انْحَـطَّ رَجُـلٌ مِـنْ صَـوْمَعَتِهِ، وَجَـاءَ سَـائِحٌ مِـنْ سِـيَاحَتِهِ، وَصَـاحِبُ الـدَّيْرِ مِـنْ دَيْـرِهِ، فَـآمَنُوا بِـهِ، وَصَـدَّقُوهُ، فَقَـالَ اللَّـهُ تَبَـارَكَ وَتَعَـالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ ﴾ [الحديد: ٢٨] أَجْـرَيْنِ بِإِيمَـانِهِمْ بِعِيسَـى وَبِـالتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيـلِ، وَبِإِيمَـانِهِمْ بِمُحَمَّـدٍ ﷺ وَتَصْـدِيقِهِمْ. قَـالَ: يَجْعَـلْ لَكُـمْ نُـورًا تَمْشُـونَ بِـهِ الْقُـرْآنَ، وَاتِّبَـاعَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ قَـالَ: ﴿ لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [الحديد: ٢٩] يَتَشَبَّهُونَ بِكُمْ ﴿ لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾[الحديد: ٢٩] الْآيَةَ.

[1] والسـلف الصـالح ـ مـع معـرفتهم بمقاصـد الشـريعة وكـونهم عربـاً علـى السليقةـ قـد أخـذوا بعمـوم اللفـظ في بعـض الصـور وإن كـان سـياق الاسـتعمال يـدل علـى خـلاف ذلـك، فقـد يعتبـرون العمـوم بحسـب اللفـظ الإفـرادي وإن عارضـه السـياق، ولـذلك حمـل بعـض التـابعين لفـظ آيـة المائـدة في ردهـم علـى الخـوارج علـى الكفـر الأصـغر وهـذا في مقابلـة اسـتدلال الخـوارج بـاللفظ علـى غيـر مناطـه، فلمـا اسـتعمل الخـوارج الآيـة في غيـر تنزيلهـا وعممـوا اللفـظ علـى المعاصـي، توسـع التـابعون في الـرد علـيهم في اسـتعمال اللفـظ " الكـافرون" في عمومـه ليـدخل فيـه الأكبـر والأصـغر، ولهـذا الموضـع مثائل من كلام بعض الصحابة والتابعين واستدلالاتهم ومنها:

❁ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يتخذ الخشن من الطعام، ويلبس المرقـع في خلافتـه، فقيـل لـه :لو اتخذت طعاما ألين من هذا، فقال: أخشى أن تعجل طيباتي، يقول االله تعـالى: ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا ﴾[الأحقاف: ٢٠]، وجاء أنه

اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن:" ولفظ الظلم و المعصية والفسوق والفجور والموالاة والمعاداة والركون والشرك ونحو ذلك من الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة قد يُراد بها مسماها المطلق وحقيقتها المطلقة، وقد يراد بها مطلق الحقيقة، والأول هو الأصل عند الأصوليين، والثاني لا يحمل عليه إلا بقرينة لفظية أو معنوية و إنما يعرف ذلك بالبيان النبوي و تفسير السنة، قال تعالى ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [إبراهيم:٤][١].

قال لأصحابه وقد رأى بعضهم قد توسع في الإنفاق شيئًا: أين تذهب بكم هذه الآية :﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا ﴾ ،وسياق الآية يقتضي أنها إنما نزلت في الكفار الذين رضوا الحياة الدنيا من الآخرة كما في قوله تعالى﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ [الأحقاف:٢٠].

❁ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، قَالَ: «الأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ، فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ. وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي. وَيَقُولُ: لَوْلا كَلْبُهُ هَذَا لأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لأَتَى اللُّصُوصُ. وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلا اللَّهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فلان، فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ بِهِ شِرْكٌ.» رواه ابن أبي حاتم برقم ٢٢٩.

وسياق الآية في الشرك الأكبر أي التنديد المطلق وحملها ابن عباس على مطلق التنديد، واستدل بها على بعض صور الشرك الأصغر.

وغير ذلك من الشواهد وفيها دلالة على صحة الأخذ بالعموم اللفظي وإن دل الاستعمال اللغوي أو السياق القرآني على خلافه، والمناط الذي قال بعض التابعين فيه كفر دون كفر هو في التكفير بالمعاصي دون غيرها مما نزل فيه قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾.

[١] الرسائل المفيدة لعبد اللطيف، جمع سليمان بن سحمان، ص ٢١ ٢٢ ومعنى حقيقته المطلقة أي الكاملة، ومعنى مطلق الحقيقة أي أدنى ما يُطلق عليه، وبالنسبة للكفر فحقيقته المطلقة وهي الأصل في خطاب الشارع عند الأصوليين هي الكفر الكامل أي الأكبر، ولا يُحمل على مطلق حقيقته أي الكفر الأصغر إلا بدليل من كتاب أو سنة وهذا منتف بالنسبة لآية المائدة.

المطلب الثالث: تبديل أحكام الله وشرائعه

إن تبديل أحكام الله وشرائعه بأحكامٍ وقوانين من وضع البشر، وجعلها حاكمة على عقائد الناس ودمائهم وأموالهم وأعراضهم، وإماتة شريعة الله كاملةً هو الكفر البواح والشرك الصراح، وهي من المحادة لله ورسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ٱلۡأَذَلِّينَ ۞ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ ﴾[المجادلة ٢٠]، قال الطبري يقول تعالى ذكره: إن الذين يخالفون الله في حدوده وفرائضه، **فيجعلون حدودًا غير حدوده، وذلك هو المحادّة لله ولرسوله**"[١]، ثم قال بعدها ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾[المجادلة ٢١]، فلن تجد مؤمنا بالله يوادُّ هؤلاء المبدلين ويواليهم، وقال أبو زيدٍ في قوله: ﴿ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾ «**لا يعملون بما في التوراة والإنجيل، بل حرفوهما و أتوا بأحكام كثيرة من قبل أنفسهم**»[٢].

وصورة التبديل ليست محل نزاع بين السلف البتة ولا من جاء بعدهم، بل لم يقع في تاريخ الأمة هذا التبديل العام إلا ما يُحكى عن التتار ونُقل فيه الإجماع على كفرهم[٣]، وفي مثلها نزلت آيات المائدة كما جاء في حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: هِيَ فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ»[٤] فعبر النبي ﷺ عن فعل اليهود بالإماتة لحكم الله، كما هو حال

---

[١] تفسير الطبري ٢٣/ ٢٣٥

[٢] اللباب في علوم الكتاب ٦٤/١٠

[٣] قال ابن كثير:" فَمَنْ تَرَكَ الشَّرْعَ الْمُحْكَمَ الْمُنَزَّلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَتَحَاكَمَ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ الْمَنْسُوخَةِ كَفَرَ، فَكَيْفَ بِمَنْ تحاكم إلى الياسا وَقَدَّمَهَا عَلَيْهِ؟ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَفَرَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمن أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ٥: ٥٠ وَقَالَ تَعَالَى فَلا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً." البداية والنهاية ١١٩/١٣

[٤] السنن الكبرى للنسائي برقم ٧١٨٠

طواغيت هذا الزمان الذين بدلوا دين الله بزبالات عقول الفلاسفة وسلكوا سنن أهل الكتاب نحو القذة بالقذة، وصدق فيهم حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المائدة:٤٤]، قال:« نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل، إن كانت لكم كل حُلْوة، ولهم كل مُرَّة!! **ولتسلُكُنَّ طريقَهم قِدَى الشِّراك**»[١]، وقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْخُشُوعُ وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ وَلَيُصَلِّيَنَّ النِّسَاءُ وَهُنَّ حُيَّضٌ وَلَيُنْقَضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً ، وَلَتَرْكَبُنَّ طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَحَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ لَا تُخْطِئُونَ طَرِيقَهُمْ ، وَلَا يَخْطَأُ بِكُمْ**»[٢].

وَأَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْوَعِيدَ يَتَنَاوَلُ الْيَهُودَ بِسَبَبِ مُخَالَفَتِهِمْ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَاقِعَةِ الرَّجْمِ، كما وردت به الآثار[٣] في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ

---

[١] رواه الطبري برقم ١٢٠٢٧

[٢] الإبانة الكبرى لابن بطة ٥٧١/٢

[٣] روى الامام أحمد في مسنده قال حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مُرَّ عَلَى رَسُولِ ﷺ، بِيَهُودِيٍّ حَمَّمٍ مَجْلُودٍ، فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: " أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟ " فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: " أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟ " فَقَالَ: لَا وَاللهِ، وَلَوْلَا أَنَّكَ أَنْشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ، تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ، أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا حَتَّى نَجْعَلَ شَيْئًا نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ " قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾[المائدة: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ ﴾[المائدة: ٤١] يَقُولُونَ: ائْتُوا مُحَمَّدًا فَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالتَّحْمِيمِ، وَالْجَلْدِ، فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ، فَاحْذَرُوا، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] قَالَ فِي الْيَهُودِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[المائدة: ٤٧] قَالَ: هِيَ فِي الْكُفَّارِ ﴾ وفي رواية عند مسلم في صحيحه قال حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ به وفيه .... فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ، وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ﴾.

مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ [المائدة:٤١]

والمتقرر في الأصول أن صورة السبب قطعية الدخول، قال في الاتقان " فَإِنَّ دُخُولَ صُورَةِ السَّبَبِ قَطْعِيٌّ وَإِخْرَاجُهَا بِالِاجْتِهَادِ مَمْنُوعٌ كَمَا **حَكَى الْإِجْمَاعَ** عَلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي التقريب ولا التفات إِلَى مَنْ شَذَّ فَجَوَّزَ ذَلِكَ"[١].

وقال ابْنَ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا ﴾ قَالَ: «هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ كَتَبُوا كِتَابًا ضَادُّوا بِهِ كِتَابَ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ الْمَثْنَاةُ الْمُحِقُّ فِيهَا مُبْطِلٌ فِي التَّوْرَاةِ، وَالْمُبْطِلُ فِيهَا مُحِقٌّ فِي التَّوْرَاةِ»[٢]، وقال أبو عبيد القاسم ابن سلام : « فَسَأَلت رجلا من أهل الْعلم بالكتب الأُوَل قد عرفهَا وقرأَهَا عَن المَثْناة فَقَالَ: إن الْأَحْبَار والرهبان من بني إِسْرَائِيل بعد مُوسَى وضعُوا كتابا فيهمَا بَينهم على مَا أَرَادوا من غير كتاب الله تبَارك وَتَعَالَى فسَمَّوه الْمُثَنَّاة كَأَنَّهُ يَعْنِي أَنهم أحلّوا فِيهِ مَا شاؤا وحرموا فِيهِ مَا شاؤا على خلاف كتاب الله تبَارك وَتَعَالَى»[٣].

وإن كان من المتقدمين من قال عن مانعي الزكاة أنهم أرادوا تبديل الدين وأحكامه فكيف بمن بدل الدين كله!! قال البخاري رحمه الله تعالى: "وَكَانَتِ الأَئِمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الأُمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ

[١] الإتقان في علوم القرآن ١/١٠٧.

[٢] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ٨٤٩٦.

[٣] غريب الحديث ٤/٢٨٢.

فِـي الأُمُــورِ المُبَاحَــةِ لِيَأْخُــذُوا بِأَسْــهَلِهَا، فَــإِذَا وَضَــحَ الكِتَــابُ أَوِ السُّــنَّةُ لَــمْ يَتَعَــدَّوْهُ إِلَـى غَيْـرِهِ، اقْتِـدَاءً بِـالنَّبِيِّ ﷺ وَرَأَى أَبُــو بَكْــرٍ قِتَــالَ مَــنْ مَنَــعَ الزَّكَــاةَ، فَقَــالَ عُمَــرُ: كَيْــفَ تُقَاتِــلُ النَّــاسَ وَقَــدْ قَــالَ رَسُــولُ اللَّــهِ ﷺ : ﴿أُمِــرْتُ أَنْ أُقَاتِـلَ النَّــاسَ حَتَّـى يَقُولُــوا لاَ إِلَــهَ إِلَّا اللَّــهُ، فَــإِذَا قَــالُوا: لاَ إِلَــهَ إِلَّا اللَّــهُ عَصَــمُوا مِنّـي دِمَــاءَهُمْ وَأَمْــوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَــا وَحِسَــابُهُمْ عَلَــى اللَّــهِ ﴾ فَقَــالَ أَبُـو بَكْـرٍ: وَاللَّـهِ لَأُقَـاتِلَنَّ مَـنْ فَـرَّقَ بَـيْنَ مَـا جَمَـعَ رَسُـولُ ﷺ «ثُـمَّ تَابَعَــهُ بَعْـدُ عُمَـرُ، فَلَـمْ يَلْتَفِـتْ أَبُـو بَكْـرٍ إِلَـى مَشُــورَةٍ إِذْ كَـانَ عِنْـدَهُ حُكْـمُ رَسُــولِ اللَّــهِ ﷺ فِــي الَّـــذِينَ فَرَّقُـــوا بَـــيْنَ الصَّـــلاَةِ وَالزَّكَـــاةِ **وَأَرَادُوا تَبْـــدِيلَ الـــدِّينِ وَأَحْكَامِــهِ**» وَقَــالَ النَّبِــيُّ ﷺ : ﴿مَــنْ بَــدَّلَ دِينَــهُ فَــاقْتُلُوهُ﴾ وَكَــانَ القُــرَّاءُ أَصْـحَابَ مَشُــورَةِ عُمَـرَ كُهُــولًا كَـانُوا أَوْ شُـبَّانًا، وَكَـانَ وَقَّافًــا عِنْـدَ كِتَـابِ اللَّــهِ عَزَّ وَجَلَّ"[١].

ومــا وقــع فيــه النــاس اليــوم أشــد ممــا وقــع فيــه اليهــود بــالأمس بمفــاوز، إنــه الإلحــاد فــي الحاكميــة والتشــريع كمــا ســبق بيانــه، فدخولــه فــي صــورة الســبب مــن بــاب أولــى وأحــرى، وإن كــان الســلف قــد حكمــوا بكفــر مــن حكــم أو أفتــى بكتــاب الحيــل لأبــي حنيفــة، فكيــف بمــن حكــم بكتــاب جيرمــي بنثــام[٢] فيلســوف اللَّــذة الحــاكم فــي دمــاء النــاس وأعراضــهم وأموالهم في هذا الزمان.

---

[١] صحيح البخاري ١١٣/٩

[٢] جيريمي بنثام عاش في الفترة (١٥ فبراير ١٧٤٨ - ٦ يونيو ١٨٣٢) هو عالم قانون وفيلسوف إنكليزي، ومصلح قانوني واجتماعي، وكان المنظر الرائد في فلسفة القانون الأنجلو-أمريكي. شملت مواقفه الحجج المؤيدة للفرد، والحرية الاقتصادية، الفائدة، والفصل بين الكنيسة والدولة، حرية التعبير، والمساواة في الحقوق للمرأة، الحق في الطلاق، وعدم تجريم أفعال المثلية الجنسية كما طالب بإلغاء الرق وعقوبة الإعدام وإلغاء العقوبات البدنية، بما في ذلك للأطفال.

ويُعرَف بنثام بأنه «البديهية الأساسية» لفلسفته المُتمحورة حول المبدأ الذي ينصّ على «**أن السعادة المطلقة لأكبر عدد من الأشخاص هي مقياس الصواب والخطأ**»، وأصبح بنثام واضع نظريات رائدًا في الفلسفة القانونية الأنجلوأمريكية، والراديكالي السياسي الذي أثرت أفكاره في تطور النزعة الاتكالية، وقد دافع عن الحريات الفردية والاقتصادية وفصل الكنيسة عن الدولة وحرية التعبير والمساواة في حقوق المرأة والحق في الطلاق.

ومن الآثار في حكم الإفتاء والعمل بكتب الحيل:

❁ قال عبد الله ابن المبارك: «من نظر في كتاب الحيل لأبي حنيفة أحل ما حرم الله، وحرم ما أحل الله»[١].

❁ وقال ابن المبارك: «من كان كتاب الحيل في بيته يفتي به أو يعمل بما فيه فهو كافر، بانت امرأته، وبطل حجه، قال: فقيل له: إن في هذا الكتاب إذا أرادت المرأة أن تختلع من زوجها ارتدت عن الإسلام حتى تبين، ثم تراجع الإسلام، فقال عبد الله: من وضع هذا فهو كافر، بانت منه امرأته، وبطل حجه، فقال له خاقان المؤذن: ما وضعه إلا إبليس، قال: الذي وضعه عندي أبلس من إبليس»[٢].

❁ وقال الْأَوْزَاعِي: «مَنْ أَخَذَ بِنَوَادِرِ الْعُلَمَاءِ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ»[٣]، فكيف بمن أخذ بقوانين أعداء الله من أهل الكتاب؟.

❁ وقال الشّعْبِي:« وَاللَّهِ لَئِنِ اتَّخَذْتُمْ بِالْمَقَايِيسِ لَتُحَرِمُنَّ الْحَلَال ولتحلن الْحَرَام»[٤].

---

[١] تاريخ بغداد ١٥/٥٥٨

[٢] نفس المصدر

[٣] السنن الكبرى للبيهقي برقم ٢٠٩١٨ وروى بسنده قال سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِسْحَاقَ الْقَاضِي يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُعْتَضِدِ، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا نَظَرْتُ فِيهِ وَكَانَ قَدْ جَمَعَ لَهُ الرُّخَصَ مِنْ زَلَلِ الْعُلَمَاءِ، وَمَا احْتَجَّ بِهِ كُلٌّ مِنْهُمْ لِنَفْسِهِ، **فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ زِنْدِيقٌ**، فَقَالَ: أَلَمْ تَصِحَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ؟ قُلْتُ: " الْأَحَادِيثُ عَلَى مَا رُوِيَتْ وَلَكِنَّ مَنْ أَبَاحَ الْمُسْكِرَ لَمْ يُبِحِ الْمُتْعَةَ، وَمَنْ أَبَاحَ الْمُتْعَةَ لَمْ يُبِحِ الْغِنَاءَ وَالْمُسْكِرَ، وَمَا مِنْ عَالِمٍ إِلَّا وَلَهُ زَلَّةٌ، **وَمَنْ جَمَعَ زَلَلَ الْعُلَمَاءِ ثُمَّ أَخَذَ بِهَا ذَهَبَ دِينُهُ** " فَأَمَرَ الْمُعْتَضِدُ فَأُحْرِقَ ذَلِكَ الْكِتَابُ ".

[٤] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٣٥٨

❁وقـال أبـو عبـدِ اللـهِ: «هَـذِهِ الْحِيَـلُ الَّتِـي وَضَـعَهَا هَـؤُلَاءِ - أَبُـو حَنِيفَـةَ وَأَصْـحَابُهُ - عَمَـدُوا إِلَـى السُّـنَنِ فَاحْتَـالُوا فِـي نَقْضِـهَا، أَتَـوْا إِلَـى الَّـذِي قِيـلَ لَهُمْ إِنَّهُ حَرَامٌ وَاحْتَالُوا فِيهِ حَتَّى أَحَلُّوهُ»[1].

❁ وقَـالَ أَبُـو عَلِـيٍّ: كُنْـتُ جَالِسًـا مَـعَ ابْـنِ الْمُبَـارَكِ يَوْمًـا إِذْ دَخَـلَ حَمْـزَةُ الْبَـزَّازُ، فَقَـالَ: يَـا أَبَـا عَبْـدِ الـرَّحْمَنِ: «حَـدَثَ حَـدَثٌ عَظِـيمٌ، قَـالَ: وَمَـا هُـوَ؟ قَـالَ: بِنْـتُ أَبِـي رَوْحٍ ارْتَـدَّتْ عَـنِ الإِسْـلامِ، لِتَبِـينَ مِـنْ زَوْجِهَـا، فَغَضِـبَ ابْـنُ الْمُبَـارَكِ غَضَـبًا مَـا غَضِـبَ مِثْلَـهُ قَـطُّ، ثُـمَّ قَـالَ: لا جَـرَمَ، قَـدْ أَحْـبَطَ اللَّـهُ كُـلَّ حَسَـنَةٍ عَمِلَتْهَـا إِلَـى الْيَـوْمِ وَبَقِـيَ الْـوِزْرُ، ثُـمَّ قَـالَ: أَوْ قِيـلَ: هَـذَا كِتَـابُ الْحِيَـلِ، فَقَـالَ: لَقَـدْ أَحْبَبْـتُ أَنْ أَرَى هَـذَا الْكِتَـابَ، فَـلا يُقْضَـى لِـي أَنْ أَرَاهُ فَـأَعْلَمَ مَـا فِيـهِ، ثُـمَّ قَـالَ: أَشْـهَدُ عَلَـى مَـنْ وَضَـعَ هَـذِهِ الْمَسْـأَلَةَ فِي هَـذَا الْكِتَـابِ لِحِيلَـةِ النِّسَـاءِ لِتَبِـينَ مِـنْ زَوْجِهَـا إِذَا أَرَادَتْ، إِنَّـهُ كَـافِرٌ بِاللَّـهِ: ثُـمَّ قَـالَ: وَذَلِـكَ لَـوْ أَنِّـي أَمَـرْتُ رَجُـلا أَنْ يَكْفُـرَ فَكَفَـرَ بِقَـوْلِي، كُنْـتُ أَنَـا الْكَافِرَ»[2].

وقـال الشـاطبي:" وإنمـا وُضِـعَ هَـذَا الْكِتَـابُ وأمثالـه لِيَكُـونَ حُجَّـةً عَلَـى زَعْمِهِـمْ فِـي أَن يَحْتَـالُوا لِلْحَـرَامِ حَتَّـى يصـير حـلالاً، وللواجـب حتـى يصـير غَيْـرَ وَاجِـبٍ، وَمَـا أَشـبه ذَلِـكَ مِـنَ الأُمـور الْخَارِجَـةِ عَـنْ نِظَـامِ الـدِّينِ، كَمَـا أَجـازوا نِكَـاحَ الْمُحَلِّـلِ، وَهُـوَ احتيـالٌ عَلَـى رَدِّ الْمُطَلَّقَـةِ ثَلَاثًـا لِمَـنْ طَلَّقَهَـا، وأَجازوا إِسقاط فَرْضِ الزَّكَاةِ بِالْهِبَةِ المستعارة، وأَشباه ذلك"[3].

[1] الحيل لابن بطة ٥٣/١

[2] أخبار الشيوخ وأخلاقهم برقم ٢٨٢

[3] الاعتصام ٤٤٢/٢

المطلب الرابع: التحاكم إلى الطواغيت الحاكمين بغير ما أنزل الله

التحاكم: هو إسنادُ القضاء إلى حاكم لفصل النزاع القائم بين الاثنين[١] المتنازعين أو أكثر، ويقع بطلب[٢] الفصل بين المتنازعين من جهة المدعي والاستجابة من جهة المدعى عليه، **فمن رد النزاع والخصومة إلى الكتاب والسنة فقد أفرد الله في عبادة التحاكم،** ومن رد النزاع إلى غير شرع من أحكام الجاهلية والطواغيت فقد أشرك بالله في العبادة.

قال ابن منظور:" وحاكَمَهُ إِلى الحَكَمِ: **دَعَاهُ**"[٣].

وَقَالَ اللَّيْث: وَيُقَال: حَكَّمْنَا فلَانا بَيْننَا أَي أَجَزْنا حكمه بَيْننَا. وحاكمنا فلَانا إِلَى الله **أَي دعوناه إِلَى حكم الله**"[٤].

والتحاكم إما أن يكون إلى سلطان البلد الذي يُستعدى إليه في حق كافة الناس، أو بالتحكيم: وهو "عبارة عن تصيير غيره حاكما فيكون الحكم في حق ما بين الخصمين كالقاضي في حق كافة الناس، وفي حق غيرهما بمنزلة الصلح، لأنه إنما صار حَكَمًا بتراضي الخصمين، وتراضيهما عامل في حقهما ولم يعمل في حق غيرهما لأن لهما ولاية على نفسهما لا على غيرهما"[٥].

---

[١] قال الجرجاني **وتَفَاعَلَ لمُشَارَكَةِ أمْرَيْنِ فصاعداً في أصلهِ صريحاً، نحو: تَشَارَكَ، ومِنْ ثَمَّ نقصَ مفعولاً عن "فَاعَلَ"، وليدلَّ على أنَّ الفاعلَ أظهرأنّ أصلَه حاصل له، وهو مُنْتَفٍ، نحو: تَجَاهَلْتُ وتَغَافَلْتُ**" المفتاح في الصرف ١/ ٥٠

[٢] **وقلنا أنه طلب لأن القضاء يُستعدى إليه** كما قال ذلك أبو يعلى الفراء حال ذكره الفروق بين ولاية القضاء وولاية الحسبة :" وما الْوَجْهَانِ فِي زِيَادَتِهَا عَلَى أَحْكَامِ الْقَضَاءِ فَأَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلنَّاظِرِ فِيهَا أَنْ يَتَعَرَّضَ لِتَصَفُّحِ مَا يَأْمُرُ بِهِ مِنْ الْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنْهُ من المنكر، وإن لم يحضره خصم يستعدي، وَلَيْسَ لِلْقَاضِي أَنْ يَتَعَرَّضَ لِذَلِكَ إلَّا بِحُضُورِ خَصْمٍ يَجُوزُ لَهُ سَمَاعُ الدَّعْوَى مِنْهُ، فَإِنْ تَعَرَّضَ الْقَاضِي لِذَلِكَ خَرَجَ عَنْ مَنْصِبِ وِلَايَتِهِ وَصَارَ مُتَجَوِّزًا فِي قَاعِدَةِ نَظَرِهِ. وَالثَّانِي: أَنَّ لِلنَّاظِرِ فِي الْحِسْبَةِ مِنْ سَلَاطَةِ السَّلْطَنَةِ وَاسْتِطَالَةِ الحماة فيما يتعلق بِالْمُنْكَرَاتِ مَا لَيْسَ لِلْقُضَاةِ، لِأَنَّ الْحِسْبَةَ مَوْضُوعَةٌ على الرهبة، فَلَا يَكُونُ خُرُوجُ الْمُحْتَسِبِ إلَيْهَا بِالسَّلَاطَةِ وَالْغِلْظَةِ تَجَوُّزًا فِيهَا وَلَا خَرْقًا، وَالْقَضَاءُ مَوْضُوعٌ لِلْمُنَاصَفَةِ، فهو بالأناة والوقار أخص" الأحكام السلطانية ١/ ٢٨٦

[٣] لسان العرب ١٢/ ١٤٢

[٤] تهذيب اللغة ٤/ ٧١

[٥] أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ١/ ٨٦

ويدل على أن الإجابة إلى التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ عبادة والإعراض عنه كفر بالله تعالى وهو من صفة المنافقين وأعداء الله من أهل الكتاب، قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[النور٤٨]، وقوله تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾[آل عمران٢٣] وكقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ﴾[الأحقاف٣]، فنفى الله الإيمان عمن ترك الاحتكام إلى رسول الله وأعرض عنه، قال أبو جعفر: ﴿وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يقول: وليس قائلوا هذه المقالة، يعني قوله: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ بالمؤمنين؛ **لتركهم الاحتكام إلى رسول الله ﷺ وإعراضهم عنه إذا دعوا إليه.**"[1]، وقال الجصاص:" وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ ــ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ــ **دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنْ أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَوَامِرِ رَسُولِهِ ﷺ فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ الْإِسْلَامِ سَوَاءٌ رَدَّهُ مِنْ جِهَةِ الشَّكِّ فِيهِ أَوْ مِنْ جِهَةِ تَرْكِ الْقَبُولِ وَالِامْتِنَاعِ مِنْ التَّسْلِيمِ وَذَلِكَ يُوجِبُ صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الصَّحَابَةُ فِي حُكْمِهِمْ بِارْتِدَادِ مَنْ**

---

[1] تفسير الطبري ٢٠٥/١٩

امْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ الزَّكَاةِ وَقَتْلِهِمْ وَسَبْيِ ذَرَارِيِّهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكَمَ بِأَنَّ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَضَاءَهُ وَحُكْمَهُ فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ"[١].

وفي الآية بيان صفة المنافقين التي هي الإعراض عن التحاكم إلى رسول الله حين الدعوة إليه كما ورد في تفسير السلف:

۞ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَوْلُهُ: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾ قَالَ:« هَؤُلاءِ المنافقين»[٢].

۞ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:« ﴿ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ ﴾قَالُوا: بَلْ نُحَاكِمُكُمْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ»[٣].

۞ وعَنْ قَتَادَةَ قوله: ﴿ مُّعۡرِضُونَ﴾ قَالَ:« عَنْ كِتَابِ اللَّهِ»[٤].

أقول: وإذا كانت الإجابة إلى التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسول الله عبادة، فصرف هذه العبادة إلى غير شرع الله كفر، وإجابة الدعوة إلى التحاكم إلى غير الله ورسوله إذا دُعي إليها كفر بالله تعالى لأنها صرف العبادة لغير الله والإعراض عنه هو الإيمان.

والتحاكم داخلٌ في حد العبادة التي هي: "الخضوعُ لله بالطاعة، والتذلل له بالاستكانة"[٥]، إذ هو خضوعٌ لله بالطاعة أي: طاعة الله برد النزاع لكتابه وسنة رسوله ﷺ وحده دونما سواه كما قال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النِّسَاء:٥٩] ، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، **فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ** ﷺ، فَقَضَى: أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ

---

[١] أحكام القرآن للجصاص ١٨١/١

[٢] رواه ابن ابي حاتم برقم ١٤٧٣١

[٣] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٤٧٣٦

[٤] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٤٧٣٧

[٥] ذكره الطبري في تفسيره ٣٦٣/١

أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ المَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لاَ شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ»[١].

وعَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ عُمَرَ وَأُبَيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **خُصُومَةٌ فِي حَائِطٍ**، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَانْطَلَقَا فَطَرَقَ عُمَرُ الْبَابَ فَعَرَفَ زَيْدٌ صَوْتَهُ فَفَتَحَ الْبَابَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ؟ فَقَالَ: " **فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحَكَمُ** "[٢].

والتحاكُم إلى الطاغُوت كُفرٌ يزولُ به أصل الإيمان والتَّوحيد، لأنَّ الحُكم والأمر لله، ومن أفرد الله بذلك وانقاد لأوامره وخضع لأحكامه وتحاكم لكتابه فهُو المُسلمُ المُوحد، ومن تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فقد أشرك بالله في عبادته، ولا يُشترطُ للمُتحاكم اعتقادُ أنَّ شريعةَ الطاغُوت أفضلُ من شريعة الله، أو أنَّ أمر الطاغوت واجب الاتِّباع، أو الرضى بالتحاكم إلى الطاغوت، بل يصيرُ المرء مُتحاكماً بفعل التَّحاكُم قولاً أو فعلاً على جهة الاختيار، أي: قولاً بالطلب أو فعلاً بالاستجابة، ويكفُر بمجرَّد الإرادة ـ أي الطلب ـ دون الفعل ولو لم يقصُد الكفُرَ بالله تعالى، إذ من قال أو فعل ما هو كفر كفَرَ بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافراً، وهنا قد صرف العبادة لغير الله، وهذا العمل مكفر بذاته ولا يشترط فيه الرضا للكفر أو الاستحلال، كما هو منطوق القرآن وأصلٌ متقرر في باب الإيمان عند السلف، إذ لا يقصد الكفر أحدٌ إلا ما شاء الله، وصرف العبادة العملية إلى الطاغوت كفر كصرف السجود والدعاء إلى الأوثان والقبور، فمن اشترط الرضى أو قصد الكفر في الدعاء فهو جهمي كذلك من اشترط الرضى والاستحلال في التحاكم إلى غير شرع الله.

---

[١] رواه البخاري برقم ٥٧٥٨ ومسلم برقم ١٦٧١

[٢] رواه النسائي في الكبرى برقم ٢٠٥١٢

والله عزَّ وجلَّ كفّر بإرادة التحاكم إلى الطاغوت دون فعلها، وإرادة التحاكم في الآية هي طلب التحاكم إلى الطاغوت كما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ ﴾ وعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «تَنَازَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: **اذْهَبْ بِنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ** فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ ﴾[النساء:٦٠]، **وَهُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ**»[١]، وقال مجاهد وغيره: «المراد بهذه الآية ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾ من تقدم ذكره ممن **أراد التحاكم إلى الطاغوت وفيهم أنزلت**»[٢]، فطلب التحاكم إلى الطاغوت دون فعله كفر فكيف بالتحاكم نفسه.

ونقول أن التحاكم في استرداد الحقوق قد ورد في سبب نزول آية النساء، فعن المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: زعم حضرميٌّ أن رجلا من اليهود كان قد أسلم، **فكانت بينه وبين رجل من اليهود مدارأة في حق**، فقال اليهودي له: انطلق إلى نبي الله، فعرف أنه سيقضي عليه. قال: فأبى، فانطلقا إلى رجل من الكهان فتحاكما إليه، قال الله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾[النساء٦٠]"[٣].

---

[١] تفسير مجاهد ٢٨٥/١

[٢] الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي ٢٦٦/٥

[٣] رواه الطبري في تفسيره برقم ٨٩٩٤

ونقول كذلك أن التحاكم إلى الطاغوت في القضية سواء وافق حكم الله أو خالفه هو من صور العبادة له، وقد وردت هذه الصورة في سبب نزول آية النساء: فعَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] ، **يَعْنُونَ بِذَلِكَ الْيَهُودَ، جَعَلُوا كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ وَحُيَيَّ بْنَ أَخْطَبَ حَكَمَيْنِ، مَا حَكَمَا مِنْ شَيْءٍ خِلَافَ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ رَضُوا بِهِ،** وَتَرَكُوا الْكِتَابَ الَّذِي عِنْدَهُمْ، فَزَعَمَا وَأَهْلُ دِينِهِمَا أَنَّ كُفَّارَ مَكَّةَ أَهْدَى سَبِيلًا مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ عَلَى هُدًى مِنَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾[النساء: ٥٢]، قَالَ جُوَيْبِرٌ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ: الْجِبْتُ، وَكَعْبٌ: الطَّاغُوتُ "[١].

<u>**ومن الأدلة الواضحات والحجج البينات على أن صرف التحاكم للطاغوت إيمانٌ به وشرك بالله ما يلي:**</u>

❁ **قال تعالى**: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ۝٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ

---

[١] تاريخ بن شبة ٢/٤٥٣

إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾[النساء٦٠].

ومن أوجه الاستدلال بالآية:

١ـ أن الله جل وعلا أضاف التحاكم للطاغوت وأمر بالكفر به في قوله: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ ﴾، **كما أضاف العبادة إلى الطاغوت وأمر باجتنابه** في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴾[الزمر١٧]، والقرآن يفسر بعضه بعضاً، وهذه في غاية الوضوح والظهور وهي كافية شافية لأهل التجرد والاتباع.

و الطاغوت هو كل ما عبد من دون الله، فدل على أن صرف التحاكم للطاغوت عبادة له من دون الله، قال عبد الرحمن بن حسن:" قال الإمام مالك -رحمه الله-: "الطاغوت ما عُبد من دون الله"، كذلك من دعا إلى تحكيم غير الله ورسوله فقد ترك ما جاء به الرسول ﷺ ورغب عنه، **وجعل لله شريكا في الطاعة**، وخالف ما جاء به رسول الله ﷺ فيما أمره الله تعالى به في قوله: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾. وقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾، فمن خالف ما أمر الله به ورسوله ﷺ بأن حكم بين الناس بغير ما أنزل الله، أو طلب ذلك اتباعا لما يهواه ويريده، فقد خلع ربقة الإسلام والإيمان من عنقه، وإن زعم أنه مؤمن، فإن الله تعالى أنكر على من أراد ذلك، وأكذبهم في زعمهم الإيمان لما في ضمن قوله: ﴿ يَزْعُمُونَ﴾ من نفي إيمانهم: فإن﴿ يَزْعُمُونَ﴾ إنما يقال غالبا لمن ادعى دعوى هو فيها كاذب لمخالفته لموجبها وعمله بما ينافيها، يحقق هذا

قولـــه: ﴿ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ ﴾ لأن الكفـــر بالطـــاغوت ركـــن التوحيـــد كمـا فـي آيـة البقـرة، فـإذا لـم يحصـل هـذا الـركن لـم يكـن موحـداً، والتوحيـد هـو أسـاس الإيمـان الـذي تصـلح بـه جميـع الأعمـال وتفسـد بعدمـه، كمـا أن ذلـك بـين فـي قولـه تعـالى: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقـرة ٢٥٦]، **وذلك أنَّ التحاكم إلى الطاغوت إيمان به**."[١].

٢ ـ أنَّ اللـه جـل وعـلا سـمى ادعـاء المتحـاكم للإيمـان زعمـاً، والـزعم هـو الخبـر الكـاذب[٢]، فـدل علـى أن التحـاكم يـنقض الإيمـان ويُصـيِّره زعمـا لا حقيقـة لـه، يقـول سـليمان بـن عبـد اللـه: "وفـي الآيـة دليـل علـى تـرك التحـاكم إلـى الطـاغوت الـذي هـو مـا سـوى الكتـاب والسـنة مـن الفرائض، وأن المتحاكم إليه غير مؤمن بل ولا مسلم."[٣].

٣ ـ قولـه تعـالى: ﴿وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ ﴾ يفسـره قولـه تعـالى: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ ﴾، فمـن تحـاكم إلـى الطـاغوت لـم يكفـر بـه، ومـن لـم يكفـر بالطـاغوت فهـو مـؤمن بـه كـافر باللـه تعـالى لـم يستمسـك بـالعروة الـوثقى، قـال عبدالرحمن بـن حسـن عنـد ذكـر قولـه تعـالى: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ ﴾ الآيـة قـال: "**وذلـك أن التحـاكم إلـى الطـاغوت إيمـان بـه**"[٤]، " وَأَشَـارَ إِلَـى أَنَّـهُ لَا يُـؤْمِنُ أَحَـدٌ

[١] فتح المجيد ٣٩٣/١

[٢] "وَالزَّعْمُ: خَبَرٌ كَاذِبٌ، أَوْ مَشُوبٌ بِخَطَأٍ، أَوْ بِحَيْثُ يَتَّهِمُهُ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَإِنَّ الْأَعْشَى لَمَّا قَالَ يمدح قيسا بْنَ مَعْدِ يكَرِبَ الْكِنْدِيَّ:
وَنُبِّئْتُ قَيْسًا وَلَمْ أَبْلُهُ ... كَمَا زَعَمُوا خَيْرَ أَهْلِ الْيَمَنْ
غَضِبَ قَيْسٌ وَقَالَ: «وَمَا هُوَ إِلَّا الزَّعْمُ» ، وَقَالَ تَعَالَى: زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا [التغابن: ٧] ، وَيَقُولُ الْمُحَدِّثُ عَنْ حَدِيثٍ غَرِيبٍ فَزَعَمَ فُلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كَذَا، أَيْ لِإِلْقَاءِ الْعُهْدَةِ عَلَى الْمُخْبِرِ، وَمِنْهُ مَا يَقَعُ فِي كِتَابِ سِيبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ زَعَمَ الْخَلِيلُ، وَلِذَلِكَ قَالُوا: الزَّعْمُ مَطِيَّةُ الْكَذِبِ." التحرير والتنوير ١٠٤/٥

[٣] تيسير العزيز الحميد ص ٤١٩

[٤] فتح المجيد ص ٣٤٥.

حَتَّى يَكْفُرَ بِالطَّاغُوتِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وَمَفْهُومُ الشَّرْطِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ لَمْ يَسْتَمْسِكْ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَمْسِكْ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى فَهُوَ بِمَعْزِلٍ عَنِ الْإِيمَانِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ هُوَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، **وَالْإِيمَانُ بِالطَّاغُوتِ يَسْتَحِيلُ اجْتِمَاعُهُ مَعَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، لِأَنَّ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ شَرْطٌ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَوْ رُكْنٌ مِنْهُ،** كَمَا هُوَ صَرِيحُ قَوْلِهِ: فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ الْآيَةَ"[١].

٤- أن التحاكم للطاغوت مما أمر به الشيطان كما في قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ۝٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ۝٦١ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾[النساء٦٢]، قال عبد الرحمن بن حسن:" أن التحاكم إلى الطاغوت مما يأمر به الشيطان ويزينه لمن أطاعه، وبيّن أن ذلك مما أضلّ به الشيطان من أضله، وأكده بالمصدر، ووصفه بالبعد، فدلّ على أن ذلك من أعظم الضلال وأبعده عن الهدى.

ففي هذه الآية أربعة أمور:

الأول: أنه من إرادة الشيطان. الثاني: أنه ضلال. الثالث: تأكيده بالمصدر. الرابع: وصفه بالبعد عن سبيل الحق والهدى. فسبحان الله ما أعظم هذا القرآن وما أبلغه! وما أدلّه على أنه كلام رب العالمين، أوحاه إلى رسوله الكريم، وبلغه عبده الصادق الأمين ﷺ"[٢].

[١] أضواء البيان ١/٣٤٥

[٢] فتح المجيد ١/٣٩٣

٥ـ أن الله سمى التحاكم إلى الطاغوت بالضلال البعيد: ﴿ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾، والضلال البعيد هو ضلال الشرك كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾[النساء١١٦]، وهي ظاهرة في الاستدلال بتفسير القرآن بالقرآن.

❁ **وقال تعالى**: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾، قال مجاهد وغيره:« المراد بهذه الآية من تقدم ذكره ممن **أراد التحاكم إلى الطاغوت وفيهم أنزلت**»[١]، وعن الضحاك في قوله: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ ﴾، قال: إثمًا ﴿ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ يقول: ويسلّموا لقضائك وحكمك، **إذعانًا منهم بالطاعة**، وإقرارًا لك بالنبوة تسليمًا"[٢]، وقال البغوي: ﴿ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ أي: ينقادوا لأمرك انقيادا"[٣]

<u>وأوجه الاستدلال بالآية ما يلي:</u>

١ـ سمى الله تعالى تحكيم النبي ﷺ في موارد النزاع إيمانا كما في قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[النور٥١]، وأقسم الله بذاته العلية وأكدها بالمؤكدات على نفى الإيمان حتى يكون المرءُ مُحكماً

---

[١] الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي ٢٦٦/٥

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ٩٩١١

[٣] تفسير البغوي ٦٥٧/١

لرسوله ﷺ في جميع موارد النزاع، وهذا القسم العظيم والتأكيد الوثيق فيمن ترك التحكيم وأعرض عنه فكيف بمن حكَّم غير شرع الله وألزم الناس بحكمه !!!، أو من تحاكم إلى غير شرع الله اختياراً.
قال ابن حزم:" فنص تعالى نصا جليا لا يحتمل تأويلا، وأقسم تعالى بنفسه أنه لا يؤمن أحد إلا من حكم رسوله ﷺ فيما شجر بينه وبين غيره، ثم يسلم لما حكم به عليه السلام، ولا يجد في نفسه حرجا مما قضى"[٣].

وقال ابن كثير:" "يُقْسِمُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ: أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحَكِّم الرَّسُولَ ﷺ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، فَمَا حَكَمَ بِهِ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَجِبُ الِانْقِيَادُ لَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ أَيْ: إِذَا حَكَّمُوكَ يُطِيعُونَكَ فِي بَوَاطِنِهِمْ فَلَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا حَكَمْتَ بِهِ، وَيَنْقَادُونَ لَهُ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ **فَيُسَلِّمُونَ لِذَلِكَ تَسْلِيمًا كُلِّيًّا مِنْ غَيْرِ مُمَانِعَةٍ وَلَا مُدَافِعَةٍ وَلَا مُنَازِعَةٍ، كَمَا وَرَدَ فِي** الْحَدِيثِ: ﴿وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ﴾[١].

٢ـ الامتناع والإعراض عن التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ هو ردٌّ لأمر الله وكفر به سواء من جهة الشك أو ترك القبول أو التولي، قال إسحق بن راهويه : ﴿وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ **دَفَعَ شَيْئًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ** أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقِرٌّ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَنَّهُ كَافِرٌ ، فَكَذَلِكَ تَارِكُ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا عَامِدًا، وَلَقَدْ أَجْمَعُوا فِي الصَّلَاةِ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يُجْمِعُوا عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الشَّرَائِعِ﴾[٢].

---

[١] تفسير بن كثير ٣٤٩/٢

[٢] التمهيد (٤/٢٢٦)

وقال الجصاص:" وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ ـ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ـ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنْ أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَوَامِرِ رَسُولِهِ ﷺ فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ الْإِسْلَامِ سَوَاءٌ رَدَّهُ مِنْ جِهَةِ الشَّكِّ فِيهِ أَوْ مِنْ جِهَةِ تَرْكِ الْقَبُولِ وَالِامْتِنَاعِ مِنْ التَّسْلِيمِ وَذَلِكَ يُوجِبُ صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الصَّحَابَةُ فِي حُكْمِهِمْ بِارْتِدَادِ مَنْ امْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ الزَّكَاةِ وَقَتْلِهِمْ وَسَبْيِ ذَرَارِيِّهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكَمَ بِأَنَّ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَضَاءَهُ وَحُكْمَهُ فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ"[١].

٣ـ دلّت الآية على أن شرط الإيمان هو ردّ النزاع إلى شرع الله وانتفائه بالإعراض أو تحكيم شرع غيره، قال نصر بن إبراهيم المقدسي:" فجعل عز وجل في هذه الآية ـ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ـ أن من شرط الإيمان وصحته الانقياد لحكم رسوله، ودلَّ على أن من خالفه غير منقاد للحق **وغير ثابت الإسلام**"[٢].

وقال محمد ابن عبد الوهاب:" فلو اقتتلت البادية والحاضرة حتى يذهبوا، لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتا، يحكم بخلاف شريعة الإسلام، التي بعث الله بها رسوله ﷺ. ـ إلى أن قال ـ فلو ذهبت دنياك كلها، لما جاز لك المحاكمة إلى الطاغوت لأجلها، ولو اضطرك مضطر وخيرك بين أن تحاكم إلى الطاغوت، أو تبذل دنياك، لوجب عليك البذل، ولم يجز لك المحاكمة إلى الطاغوت."[٣].

❁ **وقال تعالى**: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النِّسَاء:٥٩].

---

[١] أحكام القرآن للجصاص ١٨١/١

[٢] الحجة على تارك المحجة ٣٩١/٢

[٣] الدرر السنية ٥١٠/١٠

وجه الدلالة من الآية ما يلي:

١ ـ الأمر بالردّ إلى الله ورسوله عند النزاع دلالة على أن الردّ عبادة لله لا ينبغي صرفها لغير الله، فعَنْ مجاهد فِي قوله: ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ قَالَ:« إِلَى الله: إِلَى كتابه، وإلى رسوله: إِلَى سنة نبيه ﷺ» [1]، وَرُوِيَ عَنِ عَطَاءٍ وَالسُّدِّيِّ وَقَتَادَةَ وَمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ وَأَبِي سِنَانٍ مِثْلُ ذَلِكَ"[2]، وحُكي في ذلك إجماعا كما قال الشنقيطي:" وأجمع المسلمون على أن الردّ إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه هو الرد إليه في حضوره وحياته، وإلى سنته في غيبته وبعد مماته"[3].

٢ـ شرط الإيمان بالله هو الردّ إلى كتاب الله وسنة رسول الله في موارد النزاع وانتفاء الإيمان بانتفاء الرد، قال الطبري:" يعني بذلك جل ثناؤه: فإن اختلفتم، أيها المؤمنون، في شيء من أمر دينكم أنتم فيما بينكم، أو أنتم وولاة أمركم، فاشتجرتم فيه فردوه إلى الله، يعني بذلك: فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم أنتم بينكم، أو أنتم وأولو أمركم فيه من عند الله، يعني بذلك: من كتاب الله، فاتبعوا ما وجدتم وأما قوله: ﴿ وَٱلرَّسُولِ ﴾فإنه يقول: فإن لم تجدوا إلى علم ذلك في كتاب الله سبيلا فارتادوا معرفة ذلك أيضًا من عند الرسول إن كان حيًا، وإن كان ميتًا فمن سنته ﴿ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ﴾، يقول: افعلوا ذلك إن كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر، يعني: بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب، فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من

[1] تفسير ابن المنذر ٢/٧٦٧

[2] رواه ابن أبي حاتم برقم ٥٥٤١

[3] أضواء البيان ٤/ ٧٩٣

ذلك. فلكم من الله الجزيل من الثواب، وإن لم تفعلوا ذلك فلكم الأليم من العقاب"[١].

وقال ابن كثير:" أَيْ: ردوا الخصومات والجهالات إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فَتَحَاكَمُوا إِلَيْهِمَا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَكُمْ ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ﴾ **فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَحَاكَمْ فِي مَجَالِ النِّزَاعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا يَرْجِعْ إِلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ، فَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ**"[٢].

وقال ابن القيم:" إن قوله:﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ﴾، نكرة في سياق الشرط تعم كل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين، دقه وجله، جليه وخفيه، **ولو لم يكن في كتاب الله ورسوله وبيان حكم ما تنازعوا فيه، ولم يكن كافيا لم يأمر بالرد إليه، إذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع إلى من لا يوجد عنده فصل النزاع. ومنها أن جعل هذا الرد من موجبات الإيمان ولوازمه، فإذا انتفى هذا الرد انتفى الإيمان، ضرورة انتفاء الملزوم لانتفاء لازمه**، ولا سيما التلازم بين هذين الأمرين فإنه من الطرفين، وكل منهما ينتفي بانتفاء الآخر، ثم أخبرهم أن هذا الرد خير لهم، وأن عاقبته أحسن عاقبة"[٣].

❁ **وقوله تعالى**: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى:١٠]. قال ابن عمرو في حديثه: فهو يحكم فيه، وقال الحارث: فالله يحكم فيه"[٤].

---

[١] تفسير الطبري ٥٠٤/٨

[٢] تفسير بن كثير ٣٤٦/٢

[٣] أعلام الموقعين ٤٩/١ - ٥٠.

[٤] تفسير الطبري ٥٠٦/٢١

وجه الدلالة من الآية ما يلي:

١ـ الأمر بتحكيم كتاب الله في موارد النزاع يدل على أن التحاكم عبادة، إذ كل ما أمر الله به امتثاله لله عبادة وصرفه لغيره شرك في العبادة، وجاء الأمر في سياق الإفراد: ﴿ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ أي إفراد الله بالحكم عند الخلاف، قال الطبري:" قوله: يقول تعالى ذكره: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ وما اختلفتم أيها الناس فيه من شيء فتنازعتم بينكم، فحكمه إلى الله. يقول: فإن الله هو الذي يقضي بينكم ويفصل فيه الحكم"[١].

وقال ابن كثير:" أَيْ: مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ **وَهَذَا عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ**،﴿ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ أَيْ: هُوَ الْحَاكِمُ فِيهِ بِكِتَابِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، **كَقَوْلِهِ**: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النِّسَاء:٥٩]"[٢].

" وَقَالَ مُقَاتِلٌ: إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَفَرَ بَعْضُهُمْ بِالْقُرْآنِ، وَآمَنَ بِهِ بَعْضُهُمْ فَنَزَلَتْ، وَالِاعْتِبَارُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ. وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: مَعْنَى حُكْمِهِ إِلَى اللَّهِ: أَنَّهُ مَرْدُودٌ إِلَى كِتَابِهِ، فَإِنَّهُ قَدِ اشْتَمَلَ عَلَى الْحُكْمِ بَيْنَ عِبَادِهِ فِيمَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ **فَتَكُونُ الْآيَةُ عَامَّةً فِي كُلِّ اخْتِلَافٍ يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الدِّينِ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ**، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾"[٣]

وقال الشنقيطي:" وَقَدْ عَجِبَ نَبِيُّهُ ﷺ بَعْدَ قَوْلِهِ: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْإِيمَانَ مَعَ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْمُحَاكَمَةَ إِلَى مَنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِصِفَاتِ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ، الْمُعَبَّرِ عَنْهُ فِي الْآيَةِ بِالطَّاغُوتِ، **وَكُلُّ تَحَاكُمٍ إِلَى غَيْرِ شَرْعِ اللَّهِ فَهُوَ تَحَاكُمٌ إِلَى الطَّاغُوتِ**، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ

---

[١] تفسير الطبري ٥٠٦/٢١

[٢] تفسير بن كثير ١٩٣/٧

[٣] فتح القدير ٦٠٤/٤

يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ **فَالْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ الَّذِي صَرَّحَ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِهِ فِي هَذِهِ الآيَةِ - شَرْطٌ فِي الإِيمَانِ كَمَا بَيَّنَهُ - تَعَالَى - فِي قَوْلِهِ**: فَمَن﴿ يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة ٢٥٦]، فَيُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ لَمْ يَتَمَسَّكْ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَمَنْ لَمْ يَسْتَمْسِكْ بِهَا فَهُوَ مُتَرَدٍّ مَعَ الْهَالِكِينَ.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَهُۥ غَيۡبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَبۡصِرۡ بِهِۦ وَأَسۡمِعۡۚ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا يُشۡرِكُ فِي حُكۡمِهِۦٓ أَحَدٗا﴾[الكهف٢٦]، فَهَلْ فِي الْكَفَرَةِ الْفَجَرَةِ الْمُشَرِّعِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّ لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ وَأَنْ يُبَالَغَ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ لِإِحَاطَةِ سَمْعِهِ بِكُلِّ الْمَسْمُوعَاتِ وَبَصَرِهِ بِكُلِّ الْمُبْصَرَاتِ؟ وَأَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ دُونَهُ مِنْ وَلِيٍّ؟ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا"[١].

٢ـ وفي قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي ﴾ دلالة على أن اختصاص الله بالحكم هو من ربوبيته على خلقه، والشرك في الحكم هو شرك في الربوبية، قال البغوي:" ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ﴾، الَّذِي يَحْكُمُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِينَ هُوَ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ"[٢]، وقال ابن كثير:" ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي ﴾، أَيِ: الْحَاكِمُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، ﴿عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾أَيْ: أَرْجِعُ فِي جَمِيعِ الأمور"[٣].

فمن تحاكم إلى الطواغيت الحاكمين بغير ما أنزل الله فقد كفر بالله عز وجل سواءً كان ذلك في صغار الأمور أو كبيرها ولو كان في عود

[١] أضواء البيان ٥٠/٧

[٢] تفسير البغوي ١٤٠/٤

[٣] تفسير ابن كثير ١٩٣/٧

أراك، سواءً سموه صُلحا أو عُرفاً أو كان في جدٍ أو لعب[1]، فمن تحاكم إليهم فقد صرف الحكم ورد النزاع لغير الله تعالى وهو مشرك كافر بالله تعالى كمن صرف الدعاء لغير الله تعالى.



[1] انظر كتاب أضواء أثرية على نوازل الحاكمية لصاحب الكتاب

الفَصْلُ الثَّانِي

الطاعة

إنَّ الانقياد لله عز وجل يكون بقَبُولِ شَرعِهِ وطاعة أمره والعمل بدينه، قال تعالى:﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾[المائدة ٩٢]، وقال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾[الأحزاب ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾[الزمر ٥٤]، وقوله:"﴿ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ ﴾يقول: **واخضعوا له بالطاعة والإقرار بالدين الحنيفي** ﴿ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ﴾ من عنده على كفركم به"[١]، وقال الطبري:" والذي أراد ابن عباس ـ إن شاء الله- بقوله في تأويل قوله:﴿ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ﴾ **وحِّدوه، أي أفردُوا الطاعة والعبادة لربكم دون سائر خلقه"**[٢].

وأمر الله بطاعته ﷻ وأذن في طاعة رسوله ﷺ وعلَّق عليهما الهداية كما في قوله:﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ

[١] تفسير الطبري ٢١/٣١٢

[٢] تفسير الطبري ١/٣٦٣

ٱلۡمُبِينُ ﴾ [النـــور ٥٤]، وقـــال تعـــالى:﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ [النســاء ٦٤]، قـــال البغـــوي: قَوْلُـــهُ عَـــزَّ وَجَـــلَّ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ ، أَيْ: **بِـــأَمْرِ اللَّـــهِ لِأَنَّ طَاعَـــةَ الرَّسُـــولِ وَجَبَـــتْ بِـــأَمْرِ اللَّـــهِ**، قَـــالَ الزجـــاج: ﴿ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ **لِأَنَّ اللَّـــهَ قَـــدْ أَذِنَ فِيـــهِ وَأَمَـــرَ بِـــهِ**"[١]، وعـــن أَبـــي الْعَبَّـــاسِ الْفَضْـــلُ بْـــنُ زِيَـــادٍ، قَـــالَ: سَـــمِعْتُ أَبَـــا عَبْـــدِ اللَّـــهِ أَحْمَـــدَ بْـــنَ مُحَمَّـــدِ بْـــنِ حَنْبَـــلٍ يَقُـــولُ:« نَظَـــرْتُ فِـــي الْمُصْـــحَفِ فَوَجَـــدْتُ فِيـــهِ طَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا»[٢].

وأَذِن اللـــه فـــي طاعـــة أوليـــاء الأمـــور فـــي آيـــة واحـــدة فـــي كتـــاب اللـــه، وجـــاءت مقيـــدة بطاعـــة اللـــه وطاعـــة رســـوله ﷺ، وضـــمن وصـــف معـــين لأوليـــاء أمـــور المســـلمين، قـــال تعـــالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النســـاء٥٩]، وعـــن أَبـــي هُرَيْـــرَةَ رَضِـــيَ اللَّـــهُ عَنْـــهُ: أَنَّ رَسُـــولَ اللَّـــهِ ﷺ قَـــالَ: « مَـــنْ أَطَـــاعَنِي فَقَـــدْ أَطَـــاعَ اللَّـــهَ، وَمَـــنْ عَصَـــانِي فَقَـــدْ عَصَـــى اللَّـــهَ، وَمَـــنْ أَطَـــاعَ أَمِيـــرِي فَقَـــدْ أَطَـــاعَنِي، وَمَـــنْ عَصَـــى أَمِيـــرِي فَقَـــدْ عَصَـــانِي»[٣]، وقَـــالَ عَلِـــيُّ بْـــنِ أَبِـــي طَالِـــبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَـــقٌّ عَلَـــى الْإِمَـــامِ أَنْ يَحْكُـــمَ بِمَـــا أَنْـــزَلَ اللَّـــهُ وَيُـــؤَدِّيَ الْأَمَانَـــةَ فَـــإِذَا فَعَـــلَ ذَلِـــكَ فَحَـــقٌّ عَلَـــى الرَّعِيَّـــةِ أَنْ يَسْـــمَعُوا وَيُطِيعُـــوا»[٤]، فطاعـــة أوليـــاء الأمـــور ومـــن

---

[١] الابانة الكبرى ٢٦٠/١

[٢] الابانة الكبرى ٢٦٠/١

[٣] رواه البخاري برقم ٧١٣٧ و أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية. . رقم ١٨٣٥

[٤] تفسير البغوي ٦٥٩/١

لـه سـلطان شـرعي هـي مـن طاعـة اللـه ورسـوله ﷺ، ومـن ذلـك مـا روي عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ : «طَاعَـةُ اللَّـهِ طَاعَـةُ الْوَالِـدِ، وَمَعْصِيَةُ اللَّهِ مَعْصِيَةُ الْوَالِدِ»[١].

المطلـب الأول: الطاعـة حـق لله ولمـن أذن لهـم مـن أولي الأمر الشرعي.

فمـن حقـوق اللـه علـى عبـاده طاعتـه فيمـا أمـر قـال تعـالى:﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُ ﴾ [الزمـر ٣] ، قـال أبـو جعفـر: يقـول تعـالى ذكـره: "ألا للـه **العبـادة والطاعـة** وحـده لا شـريك لـه، خالصـة لا شـرك لأحـد معـه فيهـا، فـلا ينبغـي ذلـك لأحـد، لأن كـل مـا دونـه ملكـه، وعلـى المملـوك طاعـة مالكـه لا مـن لا يملـك منـه شـيئا"[٢]، وقـال تعـالى:﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأعـراف ٥٥] . قَـالَ أَبُـو هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْخَلْـقُ خَلْـقُ اللَّـهِ وَالأَمْـرُ أَمْـرُهُ» [٣]، وقـال تعـالى: ﴿ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ﴾[آل عمـران١٥٤] وقـال تعـالى: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ فَإِنَّهُمۡ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمـران١٣٨] قَـالَ مُحَمَّـدُ بْـنُ إِسْـحَاقَ ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ ﴾ أَيْ:« لَـيْسَ لَكَ مِنَ الْحُكْمِ شَيْءٌ فِي عِبَادِي إِلا مَا أَمَرْتُكَ بِهِ فِيهِمْ»[٤].

واللـه سـبحانه وتعـالى مـا خلـق الخلـق إلا لعبادتـه وطاعتـه كمـا قـال تعـالى:﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾[الـذاريات ٥٦]. قَـالَ عَلِـيُّ بْـنُ أَبِـي

---

[١] رواه الطبراني في الأوسط برقم ٢٢٥٥

[٢] تفسير الطبري ٢١/ ٢٥٠

[٣] رواه ابن أبي حاتم برقم ٨٥٨٥

[٤] رواه الطبري في تفسيره برقم ٤١٢٧

طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِلَّا لِيَعْبُدُونِ. أَيْ: إِلَّا لِآمُرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُونِي وَأَدْعُوَهُمْ إِلَى عِبَادَتِي»، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ ﴾"[١]، وَعَنْ مُجَاهِدٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾بِمَعْنَى: «إِلَّا لِآمُرَهُمْ وَأَنْهَاهُمْ»[٢]، وقال عكرمة: «**إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ويطيعون**. فأثيب العابد وأعاقب الجاحد»[٣].

ونهى الله عزَّ وجل عن طاعة الطواغيت والمشركين في آيات كثيرة:

❁ قال تعالى:﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ١٥٠ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمۡرَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ [الشعراء١٥١]

.عَنْ قَتَادَةَ ﴿أَمۡرَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ أَيِ الْمُشْرِكِينَ»[٤].

❁ وقال تعالى: ﴿ فَٱسۡتَخَفَّ قَوۡمَهُۥ فَأَطَاعُوهُۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَوۡمٗا فَٰسِقِينَ ﴾ [الزخرف٥٤] ، "أَيِ: اسْتَخَفَّ عُقُولَهُمْ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الضَّلَالَةِ فَاسْتَجَابُوا لَهُ"[٥].

❁وقال تعالى:﴿ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾[الاحزاب٦٧]، قال قتادة أي: «رؤوسنا في الشر والشرك»[٦]، وقال الطبري:" وقال الكافرون يوم القيامة في جهنم: ربنا إنا أطعنا أئمتنا في الضلالة وكبراءنا في الشرك ﴿فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾[يقول: فأزالونا عن محجة

---

[١] تفسير البغوي ٢٨٨/٤

[٢] التحرير والتنوير ٢٧/٢٧

[٣] الكشف والبيان عن تفسير القرآن ١٢٠/٩

[٤] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٥٨٦٣

[٥] تفسير ابن كثير ٢٣٢/٧

[٦]رواه الطبري ٣٣١/٢٠

الحق وطريق الهدى والإيمان بك والإقرار بوحدانيتك **وإخلاص طاعتك في الدنيا**"[١].

❁وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾[الكهف ٢٨] فعن السدي، عن أبي سعيد الأزدي، عن أبي الكنود، عن خباب ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ **قال:« عُيينة، والأقرع»**[٢]،

❁وقال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ﴾ [آل عمران ١٥٠]، فدلت الآية أن الطاعة من الولاء فمن أطاع الطواغيت فقد اتخذهم أولياء من دون الله كما في قوله: ﴿ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ وكما قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء ١٤٤] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾[النساء ١١٩] قال الواحدي:" **يريد من يُطعه فيما يدعو إليه من الضلال، فكل من أطاعه فهو ولي له** وإن لم يقصد أن يتولاه، كما يكون مطيعًا له وإن لم يقصد أن يطيعه، بموافقته لإرادته وإجابته إلى ما دعاه إليه، فهو يعمل عملًا يُعينه عليه الشيطان، وكان الشيطان له وليًا ناصرًا معينًا"[٣]، وقال ابن المنذِر: "أجمع كلُّ مَن يُحفَظ عنه مِن أهل العلم أنَّ الكافر لا ولايةَ له على المسلم بحال"[٤]، وفيه دلالة على التلازم بين الطاعة والولاية، فمن أثبت

---

[١] نفس المرجع

[٢] تفسير الطبري ٨/١٨

[٣] التفسير البسيط للواحدي ١٠٥/٧

[٤] نقله عنه ابن القيم في "أحكام أهل الذِّمَّة" (٢/ ٧٨٧)

للطاغوت حق الأمر وأوجب له الطاعة أو أذن بها، فقد جعل من الطاغوت ولي أمره وأقر بسلطانه عليه ودخل في دينه.

وأمر الله عز وجل بطاعة أولي الأمر الشرعي في المعروف كالأولياء والآباء والأزواج.

ولقد أمر الله وأذن في طاعة أولياء أمور المسلمين في غير معصية الله، وأَجْمَعَ الْمُسْلِمِونَ عَلَى أَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِأولياء الأمور وَلَا غَيْرِهِم فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعالَى. وَقَدْ جَاءَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الصَّرِيحَةُ الَّتِي لَا لَبْسَ فِيهَا وَلَا مَطْعَنَ كَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»[1]، "وَقَالَ خُضَيْرٌ السُّلَمِيُّ لِعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَقَدْ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَرَأَيْتَ إِنْ أَطَعْتُ أَمِيرِي فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ يُؤْخَذُ بِقَوَائِمِكَ فَتُلْقَى فِي النَّارِ وَلْيَجِئْ هَذَا فَيُنْقِذُكَ"[2]، وقال في التمهيد:" وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَمَرَ بِمُنْكَرٍ لَا تَلْزَمُ طَاعَتُهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾ [المائدة ٢] [3]، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي السَّرِيَّةِ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ أَمِيرُهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا فِي النَّارِ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»[4]، "قال محمد بن جرير: في حديث علي وحديث ابن عمر البيان الواضح عن نهي الله على لسان رسوله عباده عن طاعة مخلوق في معصية خالقه، سلطانًا كان الآمر بذلك أو سوقة أو والدًا

---

[1] رواه البخاري برقم ٧١٤٤ ومسلم برقم ١٨٣٩

[2] الاستذكار ١٥/٥

[3] التمهيد ٢٧٧/٢٣

[4] رواه البخاري برقم ٧١٤٥ ومسلم برقم ١٨٤٠

أو كائنًا من كان، فغير جائز لأحد أن يطيع أحدًا من الناس في أمر قد صح عنده نهي الله عنه، فإن ظن ظان أن في قوله ﷺ في حديث أنس: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي» وفى قوله في حديث ابن عباس: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر» حجة لمن أقدم على معصية الله بأمر سلطان أو غيره، وقال: قد وردت الأخبار بالسمع والطاعة لولاة الأمر فقد ظن خطئًا، وذلك أن أخبار رسول الله ﷺ لا يجوز أن تتضاد، ونهيه وأمره لا يجوز أن يتناقض أو يتعارض، وإنما الأخبار الواردة بالسمع والطاعة لهم ما لم يكن خلافًا لأمر الله وأمر رسوله، فإذا كان خلافًا لذلك فغير جائز لأحد أن يطيع أحدًا في معصية الله ومعصية رسوله، **وبنحو ذلك قال عامة السلف**"[١].

وَقال تعالى: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾[الممتحنة ١٢]، قال ابن زيد في قوله: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾: « إن رسول الله ﷺ نبيّه وخيرته من خلقه، ثم لم يستحلّ له أمر إلا بشرط، لم يقل لا يَعْصِينَكَ ويترك. حتى قال: فِي مَعْرُوفٍ فكيف ينبغي لأحد أن يُطاع في غير معروف وقد اشترط الله هذا على نبيه»[٢].

المطلب الثاني: النصوص الواردة في بيان حد شرك الطاعة

إنَّ الانقياد لله عز وجل بالطاعة ينافيه الانقياد للطواغيت المشرعين: بتحليل الحرام أو تحريم الحلال أو تغيير أحكام الوضع أو إسقاط الواجب مما هو من حكم الشركاء المبدلين،

---

[١] شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢١٥/٨

[٢] تفسير الطبري ٨٠/٢٨

وطاعتهم في ذلك مع قبول التكليف عنهم هو الشرك بالله تعالى في الطاعة[1] ويدل عليه آيات كثيرة:

❁ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام ١٣١]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَوْلَهُ: « ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ قَالَ: الْفِسْقُ الْمَعْصِيَةُ»[2]، وعنه: «وإن أطعتموهم في أكل ما نهيتكم عنه، إنكم إذًا لمشركون»[3]، وَقَالَ السُّدِّي فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلْمُؤْمِنِينَ: كَيْفَ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ تَتَّبِعُونَ مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَمَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلَا تَأْكُلُونَهُ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ؟ فَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ **فَأَكَلْتُمُ الْمَيْتَةَ** ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾، وَهَكَذَا قَالَهُ مُجَاهِدٌ،

---

[1] ومن يستمسك بكلام الرجال في هذا الباب العظيم ويترك المحكم من التنزيل، فيعتقد أن طاعة المشرعين في المعصية معصية مطلقا إلا مع الاستحلال!!، ويستشهد بكلام المتأخرين فنرد عليه من نفس كلامهم كما في قول ابن تيمية:" والطغيان: مجاوزة الحد؛ وهو الظلم والبغي. فالمعبود من دون الله إذا لم يكن كارها لذلك: طاغوت، ولهذا سمى النبي ﷺ الأصنام طواغيت في الحديث الصحيح لمّا قال: ﴿ويتبع من يعبد الطواغيت الطواغيت﴾، **والمطاع في معصية الله والمطاع في اتباع غير الهدى ودين الحق - سواء كان مقبولا خبره المخالف لكتاب الله أو مطاعا أمره المخالف لأمر الله - هو طاغوت؛ ولهذا سمي من تحوكم إليه من حاكم بغير كتاب الله طاغوت**" مجموع الفتاوى ٢٩١/٢٨، فكيف يكون المطاع طاغوتا والعبد الطائع مسلماً!!، وقال ابن تيمية:" فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده، **فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته**، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر، **والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده، فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله عزَّوجلَّ ديناً غيره**" مجموع الفتاوى ٩١/٣ فهذا واضح في أن قبول التكليف من غير الله والخضوع له بالطاعة هو شرك بالله تعالى.

وقولهم أنَّ طاعة المشرعين في المعصية هي معصية مطلقا إلا مع الاستحلال هي عقيدة الأشاعرة التي تأثر بها الكثير من المتأخرين، وهي تجري على أصولهم في باب الإيمان، قال ابن العربي الأشعري: "إنما يكون المؤمن بطاعة المشرك مشركاً: **إذا أطاعه في الاعتقاد** فإن أطاعه في الفعل وعقده سليم مستمر على التوحيد والتصديق فهو عاص فافهموه."، فما هو الفرق بينهم وبين الأشاعرة في هذا الباب العظيم الذي هو من لب وأصل مسألة الإيمان؟

[2] رواه ابن أبي حاتم برقم ٧٨٣٨

[3] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٣٨١٥

وَالضَّحَّاكُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾، "أَيْ: حَيْثُ عَدَلْتُمْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ لَكُمْ وَشَرْعِهِ إِلَى قَوْلِ غَيْرِهِ، فَقَدَّمْتُمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[التوبة٣١]"[١].

ووجه الدلالة أن طاعة المشرعين في أكل الميتة يصير به المسلم مشركاً بالتلقي عنهم وطاعتهم في أكلها، وإن كان أكل الميتة في ذاته معصية، أما طاعة الطواغيت المشرعين في أكلها وامتثال أمرهم ومتابعتهم على التحليل فهو شرك بالله تعالى.

❁وقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[التوبة٣١]، وقد ورد في تفسيرها جملة من الآثار:

❁عن حذيفة رضي الله عنه: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال:« لم يعبدوهم، ولكنهم أطاعوهم في المعاصي»[٢].

❁ وعن السدي: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال عبد الله بن عباس رضي الله عنه:« لم يأمروهم أن يسجدوا لهم، ولكن أمروهم بمعصية الله فأطاعوهم، فسمَّاهم الله بذلك أربابًا»[٣].

---

[١] تفسير بن كثير ٣٢٩/٣

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٦٦٤٣

[٣] رواه الطبري برقم ١٦٦٤١

❁ وعن أبي البختري: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ قال: «انطلقوا إلى حلال الله فجعلوه حرامًا، وانطلقوا إلى حرام الله فجعلوه حلالا فأطاعوهم في ذلك، فجعل الله طاعتهم عبادتهم، ولو قالوا لهم: "اعبدونا"، لم يفعلوا»[1].

---

[1] رواه الطبري برقم ١٦٦٣٨

لفظ الاستحلال والتحريم: يُطلق في استعمال الشارع بمعنى الاعتقاد وهو الأصل في الاستعمال الشرعي له، ويطلق ويراد به الاستحلال العملي كما دل على ذلك الكتاب والسنة:

❁ قوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾[التوبة٢٩]، قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره للمؤمنين به من أصحاب رسوله ﷺ﴿ قَٰتِلُواْ ﴾، أيها المؤمنون، القومَ ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾، يقول: ولا يصدّقون بجنة ولا نار ﴿ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ ﴾، يقول: **ولا يطيعون الله طاعة الحقّ، يعني: أنهم لا يطيعون طاعةَ أهل الإسلام**" تفسير الطبري ١٩٨/١٤

وقال أبو حفص سراج الدين الحنبلي قوله: ﴿ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾ أي: لا يُحرّمُون ما حرَّم الله في القرآن، وبينه الرسول، وقال أبو زيدٍ: **لا يعملون بما في التوراة والإنجيل**، بل حرفوهما وأتوا بأحكام كثيرة من قبل أنفسهم، وقوله ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ ﴾أي: لا يدينون الدِّين الحق، أضاف الاسم إلى الصَّفةِ وقال قتادة: «الحَقّ» هو الله - عزَّ وجلَّ -؛ أي: لا يدينون دين الله، ودينه الإسلام. قال أبو عبيدة: معناه: لا يطيعون الله طاعة أهل الحقّ.". اللباب في علوم الكتاب ٦٤/١٠

❁ ولفظ التحريم قد يأتي ويراد به العمل كترك العمل لنذر أو يمين أو رهبانية وتَديُّن كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾[المائدة٨٧]، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾ قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَادُوا أَنْ يَتَخَلَّوْا مِنَ الدُّنْيَا وَيَتْرُكُوا النِّسَاءَ، مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ» رواه عبد الرزاق برقم ٧١٨ ، فقوله تعالى ﴿ لَا تُحَرِّمُواْ ﴾ ليس المقصود منه التحريم العقدي وهو اعتقاد أن هذا العمل حرام في دين الله، فهذا غير وارد ولا يقع من هؤلاء السابقين الأولين بل المراد هو الترك والتخلي الذي هو العمل، لأن الترك عمل كما في قوله تعالى:﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ﴾[المائدة٦٣] ، فترك النهي عن المنكر من الأحبار والربانيين سماه الله عملاً بقوله:﴿ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ﴾.

❁ ومن السنة حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ بِي عَمِّي الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو وَمَعَهُ لِوَاءٌ قَدْ عَقَدَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْ عَمِّ، أَيْنَ بَعَثَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: " بَعَثَنِي إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ "رواه أحمد برقم ١٨٥٧٩وأخرجه سعيد بن منصور (٩٤٢) ، وابن ماجه (٢٦٠٧) ، وأبو يعلى (١٦٦٦) ، ، والطبراني في "الكبير" (٣٤٠٥). قال الطحاوي:" وَهُوَ أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَزَوِّجَ فَعَلَ مَا فَعَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الِاسْتِحْلَالِ كَمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَصَارَ بِذَلِكَ مُرْتَدًّا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُفْعَلَ بِهِ مَا يُفْعَلُ بِالْمُرْتَدِّ" شرح معاني الآثار ١٤٩/٣

وقد يطلق التحليل والتحريم في اصطلاح العلماء ويراد به العمل فلفظ أحلوه أو حرموه ليس معناه الاعتقاد في كل إطلاقاته بمعنى العلم بصحة شيء والإخبار عنه، بل قد يراد به العمل بمقتضى تحريمهم وتحليلهم من الحكم به والطاعة له والتحاكم إليه ... الخ، ومن تلك الاطلاقات:

❁ بوب ابن حبان في صحيحه: ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ **اسْتِحْلَالِ النُّصْرَةِ** عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ الْكَفَرَةِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ وروى بسنده عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَضَرَهُ شَيْءٌ فَتَوَضَّأَ وَمَا كَلَّمَ أَحَدًا ثُمَّ خَرَجَ فَلَصِقْتُ بِالْحُجْرَةِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لَكُمْ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أنصركم﴾ رواه ابن حبان برقم ٢٩٠، فأطلق على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو عمل استحلالاً للنصرة.

❁عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: " كَانَ إِبْرَاهِيمُ وَأَصْحَابُنَا **يَسْتَحِلُّونَ** الْكَلَامَ فِي الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُمْ قَالَ الْمُغِيرَةُ: وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُصَلِّي الْأُولَى وَالْعَصْرَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فِي إِمَارَةِ الْحَجَّاجِ لِأَنَّهُ كَانَ يُؤَخِّرُهَا " رواه المروزي برقم ١٠٥٧ فأُطلق على كلامهم في الجمعة الذي هو عمل استحلالاً.

وليس الاستحلال والتحريم الوارد في بعض الآثار في هذا الباب محصور في الاستحلال العقدي بل منه الاستحلال العملي، كمثل ما رواه ابن أبي حاتم برقم ٧٨٤٩ قال حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَوْلَهُ: وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ يَعْنِي اسْتِحْلالا فِي أَكْلِ الْمَيْتَةِ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ مِثْلَهُمْ"، **والأثر ضعيف فيه ابن لهيعة** ولا يثبت في هذه الآية ـ آية الانعام .لفظ الاستحلال كما ورد في روايات تفسير آية التوبة، ومن ذلك ما رواه الطبري برقم ١٦٦٣٨ – قال حدثني الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البختري قال: سأل رجل حذيفة فقال: يا أبا عبد الله، أرأيت قوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، أكانوا يعبدونهم؟ قال: لا كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئًا استحلُّوه، وإذا حرّموا عليهم شيئًا حرّموه» وهذه الآثار ظاهرة في الاستحلال العملي أي قبول التحليل والتحريم من هؤلاء الطواغيت والعمل بمقتضى ذلك التشريع، وحتى **وإن حملناه على الاستحلال العقدي فليس في هذه الآثار تقييد للآية أو تخصيص لإطلاقها بل هو من باب ذكر بعض أفراد الشيء، أي التفسير بذكر بعض أفراد العام**، حيث أن حذيفة ذكر بعض الصور التي تكون فيها الطاعة كفراً وهي المتابعة على الاعتقاد ـ وليس هو حصرٌ للطاعة في الاعتقاد ـ كما أنه نُقل عنه ذكر مناط مطلق المتابعة فلتنتبه، فإن اللفظ الوارد في السنة هو الاتباع ومعناه قبول التكليف والدخول في العمل كما في الحديث:﴿ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة ٣١]، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ. فَقَالَ: « بلَى، إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، **فَاتَّبَعُوهُمْ**، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ»، وَهَكَذَا قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَغَيْرُهُمَا فِي تَفْسِيرِ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ **إِنَّهُمُ اتَّبَعُوهُمْ** فِيمَا حَلَّلُوا وَحَرَّمُوا»" تفسير بن كثير ١٣٥/٣.

فمن أحلَّ وحرَّم هم الطواغيت والأرباب ـ الأحبار والرهبان ـ أما جملة النصارى فكفرهم هنا على أوجه: فمنهم من تابع في الاعتقاد كالأميين ، ومنهم من كفر من جهة الاتِّباع وقبول التكليف والعمل بهذا التشريع، **ومن اشترط الاعتقاد أي اعتقاد حل الحرام أو حرمة الحلال للتابع وقيد الآية والحديث به فقد استدرك على الشرع وليس في النصوص الواردة في شرك الطاعة ما فيه دلالة على حصرها في الاستحلال العقدي، وهذا هو اعتقاد الأشاعرة ومن تأثر بهم من المتأخرين**، فقولهم أن طاعة المشرعين في المعصية هي معصية مطلقا إلا مع الاستحلال هي

۞ وعن الحسن: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال: في الطاعة»[١].

۞ وعن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال: قلت لأبي العالية: كيف كانت **الرُّبوبية** التي كانت في بني إسرائيل؟ قال: «ما أمرونا به ائتمرنا، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، وهم يجدون في كتاب الله ما أمروا به وما نهوا عنه، فاستنصحوا الرجالَ، ونبذُوا كتاب الله وراء ظهورهم»[٢].

ويقول النسفي في تفسير قوله تعالى ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا﴾: آلهة ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، كما يطاع الأرباب في أوامرهم ونواهيهم"[٣].

عقيدة الأشاعرة التي تأثر بها الكثير من المتأخرين، وهي تجري على أصولهم في باب الإيمان كما بينا ولا مستمسك لهم من الآثار.

وإن كان بعض الأشاعرة لم يحصرها في الاستحلال كما ذكر ذلك النسفي في تفسير قوله تعالى ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا﴾: آلهة ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، **كما يطاع الأرباب في أوامرهم ونواهيهم**"[١].

والأثار لا يقيد بعضها بعضا فقد وردت مطلقة غير مقيدة بالاستحلال كما نقلنا في حد شرك الطاعة وهو فهم علماء الدعوة النجدية كما قال محمد بن عبد الوهاب:" النوع الثالث: شرك الطاعة، والدليل عليه قوله تعالى: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [سورة التوبة آية: ٣١] ، وتفسيرها الذي لا إشكال فيه، هو طاعة العلماء والعباد في معصية الله سبحانه، لا دعاؤهم إياهم، كما فسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم، لما سأله فقال لسنا نعبدهم فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية" ونقلنا كلام عبد الرحمن بن حسن.

[١] رواه الطبري برقم ١٦٦٣٩

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٦٦٤٢

[٣] مدارك التنزيل وحقائق التأويل ٦٧٦/١

وقال ابن حزم:" فَلَمَّا كَانَ الْيَهُود وَالنَّصَارَى يحرمُونَ مَا حرم أَحْبَارهم وَرُهْبَانهمْ وَيحلونَ مَا أحلُّوا **كَانَت هَذِه ربوبية صَحِيحَة وَعبادَة صَحِيحَة** قد دانوا بهَا وسمى الله تَعَالَى هَذَا الْعَمَل اتِّخَاذ أَرْبَابًا من دون الله وَعبادَة **وَهَذَا هُوَ الشّرك بِلَا خلاف**"[١].

وقال عبد الرحمن بن حسن:"فظهر بهذا أن الآية[٢] دلت على أن من أطاع غير الله ورسوله، وأعرض عن الأخذ بالكتاب والسنة في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحله الله، وأطاعه في معصية الله، واتبعه فيما لم يأذن به الله، **فقد اتخذه ربا ومعبودا وجعله لله شريكا، وذلك ينافي التوحيد الذي هو دين الله** الذي دلت عليه كلمة الإخلاص "لا إله إلا الله"، فإن الإله هو المعبود، وقد سمى الله تعالى طاعتهم عبادة لهم، وسماهم أربابا، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ ﴾[آل عمران:٨٠] أي شركاء لله تعالى في العبادة ﴿ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران:٨٠] وهذا هو الشرك. فكل معبود رب، وكل مطاع ومتبع على غير ما شرعه الله ورسوله فقد اتخذه المطيع المتبع ربا ومعبودا، كما قال تعالى في آية الأنعام: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴾، وهذا هو وجه مطابقة الآية للترجمة[٣]، ويشبه هذه الآية في المعنى قوله تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾[الشورى ٢١] **والله أعلم**"[٤].

---

[١] الفصل في الملل ١٣٥/٣

[٢] قوله تعالى:﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾

[٣] باب: " من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله، فقد اتخذهم أربابا من دون الله"

[٤] فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد ١٠٥/١

❁ وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران:٦٤]، قال ابن جريج: ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾، يقول:« لا يطع بعضُنا بعضًا في معصية الله. ويقال إنّ تلك الرُّبوبية: أن يطيعَ الناس سادَتهم وقادتهم في غير عبادة، وإن لم يصلُّوا لهم»[١].

وقال الطبري وقوله ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾: يقول: **ولا يدين بعضُنا لبعض بالطاعة** فيما أمر به من معاصي الله، ويعظِّمه بالسجود له كما يسجدُ لربه"[٢].

قلت: وقوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا ﴾، وقوله ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ يدل على أن الاتخاذ والدينونة هو من صفة شرك الطاعة وهو قبول التكليف عنهم في التحليل والتحريم كما قال البقاعي:" ولما كان المراد بالمشركين مع عباد الأوثان أهل الكتاب **الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله لقبولهم منهم التحليل والتحريم**، كان ذلك مفهماً لأنهم فارقوا أهل الطاعة، وكان ذلك موهماً لأنهم ما فارقوهم إلا عن جهل"[٣].

❁ وقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة ١٦٥]، قال السدي:« الأنداد من الرجال، يطيعونهم كما يطيعون الله، إذا أمروهم أطاعوهم وعَصَوا الله»[٤].

---

[١] رواه الطبري في تفسيره برقم ٧٢٠٠

[٢] تفسير الطبري ٦/٤٨٣

[٣] نظم الدرر ١٧/٢٦٨

[٤] تفسير الطبري برقم ٢٤١١

❁ وقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقرة٢٢]، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن مُرَّة عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا ﴾قال:« أكفَّاءً من الرجال تطيعونهم في معصية الله»[١]. وقال الطبري: فنهاهم الله تعالى أن يُشركوا به شيئًا، وأن يعبدوا غيرَه، **أو يتخذوا له نِدًّا وَعِدلا في الطاعة**، فقال: كما لا شريك لي في خلقكم، وفي رزقكم الذي أرزقكم وملكي إياكم، ونعمي التي أنعمتها عليكم فكذلك **فأفردوا ليَ الطاعة، وأخلصُوا ليَ العبادة**، ولا تجعلوا لي شريكًا ونِدًّا من خلقي، فإنكم تعلمون أن كلّ نعمةٍ عليكم فمنّي"[٢].

❁ وقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ ﴾ [الزمر ٨]، قال السديّ:« الأنداد من الرجال: يطيعونهم في معاصي الله»[٣].

❁ وقوله تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف ٣]، قال البغوي: أَيْ:" لَا تَتَّخِذُوا غَيْرَهُ أَوْلِيَاءَ تُطِيعُونَهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى"[٤] .

❁ ومن السنة: ما رواه التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ وغيرهم مِنْ طُرُقٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فرَّ

---

[١] رواه الطبري ٤٨٢

[٢] تفسير الطبري ٣٧٠/١

[٣] تفسير الطبري ٢٦٤/٢١

[٤] معالم التنزيل في تفسير القرآن ٢١٣/٣

إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأُسِرَتْ أُخْتُهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، ثمَّ منَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُخْتِهِ وَأَعْطَاهَا، فَرَجَعَتْ إِلَى أَخِيهَا، ورَغَّبته فِي الْإِسْلَامِ وَفِي الْقُدُومِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَدِيّ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ رَئِيسًا فِي قَوْمِهِ طَيِّئٍ، وَأَبُوهُ حَاتِمٌ الطَّائِيُّ الْمَشْهُورُ بِالْكَرَمِ، فتحدَّث النَّاسُ بِقُدُومِهِ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي عُنُقِ عَدِيّ صَلِيبٌ مِنْ فِضَّةٍ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة ٣١]، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ. فَقَالَ: « بلَى، إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، **فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ**»"[١].

---

[١] سنن الترمذي برقم ٣٠٩٥وتفسير الطبري ٢٠٩/١٤، وروى الطبري في تفسيره آثارا في الباب فقال:

✿ حدثني الحسين بن يزيد الطحّان قال، حدثنا **عبد السلام بن حرب الملائي**، عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يقرأ في "سورة براءة": ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، فقال: "أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكن كانوا يحلّون لهم فيُحلُّون".

وفيه "الحسين بن يزيد السبيعي الطحان "، شيخ الطبري، وثقه ابن حبان، ولين حديثه أبو حاتم، مضى برقم: ٢٨٩٢، ٧٨٦٣، ٩١٥٣. وكان في المطبوعة والمخطوطة: " الحسن بن يزيد "، وهو خطأ "

✿ وقال الطبري حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا حدثنا مالك بن إسماعيل وحدثنا أحمد بن إسحاق قال، حدثنا أبو أحمد جميعًا، عن عبد السلام بن حرب قال، حدثنا غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم قال: أتيت رسولَ الله ﷺ وفي عُنُقي صليبٌ من ذهب، فقال: يا عديّ، اطرح هذا الوثنَ من عنقك! قال: فطرحته، وانتهيت إليه وهو يقرأ في "سورة براءة"، فقرأ هذه الآية: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال قلت: يا رسول الله، إنا لسنا نعبدُهم! فقال: أليس يحرّمون ما أحلَّ الله فتحرّمونه، ويحلُّون ما حرَّم الله فتحلُّونه؟ قال: قلت: بلى! قال: فتلك عبادتهم! واللفظ لحديث أبي كريب.

✿ وقال الطبري حدثني سعيد بن عمرو السكوني قال: حدثنا بقية، عن قيس بن الربيع، عن عبد السلام بن حرب النهدي، عن غضيف، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ "سورة براءة"، فلما قرأ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قلت: يا رسول الله، إما إنهم لم يكونوا يصلون لهم! قال: صدقت، ولكن كانوا يُحلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلُّونه، ويحرّمون ما أحلّ الله لهم فيحرِّمونه".

ولفظ المتابعة يَرِدُ على الموافقة في الظاهر دون الباطن، وليس هو المتابعة على الاعتقاد كما يفسره به الأشاعرة، بل فهم السلف للمتابعة إنما هو على الموافقة في الظاهر كما قَالَ قَتَادَةُ: أَخَذَ بَنُو الْمُغِيرَةِ عَمَّارًا وَغَطَّوْهُ فِي بِئْرِ مَيْمُونٍ، وَقَالُوا لَهُ: اكْفُرْ بِمُحَمَّدٍ **فَتَابَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَقَلْبُهُ كَارِهٌ**، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ عَمَّارًا كَفَرَ فَقَالَ: ﴿كَلَّا إِنَّ عمارا ملىء إِيمَانًا مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَاخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ» فَأَتَى عَمَّارٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَرَاءَكَ» ؟ قَالَ: شَرٌّ يا رسول الله إني نلت منك وذكرت آلهتهم بخير، قَالَ: «كَيْفَ وَجَدْتَ قَلْبَكَ» قَالَ: مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَقَالَ: إِنْ عَادُوا لَكَ فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ﴾[1].

المطلب الثالث: الفرق بين العبادة والطاعة

الطاعة في اللغة: هي الانقياد، قال الخليل الفراهيدي: والطّاعة اسم لما يكون مصدره الإطاعة، وهو الانقياد، والطّواعِيَةُ اسم لما يكون مصدره المطاوعة. يقال: طاوعتِ المرأة زوجَها طَواعيةً حَسَنةً، ولا يقال: للرعيّة ما أحسن طَواعِيَتَهُم للرّاعي، لأنَّ فعلَهم الإطاعة، وكذلك الطّاقة اسم الإطاقة والجابة اسم الإجابة"[2]، وقال ابن فارس: الطَّاءُ وَالْوَاوُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الْإِصْحَابِ وَالِانْقِيَادِ. يُقَالُ:

والخلاصة أن حديث عدي بن حاتم الطائي حديث ضعيف رواه أبو جعفر من ثلاث طرق كلها من طريق عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أعين برقم ١٦٦٣١ – ١٦٦٣٣، وهما ضعيفان قال الترمذي:" قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ. وَغُطَيْفُ بْنُ أَعْيَنَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي الْحَدِيثِ.

[1] تفسير البغوي ٩٨/٣

[2] العين ٢٠٩/٢

طَاعَــهُ يَطُوعُــهُ، إِذَا انْقَــادَ مَعَــهُ وَمَضَــى لِأَمْــرِهِ. وَأَطَاعَــهُ بِمَعْنَــى طَــاعَ لَــهُ. وَيُقَالُ لِمَنْ وَافَقَ غَيْرَهُ: قَدْ طَاوَعَهُ"[1].

وقــال الراغــب الأصــبهانيُّ : "الطَّــوْعُ: الانقيــادُ، ويُضــادُّه الكَــرْهُ، قَــالَ اللــه عــزَّ وجَــلَّ: ائْتِيــا طَوْعــاً أَو كَرْهــاً! والطَّاعَــةُ مثلُــه، لكِــنْ أَكثَــرُ مَــا يُقــال فِــي الائتِمــارِ لِمــا أُمِــرَ، والارتِســامِ فِيمَــا رُسِــمَ"[2]، وقــال الجــوهري:" وطــاعَ لــه يطوعُ، إذا انقاد"[3].

وأمــا العبــادة في اللغــة هــي الطاعــة مــع الخضــوع، أو قــل: الانقيــاد مــع الخضــوع، قــال أبــو منصــور:" وَمعنــى الْعِبَــادَة فِــي اللُّغَــة: الطَّاعَــة مَــعَ الخضــوع. وَيُقَــال طريــقٌ مُعَبَّــدٌ إِذا كَــانَ مــذلَّلاً بِكَثْــرَة الْــوَطْء، وبعيــرٌ مُعَبَّــد إِذا كَــانَ مَطْلِيًّــا بـــالقَطِران"[4]، وقيــل ايضــاً: "هــي الانقيــاد والخضوع"[5].

وقال البغوي:" وَمَعْنَى الْعِبَادَةِ فِي اللُّغَةِ: التَّذَلُّلُ وَالِانْقِيَادُ"[6].

وقــال الثعلبــي:" وأصــلها الخضــوع والانقيــاد والطاعــة والذلــة، يقــال: طريق معبّد إذا كان مذللا موطوء بالأقدام، قال طرفة:

تبــارى عتاقــا ناجيــات وأتبعــت ... وظيفــا وظيفــا فــوق مــور معبّــد

وبعير معبد إذا كان مطليا بالقطران، وقال طرفة:

إلــى أن تحــامتني العشــيرة كلّهــا ... وأفــردت إفــراد البعيــر المعبّــد

وســمّي العبــد عبــدا لذلّتــه وانقيــاده لمــولاه"[7]، **وعليــه فالطاعــة فــي اللغــة أعــم مــن العبــادة** حيــث أن العبــادة هــي الطاعــة مــع الخضــوع والذل.

---

[1] مقاييس اللغة ٣/ ٤٣١

[2] تاج العروس ٢١/ ٤٦٢

[3] الصحاح ٣/١٢٥٥

[4] تهذيب اللغة ٢/١٣٨

[5] المصباح المنير للفيومي ص / ٣٨٩ مادة عبدت.

[6] تفسير البغوي ٤/٢٨٨.

[7] الكشف والبيان عن تفسير القرآن ١/١١٨

وأما الطاعة في الشرع: فهي امتثال الأمْر اختياراً وعدم المُخَالفة له، وقيل: "والطاعة: الفعلُ الواقعُ على حسب ما أراده المريد"[١]، وقيل: "الطَّاعَةَ هِيَ مُوَافَقَةُ الْأَمْرِ الدِّينِيِّ الشَّرْعِيِّ"[٢]، **وأما العبادة في الشرع:** فهي: "الخضوعُ لله بالطاعة، والتذلل له بالاستكانة"[٣]، فالعبادة في الشرع هي طاعة مع خضوع واستكانة وتذلل فصارت اسمًا لكلِّ طاعةٍ لله أُدِّيت له على وجه الخضوع ... **فترى أن العبادة أخص من الطاعة في المعنى اللغوي والشرعي** كذلك، قال أبو هلال العسكريُّ:" الْفرق بَين الْعِبَادَة وَالطَّاعَة: أَن الْعِبَادَة غَايَة الخضوع وَلَا تسْتَحقّ إِلَّا بغاية الإنعام وَلِهَذَا لَا يجوز أَن يعبد غير الله تَعَالَى وَلَا تكون الْعِبَادَة إِلَّا مَعَ الْمعرفَة بالمعبود وَالطَّاعَة الْفِعْل ذَلِك الْوَاقِع على حسب مَا أَرَادَهُ المريد مَتى كَانَ المريد أَعلَى رُتْبَة مِمَّن يفعل ذَلِك وَتَكون للخالق والمخلوق وَالْعِبَادَة لَا تكون إِلَّا للخالق وَالطَّاعَة فِي مجَاز اللُّغَة تكون اتِّبَاع الْمَدْعُو الدَّاعِي إِلَى مَا دَعَاهُ إليه وان لم يقْصد التبع كالإنسان يكون مُطيعًا للشَّيْطَان وَإِن لم يقْصد أَن يطيعه وَلكنه اتبع دَعَاهُ وارادته"[٤].

وأما جعل الطاعة مرادفة للعبادة من كل وجه فهو يجري على تأصيل الخوارج كما ذكر عنهم القاضي أبو يعلى الحنبليّ:" حيث احتجُّوا بأن جميع المعاصي طاعة لإبليس، لأنه يدعو إلى جميعها، وطاعته عبادة له، ولا يكون ذلك إلا كفرًا، والجواب: أنه ليس إذا كان طاعةً له؛ كان عبادة، لأن العبادة هي الخضوع والتعظيم والإجلال، وهذا غير موجود ممن أطاع إبليس، يُبيِّنُ صحة هذا أنه ليس كل طاعة لله؛ هي عبادة له، كالنظر في معرفة الله قبل لزومها، ولأن هذا

---

[١] الفروق ٢١٣/١.

[٢] شرح العقيدة الطحاوية ٢٣٥/١

[٣] تفسير الطبري

[٤] الفروق ٢١٣/١.

يوجب أن تكون طاعة الولد لوالده عبادة له، لأنه قد أطاعه، وأحدٌ لا يقول هذا"[١].

لذلك نقول أنَّ الطاعة تكون عبادةً لغير الله ـ من المشرعين والأرباب ـ في صورة الانقياد مع الخضوع وهي صورة قبول التكليف مع الدخول في العمل، فلابد من وجود القبول للتكليف الذي هو في معنى اتخاذ الأرباب والتلقي عنهم والدخول في العمل الذي هو امتثال الأمر من هؤلاء الطواغيت في مخالفة الشريعة، فخرج بذلك صورة مطلق الموافقة من غير خضوع، وهي صورة المسلم الذي يعيش تحت سلطان الطواغيت فتجري عليه الأحكام قهراً دون اختيار أو قبول للتكليف فهذا لا يكون شركاً في الطاعة وله حكمه باعتبار المخالفة ويدل على ذلك ما يلي:

❁ قال تعالى:﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقرة٢٢]، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن مُرَّة عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾قال:« أكفَّاءً من الرجال تطيعونهم في معصية الله»[٢]، فالجعل في هذه الآية هو اتخاذ الأرباب كما سبق معنا في آية التوبة وآل عمران، وهم الأكفاء من الرجال والمُتَخذين من دون الله في التلقي، وهذا معتبر في تصور حقيقة شرك الطاعة كما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال الطبري: فنهاهم الله تعالى أن يُشركوا به شيئًا، وأن يعبدوا غيرَه، **أو يتخذوا له نِدًّا وَعِدلا في الطاعة**، فقال: كما لا شريك لي في خلقكم، وفي رزقكم الذي أرزقكم وملكي إياكم، ونعمي التي أنعمتها عليكم

---

[١] مسائل الإيمان» ضمن: «القاضي أبو يعلى وكتابه مسائل الإيمان ١٤١٠، ٣٤٨.

[٢] رواه الطبري ٤٨٢

فكذلك فأفردوا **ليَ الطاعة، وأخلصُوا ليَ العبادة**، ولا تجعلوا لي شريكًا ونِدًّا من خلقي، فإنكم تعلمون أن كلّ نعمةٍ عليكم فمنّي"[1].

❁ وعن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال: قلت لأبي العالية: كيف كانت **الرُّبوبية** التي كانت في بني إسرائيل؟ قال: «ما أمرونا به ائتمرنا، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، وهم يجدون في كتاب الله ما أمروا به وما نهوا عنه، فاستنصحوا الرجالَ، ونبذُوا كتاب الله وراء ظهورهم»[2].

فسماها السلف ربوبية وهي الاستسلام للطواغيت في التلقي وقبول التكليف منهم والعدول عن شرع الله إلى شرعهم وأمرهم، وهو المعنى الذي أشار إليه من تأخر كما قال ابن كثير: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾، "أَيْ: حَيْثُ عَدَلْتُمْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ لَكُمْ وَشَرْعِهِ إِلَى قَوْلِ غَيْرِهِ، فَقَدَّمْتُمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾[التوبة٣١]"[3].

وكما قال عبد الرحمن بن حسن: "فظهر بهذا أن الآية[4] دلت على أن من أطاع غير الله ورسوله، وأعرض عن الأخذ بالكتاب والسنة في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحله الله، وأطاعه في معصية الله، واتبعه فيما لم يأذن به الله، **فقد اتخذه ربا ومعبودا وجعله لله شريكا، وذلك ينافي التوحيد الذي هو دين الله** الذي دلت عليه

---

[1] تفسير الطبري ١/٣٧٠

[2] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٦٦٤٢

[3] تفسير بن كثير ٣/٣٢٩

[4] قوله تعالى:﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾

كلمة الإخلاص "لا إله إلا الله"، فإن الإله هو المعبود، وقد سمى الله تعالى طاعتهم عبادة لهم، وسماهم أربابا، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ ﴾ [آل عمران:٨٠] أي شركاء لله تعالى في العبادة ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران:٨٠] وهذا هو الشرك. فكل معبود رب، وكل مطاع ومتبع على غير ما شرعه الله ورسوله فقد اتخذه المطيع المتبع ربا ومعبودا، كما قال تعالى في آية الأنعام: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾، وهذا هو وجه مطابقة الآية للترجمة[١].

❁ وقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا﴾، وقوله ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ يدل على أن الاتخاذ والدينونة هو من صفة شرك الطاعة وهو قبول التكليف عنهم في التحليل والتحريم كما قال البقاعي:" ولما كان المراد بالمشركين مع عباد الأوثان أهل الكتاب **الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله لقبولهم منهم التحليل والتحريم**، كان ذلك مفهماً لأنهم فارقوا أهل الطاعة، وكان ذلك موهماً لأنهم ما فارقوهم إلا عن جهل"[٢].

المطلب الرابع: الطاعة هي امتثال الأمر بعد التلقي وقبول التكليف.

إنَّ الطاعة هي اتبَاعُ الأَمْر اختياراً وعدم المُخَالفة له، فإذا مَضى وامتثل المكلَّف لأَمرِ المشرّعِ ظاهراً فقد أَطاعَهُ أما إذا وافقَه باطناً وظاهراً فقد طاوَعَه، وهي فعلٌ متعلقٌ بأمرٍ[٣]، فلا تكون الطاعة إلا

[١] باب: " من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله، فقد اتخذهم أربابا من دون الله"

[٢] نظم الدرر ٢٦٨/١٧

[٣] قال أبو العباس: **وَلَا تَكُونُ الطَّاعَةُ إلَّا عَنْ أَمْرٍ كَمَا أَنَّ الْجَوَابَ لَا يَكُونُ إلَّا عَنْ قَوْلٍ** يُقَالُ أَمَرَهُ فَأَطَاعَ وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ إذَا مَضَى لِأَمْرِهِ فَقَدْ أَطَاعَهُ إطَاعَةً وَإِذَا وَافَقَهُ فَقَدْ طَاوَعَهُ" المصباح المنير في غريب الشرح الكبير٣٨٠/٢

بعد ورود الأمر من المشرّع وامتثال التكليف من المكلَّف، والإتيانُ بالعمل ـ بعد التلقي والقبول للتكليف ـ يسمى طاعة بقطع النظر عن المطاوعة ـ أي الموافقة بالباطن ـ، وورد ذلك في مواضع منها:

❁ قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[التوبة ١١٥] قال البغوي:"مَعْنَاهُ: ما كان الله ليحكم عليكم بالضلالة **بترك الأوامر** وباستغفاركم للمشركين، ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾، يُرِيدُ **حَتَّى يَتَقَدَّمَ إِلَيْكُمْ بِالنَّهْيِ، فإذا بيّن وَلَمْ تَأْخُذُوا بِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ تستحقّون الضلال**، وقال مُجَاهِدٌ: «بَيَانُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي تَرْكِ الِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ خَاصَّةً **وَبَيَانُهُ لَهُمْ فِي مَعْصِيَتِهِ وَطَاعَتِهِ عَامَّةً، فافعلوا وذروا**»[1]، وفي الآية دلالة على أنَّ الطاعة هي فعلٌ متعلق بأمر أو نهي ولا تكون إلا بعد وروده.

❁ وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[النور٤٨]، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَوْلُ اللَّهِ ﴿ وَأَطَعْنَا﴾قَالَ أَقَرُّوا لِلَّهِ أَنْ يُطِيعُوهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ."[2]، وقوله تعالى: ﴿ مُذْعِنِينَ﴾ مسرعين في طلب الطاعة **طلبًا لحقهم لا رضا بحكم رسولهم، قال الزجاج الإذعان: الإسراع مع الطاعة**"[3].

---

[1] تفسير البغوي ٣٩٦/٢

[2] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٤٧٣٣

[3] مدارك التنزيل وحقائق التأويل.٥١٣/٢

❁ وقوله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُواْ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[النور٥٣] قال مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ في قوله ﴿ وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ﴾: وَذَلِكَ فِي شَأْنِ الْجِهَادِ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ بِالْخُرُوجِ مَعَكَ إِلَى الْجِهَادِ لَيَخْرُجُنَّ مَعَكَ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَّا تُقْسِمُواْ ﴾، قَالَ: يَأْمُرُهُمْ أَنْ لَا يَحْلِفُوا عَلَى شَيْءٍ وَفِي قَوْلِهِ: ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ﴾، قَالَ:« **أَمَرَهُمْ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ طاعة مَعْرُوفَةٌ** لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقْسِمُوا» [١]،ومعلوم أن المنافقين كفار في الباطن وسمى الله قسمهم بالامتثال طاعة، **وهذا يرد على الأشاعرة الجهمية الذين جعلوا الطاعة معلقة بالباطن واشترطوا الاعتقاد**[٢].

---

[١] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ١٤٧٥١

[٢] **وفي هذا رد على الأشاعرة الجهمية الذين حصروا الشرك في الطاعة في الاعتقاد فقط** والمتابعة في الاعتقاد أي العلم بصحة الشيء أو بطلانه، وجعلوا النصوص الواردة في شرك الطاعة دليلاً على كفر المستحل لما حرم الله كما قال القرطبي:" قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ ﴾ أَيْ فِي تَحْلِيلِ الْمَيْتَةِ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَحَلَّ شَيْئًا مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى صَارَ بِهِ مُشْرِكًا. وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَيْتَةَ نَصًّا، فَإِذَا قَبِلَ تَحْلِيلَهَا مِنْ غَيْرِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: إِنَّمَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ بِطَاعَةِ الْمُشْرِكِ مُشْرِكًا إِذَا أَطَاعَهُ فِي الِاعْتِقَادِ، فَأَمَّا إِذَا أَطَاعَهُ فِي الْفِعْلِ وَعَقْدُهُ سَلِيمٌ مُسْتَمِرٌّ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالتَّصْدِيقِ فَهُوَ عَاصٍ، فَافْهَمُوهُ"، وللأسف هذا الذي فهمه بعض المحسوبين على أهل السنة والجماعة.

وهذا القول فاسد لاعتبارات كثيرة ومنها:

١ــ الاستحلال هو كفر مجرد لا يلزم أن تُصاحبه الطاعة، أي من استحل الحرام أو حرم الحلال كفر ولو لم يعمل أو يمتثل، فأصبحت الطاعة على هذا القول لغواً لا يضر دخولها أو خروجها كمناط للكفر، وهذا التأصيل فيه إلغاء لأحد أنواع الشرك بالله الذي هو شرك الطاعة، حيث أنه جعل الشرك بالله في هذا النوع ــ الذي هو الطاعة ــ هو مناطه الاعتقاد ويكون في القلب فقط، وهذا مصادم لأصول أهل السنة في باب الكفر والإيمان ... والشرك بالله سواء في الحكم أو العبادة أو الطاعة فهي تخضع لما قرره الأئمة في هذا الباب العظيم فتكون بالاعتقاد والقول والعمل، قال الشافعي رحمه الله تعالى: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم وممن أدركناهم يقولون إن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ

واحد من الثلاثة إلا بالآخر»، والكُفْرُ شرعا ضِدُّ الإيمانِ، وكما أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ واعتقادٌ، فالكُفْرُ يكونُ قَولًا وعَمَلًا واعتِقادًا، وقصره على القلب هو على أصول الجهمية.

٢ـ الوصف الذي عُلق عليه الحكم هو الاتباع في أكثر ما ورد في الباب، وهذا واضح في الآثار كما في حديث عدي قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ. فَقَالَ: « بلَى، إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ»"، فجعل النبي ﷺ العبادة في اتباعهم على التحليل والتحريم، والاتباع يطلق على الظاهر وليس على الباطن كما فسره السلف وليس هو المتابعة على الاعتقاد فقط كما يفسره به الأشاعرة، بل فهم السلف للمتابعة أعم ومنه الموافقة في الظاهر كما قَالَ قَتَادَةُ: أخذ بَنُو الْمُغِيرَةِ عَمَّارًا وَغَطَّوْهُ فِي بِئْرِ مَيْمُونٍ، وَقَالُوا لَهُ: اكْفُرْ بِمُحَمَّدٍ فَتَابَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَقَلْبُهُ كَارِهٌ".

فالمتابعة هي في الظاهر وهو ما ورد عن ابن عباس وحذيفة وأبو البختري وأبو العالية والضحاك وعلماء السلف كما قال ابن كثير" وَقَالَ السُّدِّي فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلْمُؤْمِنِينَ: كَيْفَ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ تَتَّبِعُونَ مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَمَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلَا تَأْكُلُونَهُ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ؟ فَقَالَ اللَّهُ: ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ ﴾ فَأَكَلْتُمُ الْمَيْتَةَ ﴿ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾، وَهَكَذَا قَالَهُ مُجَاهِدٌ، وَالضَّحَّاكُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾، "أَيْ: حَيْثُ عَدَلْتُمْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ لَكُمْ وَشَرْعِهِ إِلَى قَوْلِ غَيْرِهِ، فَقَدَّمْتُمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[التوبة٣١]" ، ولم يذكر ابن كثير الذي جرى عليه الأشاعرة من الحصر في الاعتقاد.

٣ـ أن اليهود والنصارى منهم من تابع على الاعتقاد ومنهم من لم يتغير اعتقاده في التحليل والتحريم بل تابع على جهة قبول التكليف والدليل على ذلك:

❁ قوله تعالى:{ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ }[المائدة ٤٣]، قال الطبري: يعني تعالى ذكره: وكيف يحكمك هؤلاء اليهود، يا محمد، بينهم، فيرضون بك حكمًا بينهم { وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ } التي أنزلتها على موسى، التي يقرُّون بها أنها حق، وأنها كتابي الذي أنزلته إلى نبيي، وأن ما فيه من حكم فمن حكمي، يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه، ويعلمون أن حكمي فيها على الزاني المحصن الرجم، وهم مع علمهم بذلك { ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ } يقول: يتركون الحكم به بعد العلم بحكمي فيه جراءة عليّ وعصيانًا لي".

وقال ابن كثير:" ثُمَّ قَالَ تَعَالَى -مُنْكِرًا عَلَيْهِمْ فِي آرَائِهِمُ الْفَاسِدَةِ وَمَقَاصِدِهِمُ الزَّائِغَةِ، فِي تَرْكِهِمْ مَا يَعْتَقِدُونَ صِحَّتَهُ مِنَ الْكُتَّابِ الَّذِي بِأَيْدِيهِمْ، الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِالتَّمَسُّكِ بِهِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجُوا

عَـنْ حُكْمِـهِ وَعَـدَلُوا إِلَـى غَيْـرِهِ، مِمَّـا يَعْتَقِـدُونَ فِـي نَفْـسِ الْأَمْـرِ بُطْلَانَـهُ وَعَـدَمِ لُزُومِـهِ لَهُـمْ -فَقَـالَ: { وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ }".

وهـذا النقـل يـدل علـى أن الكثيـر مـن بني إسـرائيل لـم يتغيـر اعتقـادهم في التحليـل والتحـريم بـل كـان الاتبـاع في الظاهر مع اتخاذهم الأرباب في التشريع والحكم، وهذا أحد أنواع شرك الطاعة الواقع منهم.

❁ وقولـــه تعـــالى: {وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ }[البقـــرة ٧٨]، قـــال ابـــن زيد في قوله: قال: {وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ }، لا يقرءون الكتاب من اليهود"..

❁ وعـــن قتـــادة فـــي قولـــه: {وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ }إنمـــا هـــم أمثـــال البهـــائم، لا يعلمـــون شيئا».

❁ وعـــن ابـــن عبـــاس فـــي قولـــه: {وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ } قـــال: لا يعرفـــون الكتـــاب الـــذي أنزله الله».

وأقـــول أنَّ أمثـــال هـــؤلاء قـــد يتـــابعون الطواغيـــت علـــى الاعتقـــاد لخلـــو قلـــوبهم مـــن تحليـــل الحـــرام وتحـــريم الحلال فهم كالبهائم وهذا متصور فيهم.

٤ـــ يـذكر المخـالفون روايـات وردت بلفـظ الاسـتحلال كمـا قـال ابـن أبـي حـاتم حَـدَّثَنَا أَبُـو زُرْعَـةَ ثنـا يَحْيَـى بْـنُ عَبْـدِ اللَّـهِ حَـدَّثَنِي ابْـنُ لَهِيعَـةَ حَـدَّثَنِي عَطَـاءٌ عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ جُبَيْـرٍ قَوْلَـهُ: وَإِنْ أَطَعْتُمُـوهُمْ يَعْنِـي اسْـتِحْلالا فِـي أَكْـلِ الْمَيْتَـةِ إِنَّكُـمْ لَمُشْـرِكُونَ مِـثْلَهُمْ"، ومـا روى الطبـري قـال حـدثني الحسـن بـن يحيـى قـال، أخبرنـا عبـد الـرزاق قـال، أخبرنـا الثـوري، عـن حبيـب بـن أبـي ثابـت، عـن أبـي البختـري قـال: سـأل رجـل حذيفـة فقـال: يـا أبـا عبـد اللـــه، أرأيـــت قولـــه: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ، أكـــانوا يعبـــدونهم؟ قـــال: لا كـــانوا إذا أحلُّوا لهم شيئًا استحلُّوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئًا حرَّموه».

وهـــذه الآثـــار ظـــاهرة فـــي الاســـتحلال العملـــي أي قبـــول التحليـــل والتحـــريم مـــن هـــؤلاء الطواغيـــت والعمـــل بمقتضـــى ذلـــك التشـــريع، وحتـــى وإن حملنـــاه علـــى الاســـتحلال العقـــدي فلـــيس فـــي هـــذه الأثـــار تقييـــد للآيـــة أو تخصـيص لإطلاقهـا بـل هـو مـن بـاب ذكـر بعـض أفـراد الشـيء، أي التفسـير بـذكر بعـض أفـراد العـام، حيـث أن حذيفـة ذكـر بعـض الصـور التـي تكـون فيهـا الطاعـة كفـراً وهـي المتابعـة علـى الاعتقـاد ــ ولـيس هـو حصـرٌ للطاعـة فـي الاعتقـاد ــ كمـا أنـه نُقـل عنـه ذكـر منـاط مطلـق المتابعـة فلتنتبـه، فـإن اللفـظ الـوارد فـي السـنة هـو الاتبـاع ومعنـاه قبـول التكليـف والـدخول فـي العمـل كمـا فـي الحـديث:« فَقَـرَأَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ هَـذِهِ الْآيَـةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبـــة ٣١]، قَـــالَ: فَقُلْـــتُ: إِنَّهُـــمْ لَـــمْ يَعْبُـــدُوهُمْ. فَقَـــالَ: « بلَـى، إِنَّهُـمْ حَرَّمُـوا عَلَـيْهِمُ الْحَـلَالَ، وَأَحَلُّـوا لَهُـمُ الْحَـرَامَ، فَـاتَّبَعُوهُمْ، فَـذَلِكَ عِبَـادَتُهُمْ إِيَّـاهُمْ»"، وَهَكَـذَا قَـالَ حُذَيْفَـةُ بْـنُ الْيَمَـانِ، وَعَبْـدُ اللَّـهِ بْـنُ عَبَّـاسٍ، وَغَيْرُهُمَـا فِـي تَفْسِـيرِ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ إِنَّهُمْ اتَّبَعُوهُمْ فِيمَا حَلَّلُوا وَحَرَّمُوا»"[٢].

وقال يحي بن سلام: قَالَ اللَّهُ: ﴿قُل لَّا تُقْسِمُواْ﴾ أَيْ: لا تَحْلِفُوا، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ الْكَلامَ فَقَالَ: ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾، خَيْرٌ، وَهَذَا إِضْمَارٌ، أَيْ: خَيْرٌ مِمَّا تُضْمِرُونَ مِنَ النِّفَاق ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النور: ٥٤] **يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ**"[١]،

❁ وقال تعالى: ﴿فَأَوۡلَىٰ لَهُمۡ ۝٢٠ طَاعَةٞ وَقَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞۚ﴾[محمد٢١]، وعن مجاهد ﴿طَاعَةٞ وَقَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞۚ﴾قال:« أمر الله بذلك المنافقين»[٢].

وفي مجموع الآيات أنَّ الطاعة وإنْ وقعت من المنافقين فهي امتثال الأمر وإيجاد العمل ـ الذي هو التحاكم في الآية الثانية والجهاد كما في الآيتين الثالثة والرابعة ــ من غير تصديق، وسماها الله طاعة، فدل على أن الطاعة تُطلق على مجرد الامتثال أي إيجاد الأمر سواء كان مع التصديق أو من غير تصديق، أما ما يترتب عليه الجزاء والثواب فهو ما تواطئ عليه الباطن والظاهر جميعاً، أي: أن يكون العمل خالصا صواباً.

وإن كان بعض الأشاعرة لم يحصرها في الاستحلال كما ذكر ذلك النسفي في تفسير قوله تعالى ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا﴾: آلهة ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، كما يطاع الأرباب في أوامرهم ونواهيم"[٢].

وأما ما ينقله البعض من كلام ابن تيمية فقد ورد في كلامه ما ينبغي على المنصف أن يقف عليه ويفهم قصده من كل كلامه لا من مجتزئة كما قال ابن تيمية:" فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر، والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده، فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله عزَّ وجلَّ ديناً غيره"[٢]، فهذا واضح في أن قبول التكليف من غير الله والخضوع له بالطاعة هو شرك بالله تعالى.

[١] تفسير بن سلام ١/ ٤٥٨

[٢] تفسير الطبري ٢٢/١٧٦

❁ وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾[النساء ١١] قال الواحدي:" يريد من يُطعه فيما يدعو إليه من الضلال، فكل من أطاعه فهو وليٌّ له وإن لم يقصد أن يتولاه، **كما يكون مطيعًا له وإن لم يقصد أن يطيعه، بموافقته لإرادته، وإجابته إلى ما دعاه إليه،** فهو يعمل عملًا يُعينه عليه الشيطان، وكان الشيطان له وليًا ناصرًا معينًا"[١].

من السنة

❁ ما رواه عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»[٢]

❁ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لاَ نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ»[٣].

فتكون الطاعة مع عدم المطاوعة على الفعل، أي: الطاعة هي الامتثال المجرد ولو مع كراهية العمل في الباطن، **وعليه يكون شرك الطاعة في امتثال الأمر بعد الطلب والتلقي وليس في المتابعة على الاعتقاد** كما يقول الجهمية، قال أبو الحسين الملطي:" وَمن المرجئة صنف زَعَمُوا أَن الْإِيمَان معرفَة بِالْقَلْبِ لَا فعل بِاللِّسَانِ وَلَا عمل بِالْبدنِ وَمن عرف الله بِقَلْبِه أَنه لَا شَيْء كمثله فَهُوَ مُؤمن وَإِن صلى نَحْو الْمشرق أَو الْمغرب وربط فِي وسطه زنارا وَقَالُوا لَو أوجَبْنَا

---

[١] التفسير البسيط للواحدي ١٠٥/٧

[٢] رواه البخاري برقم ٧١٤٤ ورواه مسلم برقم ١٨٣٩

[٣] رواه البخاري برقم ٧١٩٩

عَلَيْهِ الْإِقْرَار بِاللِّسَانِ أَوْحَينَا عَلَيْهِ عمل الْبدن حَتَّى قَالَ بَعضهم الصَّلَاة من ضعف الْإِيمَان من صلى فقد ضعف إيمَانه.

نقُول كَيفَ تجوز لَهُ الصَّلَاة نَحْو الْمشرق وَقد قَالَ الله عز وَجل: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ وكَيفَ يجوز ربط الزنار فِي وَسطه وَقد قَالَ عَلَيْهِ السَّلَام «من تشبه بِقوم فَهُوَ مِنْهُم».

وَكَيف تجوز الْمعرفَة بِالْقَلْبِ دون القَوْل وَالله عز وَجل يَقُول: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ **وَلَا تكون هَذِه الطَّاعَة إِلَّا بِالْقَوْل وَالْعَمَل** قد قَالَ الْأَوْزَاعِيّ رَحمَه الله أدْركْت النَّاس وهم يَقُولُونَ الْإِيمَان قَول وَعمل وَقد ذكرنَا هَذَا فِي آخر الْكتاب مُجَردا إِن شَاءَ الله تَعَالَى"[١].

المطلب الخامس: ضابط الفرق بين طاعة المشرِّعين في معصية اللّه وطاعة الشيطان.

إنَّ امتثال التكليف ـ المتضمن لتحليل الحرام أو تحريم الحلال أو إسقاط الواجب أو تغيير أحكام الوضع ـ إنما يقع ممن يصدُرُ عن مثله التكليف، أي ممن له سلطان على المكلف، وأما من لا سلطان له على المكلف فلا تكليف في أمره ويسمى طلبه التماساً أو دعاءً، لأن الأمر يكون من أعلى إلى أدنى لا من مساوي أو ممن هو أدنى[٢]، قال الخطيب البغدادي:" الْأَمْرُ هُوَ: قَوْلٌ يَسْتَدْعِي بِهِ الْقَائِلُ الْفِعْلَ مِمَّنْ

---

[١] التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ١٤٩/١

[٢] قال الفتوحي في تعريف الأمر:" وَأَمَّا حَدُّهُ أَيْ حَدُّ الْأَمْرِ فِي الاصْطِلاحِ فَهُوَ "اقْتِضَاءُ مُسْتَعْلٍ مِمَّنْ دُونَهُ فِعْلاً بِقَوْلٍ. إلى أن قال. قَالَ فِي شَرْحِ التَّحْرِيرِ: وَاعْتَبَرَ أَكْثَرُ أَصْحَابِنَا، مِنْهُمْ الْقَاضِي وَابْنُ عَقِيلٍ وَابْنُ الْبَنَّاءِ وَالْفَخْرُ إسْمَاعِيلُ وَالْمَجْدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ وَابْنُ حَمْدَانَ وَغَيْرُهُمْ، وَنَسَبَهُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْوَاضِحِ إلَى الْمُحَقِّقِينَ ـ وذكر طائفة ـ الْعُلُوَّ. **فَأَمْرُ الْمُسَاوِي غَيْرِهِ يُسَمَّى عِنْدَهُمْ الْتِمَاسًا، وَالأَدْوَنِ سُؤَالاً."**

وقال الفخر الرازي: **"الذي عليه المتكلمون: أنه لا يشترط علو ولا استعلاء"**، وما هو ما جزم به ابن السبكي، ورجحه العضد، ولم تشترط المعتزلة وغيرهم الاستعلاء" شرح الكوكب المنير ١٢/٣

هُوَ دُونَهُ - إلى أن قال - وَمَا كَانَ مِنَ الْأَدْنَى لِلْأَعْلَى فَلَيْسَ بِأَمْرٍ كَقَوْلِنَا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَإِنَّمَا هُوَ مَسْأَلَةٌ وَرَغْبَةٌ، - وروى بسنده - عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي قَالَ: " أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ [الأنفال: ٢٤] **وَلِأَنَّ السَّيِّدَ لَوْ قَالَ لِعَبْدِهِ: اسْقِنِي مَاءً فَلَمْ يَسْقِهِ اسْتَحَقَّ الذَّمِّ**، وَلَوْ لَمْ يَقْتَضِ أَمْرُ السَّيِّدِ الْوُجُوبَ لَمَا اسْتَحَقَّ الْعَبْدُ الذَّمَّ عَلَيْهِ وَإِذَا وَرَدَ الْأَمْرُ مُطْلَقًا بِفِعْلِ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ"[١].

وقبول التكليف والعمل بهذا التكليف الصادر من المشرعين يسمى طاعة وامتثالاً، أما الاستجابة لداعي الغواية سواءً كان من النفس الأمارة بالسوء أو الهوى أو الشيطان لا يسمى تكليفاً، كقوله تعالى:﴿ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ ﴾[يوسف ٥٣]، قال البغوي :﴿ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ ﴾ يَعْنِي: إن النفس كَثِيرَة الْأَمر بالسوء: السوء هَاهُنَا هُوَ الْمعْصِيَة"[٢]،وقال تعالى:﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ١٦ ثُمَّ لَأٓتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ ﴾[الأعراف١٧]، وقال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ إِنَّمَا يَدۡعُواْ حِزۡبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾[فاطر٦] عَنِ ابْنِ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَدۡعُواْ حِزۡبَهُۥ ﴾الآية، قال:« يدعوا حَزْبَهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهَ، وَأَصْحَابُ مَعَاصِي اللَّهِ أَصْحَابُ السَّعِيرِ وَهَؤُلاءِ حِزْبُهُ مِنَ الإِنْسِ أَلا تَرَاهُ يَقُولُ: أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ قَالَ: وَالْحِزْبُ وِلايَةُ الَّذِينَ يَتَوَلاهُمْ وَيَتَوَلَّوْنَهُ»[٣]، فالشيطان

[١] الفقيه والمتفقه ٢٢٠/١

[٢] تفسير البغوي ٣٩/٣

[٣] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ١٧٩٣٠

حريص على إيقاع بني آدم معه في نار جهنم، فيُحسِّن لهم الكفر والمعاصي، ويَعِد ويُمنِّي كما قال تعالى:﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾[النساء١٢٠].

ولما نقول أنَّ الشيطان لا سلطان له على المكلف أي: سلطان القهر والإلزام والإكراه على العمل وهو السلطان الذي يتعلق به التكليف، وهو الذي ينفيه الشيطان عن نفسه عندما يقوم خطيباً يوم القيامة كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي ۖ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ ۖ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ ۗ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [إبراهيم ٢٢] عَنِ الحَسَنِ رضي الله عنه قَالَ:« إِذَا كَانَ يَوْم الْقِيَامَة، قام إبليس خطيبًا عَلَى منبر مِنْ نار فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ ﴾ ... إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ ﴾قَال: بناصري ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ ﴾، بطاعتكم إياي في الدُّنْيَا»[١].

وقال الطبري: ومعناه: ولكن ﴿دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي ﴾ يقول: **إلا أن دعوتكم إلى طاعتي ومعصية الله، فاستجبتم لدعائي** ﴿فَلَا تَلُومُونِي ﴾، على إجابتكم إياي ﴿وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ﴾، عليها"[٢]. " وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ: وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْيَوْمِ الْحَقِّ ﴿ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ ﴾أَيْ: تَسَلُّطٍ عَلَيْكُمْ بِإِظْهَارِ حُجَّةٍ عَلَى مَا وَعَدْتُكُمْ بِهِ وَزَيَّنْتُهُ لَكُمْ ﴿إِلَّآ أَن

[١] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٢٢٤٦

[٢] تفسير الطبري ٥٦١/١٦

دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِي﴾أَيْ: **إِلَّا مُجَرَّدُ دُعَائِي لَكُمْ إِلَى الْغَوَايَةِ وَالضَّلَالِ بِلَا حُجَّةٍ وَلَا بُرْهَانٍ، وَدَعْوَتُهُ إِيَّاهُمْ لَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ السُّلْطَانِ حَتَّى تُسْتَثْنَى مِنْهُ**، بَلِ الِاسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعٌ، أَيْ: لَكِنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي، أَيْ: فَسَارَعْتُمْ إِلَى إِجَابَتِي وَقِيلَ: **الْمُرَادُ بِالسُّلْطَانِ هُنَا الْقَهْرُ** أَيْ: **مَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ قَهْرٍ يَضْطَرُّكُمْ إِلَى إِجَابَتِي** وَقِيلَ: هَذَا الِاسْتِثْنَاءُ هُوَ مِنْ بَابِ: تَحِيَّةُ بَيْنِهِمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ، مُبَالَغَةً فِي نَفْيِهِ لِلسُّلْطَانِ عَنْ نَفْسِهِ كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا يَكُونُ لِيَ عَلَيْكُمْ سُلْطَانٌ إِذَا كَانَ **مُجَرَّدُ الدُّعَاءِ** مِنَ السُّلْطَانِ، وَلَيْسَ مِنْهُ قَطْعًا فَلَا تَلُومُونِي بِمَا وَقَعْتُمْ فِيهِ بِسَبَبِ وَعْدِي لَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَإِخْلَافِي لِهَذَا الْمَوْعِدِ وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ بِاسْتِجَابَتِكُمْ لِي بِمُجَرَّدِ الدَّعْوَةِ الَّتِي لَا سُلْطَانَ عَلَيْهَا وَلَا حُجَّةَ"[١].

ولو كان الشيطان له سلطان على الناس بقهرهم على الضلالة ـ سوى الدعاء ـ لأضل جميع الخلق عن الهداية كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا﴾[النساء: ١١٨] قال الواحدي:" يريد أهل النار، وقال: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُم﴾ الآية، **ولو كان شيء من الضلالة إليه سوى الدعاء إليها** لأضل جميع الخلق عن الهدى"[٢]، وقال ابن أبي زمنين:" ﴿ إِنَّمَا سُلۡطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوۡنَهُۥ﴾أَيْ: يُطِيعُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَطِيعَ **أَنْ يُكْرِهَهُمْ** ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشۡرِكُونَ﴾ أَيْ: بِاللَّهِ مُشْرِكُونَ"[٣].

وما أثبته الله ـ في مواضع من كتابه ـ من السلطان والأمر والطاعة للشيطان، فهو **حجته وتسليطه وولايته على أوليائه من المشركين**

---

[١] فتح القدير ١٣٤/٣

[٢] التفسير البسيط للواحدي ١٠٤/٧

[٣] تفسير ابن أبي زمنين ٤١٨/٢

دون الموحـــدين، والقاعـــدة فـي البـــاب: أنَّ المثبـــت غيـــر المنفـــي، ودل على ذلك آيات:

❁ كمـــا فـــي قولـــه تعـــالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾[الحجـــر٤٢] ، وقـــال تعـــالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾[الاسـراء٦٥] ، قـــال أبـــو جعفـــر :" يقـــول تعـــالى ذكـــره لإبلـيس: إن عبـادي الـذين أطـاعوني، فـاتبعوا أمـري وعصـوك يـا إبلـيس، ليس لك عليهم حجة"[١].

❁ ومـــن ذلـــك قولـــه تعـــالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴾

[النحـــل١٠٠] ، عَـــنْ مُجَاهِـــدٍ فِـــي قَوْلِـــهِ: ﴿ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ ﴾قَـــالَ:« **حجتـــه** عَلَـى الـــذين يتولونـــه وَالَّـــذِينَ هُـــمْ بِـــهِ مُشْـــرِكُونَ قَالَ: يعدلونه برب العالمين»[٢].

❁ وعَـــنِ ابْـــنِ عَبَّـــاسٍ ﵄ قَوْلَـــهُ: ﴿سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾[النســـاء١٤٤] قَـــالَ: «كُـــلُّ سُـــلْطَانٍ فِـي الْقُـــرْآنِ حُجَّـــةٌ» وَرُوِيَ عَـــنْ مُجَاهِـــدٍ، وَسَـــعِيدِ بْـــنِ جُبَيْـــرٍ، وَعِكْرِمَـــةَ، وَمُحَمَّـــدِ بْـــنِ كَعْـــبٍ وَالضَّـــحَّاكِ وَالسُّـــدِّيِّ، وَالنَّضْـــرِ بْـــنِ عَرَبِـــيٍّ مِثْلُ ذَلِكَ"[٣].

---

[١] تفسير الطبري ٤٧٦/١٧

[٢] أخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ١٢٦٥٥

[٣] رواه ابن أي حاتم برقم ٦١٥١

❁ عَنْ سُفْيَانَ الثوري فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾قَالَ:« ليس لَهُ سلطان عَلَى أن يحملهم عَلَى ذنب لا يغفر لَهُمْ »[١].

❁ وقال الطبري: وأما قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾فإنه يعني بذلك: أن الشيطان ليست له حجة على الذين آمنوا بالله ورسوله، وعملوا بما أمر الله به وانتهوا عما نهاهم الله عنه﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ يقول: وعلى ربهم يتوكلون فيما نابهم من مهمات أمورهم﴿ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ﴾ يقول: **إنما حجته على الذين يعبدونه**، ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾، يقول: والذين هم بالله مشركون"[٢].

والشيطان هو رأس الطواغيت وكل عبادة لغير الله في الأرض أو تشريع من دون الله إنما وقعت بتزيين الشيطان لأوليائه وطاعة أمره واتباع وحيه، ولا يوجد من الناس غالباً[٣]من يقصد عبادة الشيطان لذاته، بل الكل يفرّ عن عبادته ويتبرأ منها، وإنما يعبدون من دون الله أولياء وزين لهم الشيطان أعمالهم كما قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[التوبة٣٧]، **وقال تعالى**: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴾ [النساء١١٧]، "أَيْ: **هُوَ الَّذِي أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ وَحَسَّنَهُ لَهُمْ وَزَيَّنَهُ، وَهُمْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ إِبْلِيسَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ**، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن

[١] أخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ١٢٦٥٤

[٢] تفسير الطبري ١٧/٢٩٤

[٣] إلا ما ظهر في هذا الزمان طائفة من البشر تعبد ذات الشيطان والله المستعان.

لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾[يـس ٦٠] وَقَـالَ تَعَـالَى إِخْبَـارًا عَـنِ الْمَلَائِكَـةِ أَنَّهُـمْ يَقُولُـونَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ عَـنِ الْمُشْـرِكِينَ الَّـذِينَ ادَّعَـوْا عِبَـادَتَهُمْ فِـي الـدُّنْيَا: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴾[سَـبَأ: ٤١]"[١]، وقـال ابـن أبـي زمنـين:" ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾لأنهـم عبـدُوا الْأَوْثَـان بِمَـا وسوس إِلَيْهِم الشَّيْطَان؛ فَأَمرهمْ بعبادتهم فَإِنَّمَا عبدُوا الشَّيْطَان"[٢].

وطاعـة المشـركين للشـيطان هـي طاعـة عبـادة وهـي الـواردة فـي قولـه تعـالى:﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾[ياسـين: ٦٠]، أخـرج ابْـن الْمُنْـذر عَـن مَكْحُـول فِـي قَوْلـه: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ قَـالَ: إِنَّمَـا عِبَادَتـه طَاعَتـه"[٣]، ولـه علـيهم سـلطان وولايـة كمـا قـال تعـالى: ﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾ [النحـل ١٠٠]، ويـأمرهم ويخـوفهم كمـا قـال تعـالى: ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾[آل عمـران١٧٥]، فالكـافر عبـدٌ للشـيطان يطيعـه ويتـولاه وينقـاد لأمـره ووحيـه، فعـن عَبْـدَ الْمَلِـكِ بْـنَ مَـرْوَانَ، كَتَـبَ إِلَـى سَـعِيدِ بْـنِ جُبَيْـرٍ يَسْـأَلُهُ عَـنْ هَـذِهِ الْمَسَـائِلِ، فَأَجَابَـهُ فِيهَـا:" تَسْـأَلُ عَـنِ الـدِّينِ: وَالـدِّينُ الْعِبَـادَةُ، فَإِنَّـكَ لَـنْ تَجِـدَ رَجُـلًا مِـنْ أَهْـلِ دِيـنٍ يَتْـرُكُ عِبَـادَةَ أَهْـلِ دِينِـهِ، ثُـمَّ لَا يَـدْخُلُ فِـي دِيـنٍ آخَـرَ إِلَّا صَـارَ لَا دِيـنَ لَـهُ، وَتَسْـأَلُ عَـنِ الْعِبَـادَةِ: **وَالْعِبَـادَةُ هِـيَ الطَّاعَـةُ**، وَذَلِـكَ أَنَّـهُ مَـنْ أَطَـاعَ اللَّـهَ فِيمَـا أَمَـرَهُ بِـهِ وَفِيمَـا نَهَـاهُ عَنْـهُ فَقَـدْ أَتَـمَّ عِبَـادَةَ

[١] تفسير بن كثير ٤١٥/٢

[٢] تفسير ابن أبي زمنين ٥٠/٤

[٣] الدر المنثور ٦٧/٧

اللَّـهِ، وَمَـنْ أَطَـاعَ الشَّـيْطَانَ فِي دِينِـهِ وَعَمَلِـهِ فَقَـدْ عَبَـدَ الشَّـيْطَانَ، أَلَـمْ تَـرَ أَنَّ اللَّــهَ قَــالَ لِلَّــذِينَ فَرَّطُــوا: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [ياسين: ٦٠] **وَ إِنَّمَـا كَانَـتْ عِبَـادَتُهُمُ الشَّـيْطَانَ أَنَّهُـمْ أَطَـاعُوهُ فِـي دِينِـهِمْ**، فَمِـنْهُمْ مَـنْ أَمَـرَهُمْ فَاتَّخَـذُوا أَوْثَانًـا أَوْ شَمْسًـا أَوْ قَمَـرًا أَوْ بَشَـرًا أَوْ مَلَكًـا يَسْـجُدُونَ لَـهُ مِـنْ دُونِ اللَّـهِ، **وَلَـمْ يَظْهَـرِ الشَّـيْطَانُ لِأَحَـدٍ مِـنْهُمْ**، فَيَتَعَبَّـدُ لَـهُ، أَوْ يَسْـجُدُ لَـهُ، وَلَكِـنَّهُمْ أَطَـاعُوهُ فَاتَّخَـذُوهَا آلِهَـةً مِـنْ دُونِ اللَّـهِ، فَلَمَّـا جُمِعُـوا جَمِيعًـا يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ فِـي النَّـارِ قَـالَ لَهُـمُ الشَّـيْطَانُ: ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ ﴾ [إبراهيم: ٢٢] ، وقـال تعـالى: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴾[الأنبياء: ٩٨] **فَعُبِـدَ** عِيسَـى وَالْمَلَائِكَـةُ مِـنْ دُونِ اللَّـهِ فَلَـمْ يَجْعَلْهُـمُ اللَّـهُ فِـي النَّـارِ، فَلَـيْسَ لِلشَّـمْسِ وَالْقَمَـرِ ذَنْـبٌ، وَذَلِـكَ يَصِـيرُ إِلَـى طَاعَـةِ الشَّـيْطَانِ، فَـيَجْعَلُهُمْ مَعَهُـمْ، فَـذَلِكَ قَوْلُـهُ حِـينَ تَقَرَّبُـوا مِـنْهُمْ: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٨] وَقَالَـتِ الْمَلَائِكَـةُ حِـينَ سَـأَلَهُمُ اللَّـهُ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ۝٤٠ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾[سبأ: ٤٠] قَـالَ: أَفَـلَا تَـرَى إِلَـى عِبَـادَتِهِمُ الْجِـنَّ إِنَّمَـا هِـيَ أَنَّهُـمْ أَطَـاعُوهُ فِـي عِبَـادَةِ غَيْـرِ اللَّـهِ، **فَيَصِـيرُ الْعِبَـادَةُ إِلَـى أَنَّهَـا طَاعَـةٌ** "[١]، ومـن صـور عبـادة الشـيطان مـا روي عَـنْ قَتَـادَةَ فِـي قَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ ﴾[الجن: ٦] كَـانُوا فِـي الْجَاهِلِيَّـةِ إِذَا أُنْزِلُـوا مَنْـزِلًا قَـالُوا: نَعُـوذُ بِـأَعَزِّ هَـذَا الْمَكَـانِ ﴿ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ قَـال يَقُـولُ: «خَطِيئَـةً وَإِثْمًا»"[٢]

---

[١] رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم ٣٤٥

[٢] تفسير عبد الرزاق برقم ٣٣٤٨

وطاعة الشيطان تكون كفرا إذا أطاعه في الكفر كما بيَّن الله تعالى في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الحشر ١٦]، عن عبد الله بن نهيك، قال: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: إن راهبًا تعبَّد ستين سنة، وأن الشيطان أراده فأعياه، فعمد إلى امرأة فأجنها، ولها إخوة، فقال لإخوتها: عليكم بهذا القسّ فيداويها، فجاءوا بها، قال: فداواها، وكانت عنده؛ فبينما هو يوما عندها إذا أعجبته، فأتاها فحملت، فعمد إليها فقتلها، فجاء إخوتها، فقال الشيطان للراهب: أنا صاحبك إن أعييتني، أنا صنعت بك هذا فأطعني أنجك مما صنعتُ بك، اسجد لي سجدة، فسجد له؛ فلما سجد له قال: إني بريء منك، ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فذلك قوله: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾"[1] .

أما المؤمنون فلا سلطان للشيطان عليهم ولا حجَّة ولا ولاية، وقد يستزلُّهم ويغويهم في حالة غفلة أو ضعف أو شهوة، وهذا غاية ما يظفر به منهم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[آل عمران ١٥٥] وأرشد الله إلى طريق النجاة منه وأوضح حال المؤمن معه: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٠٠) إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾[الأعراف٢٠١]، وبين النبي ﷺ هذا المعنى جلياً كما ورد عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه،

[1] تفسير الطبري ٢٩٥/٢٣

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»[1]، **يعني أن الشيطان لما أيس من الموحدين الشرك الذي هو في الطاعة والعبادة رضي منهم بالتحريش أي ما دون ذلك**، فالذي يقع من المسلمين من المعاصي بسبب استزلال الشيطان كالتحريش وغيره لا يسمى شركاً في العبادة ولا شركاً في الطاعة، وإنما يسمى استجابة لمعصية وهو جنس المعاصي عموماً.

فاستجابة الموحد لداعي الغواية من النفس أو الهوى أو شياطين الإنس والجن يكون بحسب العمل، فمن أجاب إلى كفر فقد كفر ودخل في عبادة الشيطان، ومن أجاب إلى معصية ففعله معصية وهذا لا يدخل في شرك الطاعة الذي يُصرف للمشرعين من دون الله كما سبق بيانه، فارتكاب المعصية من المسلم لا يكون إلا استجابة لغواية أو وسوسة على مقتضى الهوى أو الاسترسال الطبيعي مع خواطر النفس والشيطان ثم العزم على الفعل، إلا إذا وصل إلى مرتبة استحلال المعصية فيكون قد اتخذ إلهه هواه إذا أحلَّ بتحليله وحرَّم بتحريمه فمن هنا فقط يكون الكفر، كما قال تعالى:

﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً ﴾ [الفرقان ٤٣] .

أما شرك الطاعة فهو امتثال التكليف الصادر من المشرعين وقبول التلقي منهم في التحليل أو التحريم والدخول في العمل، ولا يشترط فيه المتابعة في الاعتقاد والاستحلال لأن الاستحلال كفر مجرد لا يلزم أن تُصاحبه الطاعة، أي من استحل الحرام أو حرم الحلال كفر ولو لم يعمل أو يمتثل، أما طاعة المشرعين في المعصية فهي كفر عملي مجرد لا يشترط فيه اعتقاد الحل أو الحرمة، وهذا الذي يتخرج على معتقد أهل السنة والجماعة في باب

---

[1] رواه مسلم برقم ٦٥

الإيمـان خلافـاً لمـن علـق الكفـر بالاسـتحلال فأصـبحت الطاعـة لغـواً لا يضـر دخولهـا أو خروجهـا كمنـاط للكفـر، وهـذا التأصـيل فيـه إلغـاء لأحد أنواع الشرك بالله الذي هو شرك الطاعة.

المطلـب السـادس: صـور مـن الطاعـة الشـركية في هـذا الزمان.

ونقـول أنَّ قبـول التكليـف والتلقـي لـه دلالـة ظـاهرة ولـيس محصـورا فـي البـاطن، فعمـوم النـاس في هـذه الـديار هـم داخلـين في طاعـة الطواغيـت مـن دون اللـه منقـادين لهـم خاضـعين لأمـرهم مشـركين شـرك الطاعـة والاتبـاع، **فـالعموم في هـذه الـديارو اقعـين فـي شـرك الطاعـة متـابعين لمـا شـرعه الطواغيـت كمـا قـال الشـنقيطي:"** وَيُفْهَـمُ مِـنْ هَـذِهِ الْآيَـاتِ، كَقَوْلِـهِ: ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴾[الكهـف:٢٦]، **أَنَّ مُتَّبِعِـي أَحْكَـامِ الْمُشَـرِّعِينَ غَيْـرِ مَـا شَـرَعَهُ اللَّـهُ أَنَّهُـمْ مُشْـرِكُونَ بِاللَّـهِ**، وَهَـذَا الْمَفْهُـومُ جَـاءَ مُبَيَّنًـا فِي آيَـاتٍ أُخَـرَ، كَقَوْلِـهِ فِي مَـنِ اتَّبَـعَ تَشْـرِيعَ الشَّـيْطَانِ فِي إِبَاحَـةِ الْمَيْتَـةِ بِـدَعْوَى أَنَّهَـا ذَبِيحَـةُ اللَّـهِ: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾[الأنعـام:١٢١]، فَصَـرَّحَ بِـأَنَّهُمْ مُشْـرِكُونَ بِطَـاعَتِهِمْ، وَهَـذَا الْإِشْـرَاكُ فِـي الطَّاعَـةِ، وَاتِّبَـاعِ التَّشْـرِيعِ الْمُخَـالِفِ لِمَـا شَـرَعَهُ اللَّـهُ تَعَـالَى هُـوَ الْمُـرَادُ بِعِبَـادَةِ الشَّـيْطَانِ فِـي قَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٞ ۝٦٠ وَأَنِ ٱعْبُدُونِيۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسْتَقِيمٞ ﴾[يـس:٦٠]، وَقَوْلِـهِ تَعَـالَى عَـنْ نَبِيِّـهِ إِبْـرَاهِيمَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيّٗا ﴾[إبـراهيم ٤٤]، وَقَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنٗا

مَّرِيدًا ﴾ [النساء ١١٧]، أَيْ: مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا شَيْطَانًا، أَيْ: وَذَلِكَ بِاتِّبَاعِ تَشْرِيعِهِ، وَلِذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ يُطَاعُونَ فِيمَا زَيَّنُوا مِنَ الْمَعَاصِي شُرَكَاءَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الانعام ١٣٧]، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَاتَّبَعُوهُمْ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ ذَلِكَ هُوَ اتِّخَاذُهُمْ إِيَّاهُمْ أَرْبَابًا.

وَمِنْ أَصْرَحِ الْأَدِلَّةِ فِي هَذَا: أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي «سُورَةِ النِّسَاءِ» بَيَّنَ أَنَّ مَنْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ يَتَعَجَّبُ مِنْ زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ دَعْوَاهُمُ الْإِيمَانَ مَعَ إِرَادَةِ التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاغُوتِ بَالِغَةٌ مِنَ الْكَذِبِ مَا يَحْصُلُ مِنْهُ الْعَجَبُ ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء:٦٠]، وَبِهَذِهِ النُّصُوصِ السَّمَاوِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَا يَظْهَرُ غَايَةَ الظُّهُورِ: أَنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةَ الَّتِي شَرَعَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَوْلِيَائِهِ **مُخَالَفَةً** لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، **أَنَّهُ لَا يَشُكُّ فِي كُفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ، وَأَعْمَاهُ عَنْ نُورِ الْوَحْيِ مِثْلَهُمْ**"[1].

---

[1] أضواء البيان ٣/٢٥٩

ومن الدلالات على كفر المسلم في هذه الديار ووقوعه في شرك الطاعة:

١ـ **التجنس** : وقد بينا ذلك مفصلا في كتاب:" الجنسية في الميزان الشرعي"، ومقتضى التجنس هو القبول بقوانين وتشريعات البلاد والمشاركة في العملية السياسية التي هي الحكم والتشريع من دون الله، والإقرار على الديانة الديمقراطية وقبول التكليف من الطاغوت الحاكم والالتزام بواجبات التجنس من الاحترام للقوانين والنصرة والمشاركة في جيش الدولة المانحة للجنسية والدفاع عنها وهو في حقيقة أمره وعدٌ بالنصرة، وهذا من أعظم الموالاة للمشركين، والنصوص الشرعية طافحة بتكفير من فعل هذا، وقد سمى الله من أظهر الموالاة للمشركين خوفاً من الدوائر منافقاً فكيف بمن كان جندياً احتياطيا عند دولة طاغوتية متعهداً بنصرتها متى احتاجت للنصرة،

٢ـ الدخول في المؤسسات الطاغوتية

وهنا بحث دقيق: إذ لا يكفي في الكفر بأنظمة الطواغيت في هذا الزمان اعتقاد بطلانها، بل يجب مفاصلتها واجتنابها، إذ الانقياد لهذا النظام بالدخول في مؤسساته الطاغوتية يُصادم الإسلام من كل وجه، إذ لا يخلو ذلك من قبول التكليف من المشرعين وطاعتهم في مخالفة الشريعة والاتباع لشريعة غير الله، وهي معنى العبادة لهم كما سبق بيانه، فإن الانقياد والخضوع لنظام وضعي بالدخول في مؤسساته وطاعة قوانينه والانقياد لها خروج من دين الله إلى دين طواغيت الأرض ... فإما الانقياد لأمر الله تعالى وترك الانقياد لغيره من الأنظمة الوضعية فهو الإسلام، أو الانقياد للطواغيت ونظام مُلكهم والدخول في مؤسساتهم فهو دين الجاهلية، ولا ينفع معه اعتقاد البطلان فإن الإسلام قول وعمل ونية ولا يجزئ أحدها عن

الآخر، ولا يَسلم للمرء دينه في هذا الزمان إلا باعتزال الأنظمة الجاهلية وعدم المشايعة لها بالعمل كما قال تعالى عن خليله إبراهيم: ﴿ وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا ﴾ [مريم ٤٨]، فإن الخروج من الجاهلية باعتقاد بطلان أوضاعها والبراءة من أهلها وترك المتابعة والانقياد لنظامها الطاغوتي هو صحيح الإسلام الذي ينجوا به المرء من ظلمات الجاهلية وحمأة الكفر، وهو الذي تتحقق به العبودية لله عز وجل وحده دونما سواه بالخروج جُملةً من العبودية للبشر، أما إنْ كان في حياته منقاداً لنظام الطواغيت الذي استمداده من أهواء البشر فهو عبد للبشر لا لله تعالى.

واعلم أن أنظمة الطواغيت قائمة في الأرض على المحادة لله عز وجل والمحاربة لدينه وتعبيد الناس لغير الله، وغمسهم في الشرك والكفر وزجهم في الوثنية وردهم إلى الجاهلية، وتنشئة الأجيال على دين الديمقراطية وسلخهم من دين الفطرة، وسجن وقتل أهل الصلاح والإصلاح وفتنهم عن دينهم وصدهم عن الدعوة إلى الحق، فهذا النظام لا يقوم في الأرض إلا بقوة تحميه وجيوش وشُرَطٍ تَذُودُ عنه وتُقيم أركانه وتدفع عنه صولة أهل الحق، وإن كان حماية عروش الطواغيت يكون بالحديد والسلاح، فهو كذلك بإضفاء الشرعية على مُلكهم وتَصحيحِ مذهبهم وأمرِ العامة بطاعتهم وهؤلاء هم حَميرُ العلم التابعين للمؤسسات الدينية الموالية للنظام، فلا فرق بين الجندي في الثكنات والجبهات والإمام الذي يرتقي المنبر ويدعوا للطاغوت بطول العمر والبركات، فهذا الأخير أشدُ كفرا وأكبر جُرْماً وإثماً وهو في أسفل الدركات، وإن كان النبي ﷺ نهى عن العمل تحت إمارة من يؤخرون الصلاة عن وقتها ويقربون شرار الناس فكيف بأهل الملل المبدلين لشريعة الله، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُقَرِّبُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شُرْطِيًا، وَلَا جَابِيًا، وَلَا خَازِنًا»"[١].

وإنَّ هذا النظام الوضعي يقوم على المال الذي هو عَصَبُ السُلطان، ولذلك فالمؤسسات الاقتصادية الكبرى التي يقوم عليها اقتصاد الدول[٢] تعود نفقاتها على ما يقوم عليه دين الطاغوت في الأرض[٣]، فإن ميزانية الجيوش والسجون والمدارس والإعلام وغيرها كبيرة جداً قد لا يتحمَّلها اقتصاد تلك البلدان إلا بالاستدانة من صناديق الغرب ... وكذا المؤسسات التربوية والتعليمية قائمة على تنشئة الأجيال كفار أصليين على دين الديمقراطية، فعامة هؤلاء العاملين في هذه المؤسسات العلمانية الطاغوتية طائعين منقادين لها تجري عليهم أحكامها اختياراً، وهم يعلمون سلفاً أن لهذه المؤسسات شرائع وأنظمة ولوائح وضعية تخاطب كافة العاملين في هذه المؤسسات، ويُلزمون بها ويخضعون لها، ويعلمون كذلك أن من سَنَّ هذه التشريعات وقرر هذه اللوائح طائفة من البشر لم يهتدوا بهدي الله، ولم يردوا أمرهم إلى شريعة الله، وإنما مردهم إلى الأهواء والمصالح التي قد تتفق أحياناً مع شريعة الله، وكثيرا ما تضاد أحكام الله وتأمر بمعصية الله، **فهم بدخولهم في هذه المؤسسات قد عقدوا معها عقوداً فيها دلالة ظاهرة على قبولهم للتكليف ومتابعتهم لنظام وضعي كفري وطاعتهم للطواغيت المشرعين في**

---

[١] رواه ابن حبان في صحيحه برقم ٤٥٨٦

[٢] كمؤسسة أرامكوا في السعودية ونحوها.

[٣] قال ابن حزم:" وَكَذَلِكَ: مَنْ سَكَنَ بِأَرْضِ الْهِنْدِ، وَالسِّنْدِ، وَالصِّينِ، وَالتُّرْكِ، وَالسُّودَانِ وَالرُّومِ، مِنْ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ هُنَالِكَ لِثِقَلِ ظَهْرٍ، أَوْ لِقِلَّةِ مَالٍ، أَوْ لِضَعْفِ جِسْمٍ، أَوْ لِامْتِنَاعِ طَرِيقٍ، فَهُوَ مَعْذُورٌ. فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ مُحَارِبًا لِلْمُسْلِمِينَ **مُعِينًا لِلْكُفَّارِ بِخِدْمَةٍ، أَوْ كِتَابَةٍ**: فَهُوَ كَافِرٌ" المحلى ١٢/١٢٦

أمرهم ونهيهم، فهؤلاء ليسوا محل نزاع ولا يشك في كفرهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم.

٣- استخراج التراخيص لبيع المحرمات:

وقد درج في هذه الديار تشريع الإذن من الطواغيت ببيع المحرمات وارتكاب الفواحش والمنكرات عبر نقاط معينة وبشروط خاصة عبر استخراج تراخيص لممارسة هذه المحرمات، فمحلات بيع الخمور والمحرمات والفنادق والأوكار التي يمارس فيها الزنا مرخصة من الطواغيت، فكل من استخرج هذه التراخيص والوثائق لبيع هذه المحرمات وارتكاب الفواحش فقد أشرك بالله شرك الطاعة كما بينا مفصلا في هذا الباب.



الْبَابُ الرَّابِعُ

البراءة من الشرك والأقوام المشركة

الفصل الأول

بيان التلازم بين البراءة من الشرك[1] والبراءة من المشركين

قال تعالى: ﴿ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [الأنعام:٧٩]، بهذه الكلمات واجه إبراهيم الحنيف قومه بالدعوة إلى التوحيد: فأعلن فيهم البراءة من الشرك بقوله: ﴿ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴾ ، وجهر بالحنيفية وإفراد الله بالعبودية والتوجه للذي فطر السماوات والأرض بقوله: ﴿ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ ﴾ وصدع فيهم بالبراءة منهم بقوله: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ " أي: لست ممن يدين دينكم، ويتّبع ملّتكم أيُّها المشركون"[2]، لست منكم ولا أنتم مني، لكم دينكم وليَّ دين، أنتم على الشرك وأنا على الحنيفية، أنتم المشركون وأنا ومن اتبعنيَّ المسلمون.

إن القضية عند أصحاب الفطر السليمة جد واضحة بقدر صفاء الفطرة وانتفاء الغبش ... إذ لا يتم الدخول في دين الإسلام حتى تُتْرَكَ مِلَّةُ الشرك بمفاصلة الآلهة الباطلة وعابديها والبراءة منهم ومما يعبدون من دون الله، والبراءة من الشرك لا تنفك عن البراءة من

[1] **<u>الشرك:</u>** قد عرفه النبي ﷺ بتعريف جامع: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ :" أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: ﴿**أنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**﴾ رواه البخاري برقم ٤٤٧٧ ، وعَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنِ الشِّرْكِ؟ فَقَالَ: أَنْ تَجْعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ". رواه ابن أبي حاتم برقم ١٥٤٠٠، وقال السمعاني :"الْإِشْرَاك: هُوَ الْجمع بَين الشَّيْئَيْنِ فِي معنى، فالإشراك بِاللَّه: هُوَ أَن يجمع مَعَ الله غير الله فِيمَا لَا يجوز إِلَّا لله" تفسير السمعاني ١٢١/٢

[2] تفسير الطبري ٤٨٨/١١

المشركين، لأن الله عز وجل جعل الميثاق والفطرة حجة على الإشراك به كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [الأعراف ١٨٢] ، قال ابن أبي زمنين: " ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ وجدناهم على ملةٍ فاتبعناهم"[١].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ . أَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ . فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ»[٢].

وقال ابن زيد في قوله: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ قال:« **الإسلام مُذ خلقهم الله من آدم جميعا، يقرّون بذلك، وقرأ:** ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ﴾ قال: فهذا قول الله: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾بعد»[٣]، وعن مجاهد ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ﴾ قال:« الإسلام»[٤].

---

[١] تفسير ابن أبي زمنين ١٥٢/٢.

[٢] رواه مسلم برقم (٢٨٠٥)

[٣] رواه الطبري ٩٧/٢٠

[٤] نفس المصدر

ولا يُعــذر المشــرك بحــال[1] لأن الحجــة قائمــةٌ عليــه فــي كــل حــال، أي لا يقــع فــي الشــرع وُجــود شــرك اختيــاراً دون مشــرك، ولــيس فــي ديــن اللــه

---

[1] **سـرد الأدلة من كتاب الله وسـنة رسـول الله ﷺ على عدم العذر بالجهل في الشـرك بالله تعالى و أنه لا فرق بين المعاند والجاهل ما يلي:**

من كتاب الله:

۞ **قـــــال تعـــــالى:** ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾[الأعـراف ٣٠]، قــال الزجــاج:" يــدل علــى أن **قومــاً ينتحلــون الإســلامَ ويزعمــونَ أن مــن كــان كــافراً وهــو لا يعلــم إنَّــه كــافر فلــيس بكــافرٍ مُبْطِلُــون لأمــر نِحْلَــتِهِمْ**، لأن اللــه جــل ثنــاؤه قــد أعلمنــا أنهــم يَحْسَــبون أنهــمْ مهتــدون، **ولا اخــتلاف بــين أهــل اللغــة فــي أن الحُسْــبَانَ لــيس تأْويلــه غيــرَ مَــا يُعْلم من معنى حسب**" معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/ ٣٣١

وقــال أبــو جعفــر: "يقــول تعــالى ذكــره: إن الفريــق الــذي حــق علــيهم الضــلالة، إنمــا ضــلوا عــن ســبيل اللــه وجــارُوا عــن قصــد المحجــة، باتخــاذهم الشــياطين نُصــراء مــن دون اللــه، وظُهــراء **جهــلا مــنهم بخطــأ مــا هــم عليــه مــن ذلــك، بــل فعلــوا ذلــك وهــم يظنــون أنهــم علــى هــدى وحــق**، وأن الصــواب مــا أتــوه وركبــوا، **وهــذا مــن أبــين الدلالــة** علــى خطــأ قــول مــن زعــمَ أن اللــه لا يعــذِّب أحــدًا علــى معصــية ركبهــا أو ضــلالة اعتقــدها، إلا أن يأتيهــا بعــد علــم منــه بصــواب وجههــا، فيركبهــا عنــادًا منــه لربــه فيهــا. **لأن ذلــك لــو كــان كــذلك، لــم يكــن بــين فريــق الضــلالة الــذي ضــلّ وهــو يحسَــبُ أنــه هــادٍ. وفريــق الهــدى، فَــرْقٌ وقــد فــرّق اللــه بــين أســمائهما وأحكامهما في هذه الآية**" تفسير الطبري ١٢/ ٣٨٨

۞ **وقـــــال تعـــــالى:** ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[التوبـة: ٦]، قــال الطبــري: يقــول -تعــالى ذكــره- لنبيــه وإن اســتأمنك يــا محمــد مــن المشــركين الــذين أمرتــك بقتــالهم وقــتلهم بعــد انســلاخ الأشــهر الحــرم أحــد ليســمع كــلام اللــه منــك وهــو القــرآن الــذي أنزلــه اللــه عليــه ﴿فَأَجِرْهُ﴾يقــول: فأمّنــه حتى يســمع كــلام اللــه وتتلــوه عليــه ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾، يقــول: ثــم رده بعــد ســماع كــلام اللــه إن هــو أبــى أن يســلم ولــم يــتعظ بمــا تلوتــه عليــه مــن كــلام اللــه فيــؤمن إلى مأمنــه .... ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾، يقــول: تفعــل ذلــك بهــم مــن إعطائــك إيــاهم الأمــان ليســمعوا القــرآن وردك ايــاهم إذا أبــوا الإســلام إلى مــأمنهم مــن أجــل أنهــم: قــوم جهلــة لا يفقهــون عــن اللــه حجــة، ولا يعلمــون مــا لهــم بالإيمــان باللــه لــو آمنــوا، ومــا علــيهم مــن الــوزر والإثــم لتركهم الإيمــان باللــه " تفسير الطبري ١٤/ ١٣٨

وقــال البغــوي: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ﴾ فيمــا لــه وعليــه مــن الثــواب والعقــاب ... ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾أي: لا يعلمــون ديــن اللــه وتوحيــده فهــم محتــاجون إلى ســماع كــلام اللــه. قــال الحســن: هــذه الآيــة محكمــة إلى قيــام الســاعة" تفسير البغوي٢/٣١٩.

۞ **وقوله تعالى:** ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾[البينة: ١].

قــال البغــوي:" ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، وهــم اليهــود النصــارى، وَالْمُشْــرِكِينَ، وَهُــمْ عَبَــدَةُ الْأَوْثَــانِ، ﴿مُنفَكِّينَ﴾مُنْتَهِــينَ عَــنْ كُفْــرِهِمْ وَشِــرْكِهِمْ وَقَــالَ أَهْــلُ اللُّغَــةِ زَائِلِــينَ مُنْفَصِــلِينَ، يُقَــالُ: فَكَكْــتُ الشَّــيْءَ فَانْفَــكَّ أَيِ انْفَصَــلَ،

مُنفَكِّين﴾ ﴾ لَفْظُـهُ مُسْـتَقْبَلٌ وَمَعْنَـاهُ الْمَاضِـي أَيْ حَتَّى أَتَـتْهُمُ الحجـة الواضـحة، يعني مُحَمَّـدٍ ﷺ أتـاهم بـالقرآن فبـيّن لهـم ضـلالتهم وجهـالتهم ودعـاهم إلى الإسـلام والإيمـان، فَهَـذِهِ الْآيَـةُ فِـيمَنْ آمَـنَ مِـنَ الْفَـرِيقَيْنِ، **أَخْبَرَ أَنَّهُـمْ لَـمْ يَنْتَهُـوا عَـنِ الْكُفْـرِ حَتَّى أَتَاهُمُ الرَّسُولُ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَآمَنُوا فَأَنْقَذَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْجَهْلِ وَالضَّلَالَةِ**" تفسير البغوي ٢٩٠/٥.

۞ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾[الأعراف١٧٩]، قال مجاهد:" ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾**قال: لا يفقهون بها شيئًا من أمر الآخرة** ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾، **الهدى** ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾**الحقَّ، ثم جعلهم كالأنعام سواءً، ثم جعلهم شرًا من الأنعام، فقال:** ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾، **ثم أخبر أنهم هم الغافلون**" رواه الطبري برقم ١٥٤٤٨ ، فعطل الله عنهم وسائل الإدراك وجعلهم بمنزلة الأنعام بل هم أضل، وجعلهم من أهل الغفلة ومن أهل النار.

۞ **وقال تعالى:**﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ۝ ثَانِىَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ لَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾[الحج٩]، فجعل الله مصير الجاهل الذي يُضل الناس بغير علم نار جهنم، قال الطبري:" يقول تعالى ذكره: ومن الناس من يخاصـم في توحيد الله وإفراده بالألوهة بغير علم منه بما يخاصـم به ﴿ وَلَا هُدًى﴾يقول: وبغير بيان معه لما يقول ولا برهان" تفسير الطبري ٥٧٣/١٨

۞ **قوله تعالى** :﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المؤمنون١١٧]، قال يحي بن سـلام ﴿ لا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾: لا حجة له به" تفسير يحي بن سلام ٢٩٠/١ ، أي سـماهم الله كافرين لعبادتهم غير الله بغير حجة ولا علم أي بجهل.

۞ **وقال تعالى:**﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾[الروم٢٩]، قال الطبري:" **اتبعوا أهواءهم، جهلا منهم لحقّ الله عليهم**، فأشـركوا الآلهة والأوثان في عبادته، ﴿ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾يقول: فمن يسـدّد للصواب من الطرق، يعني بذلك من يوفق للإسلام مَن أضلّ الله عن الاستقامة والرشاد" الطبري ٩٧/٢٠ ، وفي الآية دلالة أن الشرك قرين الجهل.

۞ **وقال تعالى:**﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾[الحج ٧١]، قال أبو حفص سـراج الدين الدمشـقي:" ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ حجة ﴿وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾ **عن جهل وليس لهم به دليل عقلي فهو تقليد وجهل**، والقول الذي هذا شـأنه يكون باطلاً﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾،أي وما للمشـركين من نصير مانع يمنعهم من عذاب الله" اللباب في علوم الكتاب ١٤٦/١٤، وفي الآية دلالة أن الشرك قرين الجهل.

۞ **وقال تعالى:**﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾العنكوت٨] قال السـمعاني: " وَقَوله: ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾إِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ **لِأَن الشّـرك كُله عَن جهل**، فَإِن الْعَالم لَا يُشْرك بِاللَّه" تفسير السمعاني ١٦٨/٤

۞ **وقال تعالى**: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ﴾[الزمر٦٤] ،قال حرب الكرماني في مسـائله «قُلْتُ لِإِسْحَاقَ: الرَّجُلُ يَقُولُ لِلْمُشْرِكِ إِنَّهُ رَجُلٌ عَاقِلٌ؟ قَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسَتْ لَهُمْ عُقُولٌ» مسائل حرب ٨٨١/٢.

❁ **وقال تعالى:** ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[البقرة ١١٨] عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَوْلُهُ: ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾ **قَالَ:« هُوَ قَوْلُ كُفَّارِ الْعَرَبِ وَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ نَحْوُ ذَلِكَ»** رواه ابن أبي حاتم ١١٤١، وقال السمرقندي :" قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: **لا يعلمون توحيد الله تعالى، ومعناه: وقال الجهال من الناس- وهم الكفار**-" تفسير السمرقندي ٨١/١

❁ **وقال تعالى:** ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾[الكهف١٠٥].

قال الطبري:" **وهذا من أدَل الدلائل على خطأ قول من زعم أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانيته**، وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء الذين وصف صفتهم في هذه الآية، أن سعيهم الذي سعوا في الدنيا ذهب ضلالا وقد كانوا يحسبون أنهم محسنون في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم. ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يحسنون صنعه، كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكن القول بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة" تفسير الطبري ١٢٨/١٨

وعن أبي الطفيل، قال: قام ابن الكوّاء إلى عليّ، فقال: من الأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، قال: وِيْلُك أهل حَروراء منهم" رواه ابن أبي حاتم ١٢٧/١٨.

وقال ابن منده: **ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُجْتَهِدَ الْمُخْطِئَ فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ووَحْدَانِيَّتِهِ كَالْمُعَانِدِ** قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ ضَلَالَتِهِمْ وَمُعَانَدَتِهِمْ: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا فَقَالَ: كَفَرَةُ أَهْلُ الْكِتَابِ كَانَ أَوَائِلُهُمْ عَلَى حَقٍّ، فَأَشْرَكُوا بِرَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ وَابْتَدَعُوا فِي دِينِهِمْ، وَأَحْدَثُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَهُمْ يَجْتَمِعُونَ فِي الضَّلَالَةِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى، وَيَجْتَهِدُونَ فِي الْبَاطِلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ، ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا. وَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه مِنْهُمْ أَهْلُ حَرُورَاءَ" التوحيد لابن منده ٣١٤/١

والاجتهاد في الأصول غير مقبول، والمخطئ في ذلك غير معذور بالإجماع، قال أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني:" ومن قول أهل السنة: أنه لا يعذر من أداه اجتهاده إلى بدعة، لأن الخوارج اجتهدوا في التأويل فلم يعذروا إذ خرجوا بتأويلهم عن الصحابة فسماهم عليه الصلاة والسلام مارقين من الدين، وجعل المجتهد في الأحكام مأجورا وإن أخطأ" الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ ص١٢١ وهذا إجماع على أنه لا يعذر من أداه اجتهاده إلى بدعة، فكيف بمن أداه اجتهاده إلى الشرك!!، قال اللالكائي «**أجمع أهل السنة و الجماعة على أنّه لا اجتهاد في مسائل الاعتقاد**، و أنه لا مجال للرأي وإعمال العقل فيها، و أنّه لا يسمع مسلم فيها إلا التسليم و الإتباع لعقيدة السلف الصالح، وأنّه من لم يسعه ما وسعهم فلا وسّع الله عليه» شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٣١٥

❁ وقوله تعالى: ﴿ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم٧]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَعْنِي:« الْكُفَّارُ، يَعْرِفُونَ عُمْرَانَ الدُّنْيَا، وَهُمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ جُهَّالٌ» تفسير بن كثير ٣٠٥/٦.

ومن السنة والأثر

❁ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم ٢٦، وفيه دلالة أن من جهل التوحيد ومعنى لا إله إلا الله دخل النار، ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى:﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا

مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾[الزخرف٨٦] قال السمعاني :" وَقَوله: ﴿ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ﴾مَعْنَاهُ على القَوْل الأول: إِلَّا لمن شهد بِالْحَقِّ، وَهُوَ من شهد بِلَا إِلَه إِلَّا الله وَقَوله: ﴿ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾ظَاهر الْمَعْنى، **وَمَعْنَاهُ: يشْهدُونَ عَن علم**" تفسير السمعاني ٥/١٢٠.

✽ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلاَعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ، أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، **حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَتْ**» رواه البخاري برقم ٤٩٢٠ **ومعناه** أن عبادة الأصنام كانت بعد ذهاب العلم وحلول الجهل فالشرك قرين الجهل ، وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ" يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، **وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ**" وراه أحمد ١٤٩٥٤

✽ وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا عذر لأحد في ضلالة ركبها حسبها هدى، ولا في هدى تركه حسبه ضلالة، فقد بينت الأمور، وثبتت الحجة، وانقطع العذر». شرح السنة للبربهاري ٣٦/١

✽ وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ ﴾[الانفطار٦]فَقَالَ: «غَرَّهُ وَاللَّهِ جَهْلُهُ» رواه ابن أبي حاتم برقم ١٩١٧٤

✽ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «أَلَا لَا يقلدنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا، إِنْ آمَنَ آمَنَ، وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنَّهُ لَا أُسْوَةَ فِي الشر» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ ١٦٦) برقم (٨٧٦٤ ٨٧٦٧)، وقال الهيثمي في المجمع (١ ١٨٠): رجاله رجال الصحيح. فتأمل قوله وإن كفر كفر فجعل التقليد والمتابعة على الكفر كفر ولم يعذره بذلك.

✽ عن الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ زَاذَانَ يَقُولُ: « بَلَغَنِي أَنَّ الْقَدَرِيَّةَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ، **فَيُقَالُ لَهُمْ: إِنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُونَ**، قَالَ: وَبَلَغَنِي أَنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَنْتُمْ خُصَمَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » رواه عبد الله في السنة برقم ٨٥٣.

✽ وأخرج عبد بن حميد وَابْن جرير عَن قَتَادَة فِي قَوْله:﴿ ثُمَّ قَسَتۡ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ ﴾قَالَ: من بعد مَا أَرَاهُم الله من إحْيَاء الْمَوْتَى وَمن بعد مَا أَرَاهُم من أَمر الْقَتِيل ﴿ فَهِيَ كَٱلۡحِجَارَةِ أَوۡ أَشَدُّ قَسۡوَةٗ ﴾**ثمَّ عذر الله الْحِجَارَة وَلم يعْذر شقي ابْن آدم** فَقَالَ ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلۡحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنۡهُ ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخۡرُجُ مِنۡهُ ٱلۡمَآءُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَهۡبِطُ مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِ ﴾" الدر المنثور ١٩٧/١.

<u>ومن أقوال العلماء</u>

✽ قال المروزي:" وَالْجَهْلُ بِاللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ كُفْرٌ قَبْلَ الْخَبَرِ وَبَعْدَ الْخَبَرِ" تعظيم قدر الصلاة ص ٥٢٠.

✽ وقَالَ الشَّافِعِيُّ:" لَوْ عُذِرَ الْجَاهِلُ، لِأَجْلِ جَهْلِهِ لَكَانَ الْجَهْلُ خَيْرًا مِنَ الْعِلْمِ إِذْ كَانَ يَحُطُّ عَنْ الْعَبْدِ أَعْبَاءَ التَّكْلِيفِ وَيُرِيحُ قَلْبَهُ مِنْ ضُرُوبِ التَّعْنِيفِ، فَلَا حُجَّةَ لِلْعَبْدِ فِي جَهْلِهِ بِالْحُكْمِ بَعْدَ التَّبْلِيغِ وَالتَّمْكِينِ، ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ﴾" المنثور من القواعد ١٧/٢.

✽ وحكى أبو الحسين الملطي الإجماع على أن الجهل مناط مكفر فقال: "وَمعنى ذَلِك أَن معتزلة بَغْدَاد وَالْبَصْرَة وَجَمِيع أهل الْقبْلَة لَا اخْتِلَاف بَينهم أَن من شكّ فِي كَافِر فَهُوَ كَافِر لِأَن الشاك فِي الْكفْر لَا إِيمَان لَهُ **لِأَنَّهُ لَا يعرف كفرا من إِيمَان** فَلَيْسَ بَين الْأمة كلهَا الْمُعْتَزلَة وَمن دونهم خلاف أَن الشاك فِي الْكَافِر كَافِر" التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ٤٠/١

مشرك مسلم إلا في عقول أحفاد الجهم، لأن الحنيف غير المشرك قال تعالى:﴿ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ﴾ [الحج ٣١]، قال أبو بكر الصديق: «كان الناس يحجون وهم مشركون فكانوا يسمونهم حنفاء الحجاج، فنزلت﴿ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ﴾»[١].

وكل من تلبس بالشرك مختاراً يُسمى مشركاً في كل أحواله عالماً كان أو جاهلاً، مُعانداً كان أو مُعرضاً، متأولاً كان أو مُلَبَّساً عليه يحسب أنه من المهتدين، كان قبل الرسالة أو بعدها، حديثُ عهدٍ بإسلام أو يعيش في نائية، إذْ الحجة قائمة عليه بالفطرة والميثاق وهي لا تنفك عنه في جميع هذه الأحول، قال تعالى: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾[الشمس] قال الطبري:" يقول تعالى ذكره: فبين لها ما ينبغي لها أن تأتي أو تذر من خير أو شرّ أو طاعة أو معصية"[٢]، وعن ابن عباس، قوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴾يقول: بيَّن الخيرَ والشرَّ " وقال :" علَّمها الطاعة والمعصية"[٣]، وقال ابن منده :" ذِكْرُ اسْتِدْلَالِ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ رَسُولٌ **قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ إِيمَانِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ قَبْلَ الرِّسَالَةِ:** ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝٧٨ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[٤].

[١] أخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ١٣٩١٦

[٢] تفسير الطبري ٢٤/٤٥٤

[٣] نفس المصدر

[٤] كتاب التوحيد ١/٣٠٦

وعليه فالبراءة من الشرك تقتضي حتماً البراءة من المشركين حيث لا يُتصوَّر شرعا وجود شرك دون مشرك، والأدلة الواردة في الأولى دالة على الثانية كقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزخرف ٢٨]، فهي في البراءة من العابدين ومما يعبدون وجاء تفصيلها في قوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة ٤]، فَقَدَّم البراءة من العابدين لأنها تتضمن البراءة مما يعبدون، فهي براءة من العامل وعمله ومن العابد وعبادته... إذاً فمفاصلةُ الشرك كله لا تتم إلا بالبراءة من أهله واعتقاد أنهم على دين باطل، فمن حقَّق هذه المفاصلة تحقق بقوله: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ .

وصاحبُ الفطرة السليمة لا يستطيع أن يَتصوّر أن يكون المرءُ على الحق وهو يرى الباطل حقاً، قال تعالى: ﴿ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾ [يونس ٣٢]، وكيف يكون المرء مُسلما وهو يرى المشركين على دينه؟ فهذا قطعاً لا يعرف الإسلام من الشرك ... وكيف لرجلٍ يجهلُ ابتداءً حقيقة الإسلام يكون معتنقاً له، وكيف يُعَدُّ من أهله وهو لا يعرف مدلوله ابتداءً، فالاعتقاد فرع عن المعرفة فإذا جهل حقيقة عقيدةٍ ما كيف يكون من المعتنقين لها ويُعَدُّ من أهلها؟ ... إنها واضحة عند أصحاب الفطر السليمة، وبهذا الوضوح كذلك تقررت في كتاب الله: إن

الإسـلام لا ينعقـد إلا بـالبراءة مـن المشـركين كمـا سـيأتي بيانـه ـ بحـول الله وقوته ـ.

وفـي تقريـر ذلـك نقـول أن النَّبـي ﷺ بُعِـثَ فـي قـوم مشـركين جـاهليين أهـلُ فتـرة وغفلـة، فلمـا دعـاهم إلـى التوحيـد قـالوا: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴾[ص٥]، وقـال فـيهم تعـالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾[الصـافات٣٦]، فالـدعوة إلـى التوحيـد ـ التـي سـبق تفصـيلها فـي بـاب الاستسـلام للـه بالتوحيـد ـ قُوبِلَـت بـالكفر والصَّـدِ والعِنـاد، قـال تعـالى: ﴿ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾[الأنعـام٦٦]، وفـي المقابـل اصـطفى اللـه أهـل الهدايـة مـن السـابقين الأولـين فأجـابوا داعـيَّ الإسـلام ... ولا شـك أن الخـارج مـن الجاهليـة إلـى الإسـلام يـرى قومـه علـى ضـلالة وأنهـم علـى ديـن باطـل وليسـوا علـى شـيء مـن الحـق، وهـذا المعنى أدركـه عَمْـرُو بْـنُ عَبَسَـةَ السُّـلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بفطرتـه حيـث قَـالَ: «كُنْـتُ وَأَنَـا فِي الْجَاهِلِيَّـةِ أَظُـنُّ أَنَّ **النَّـاسَ** عَلَـى ضَـلَالَةٍ، وَأَنَّهُـمْ لَيْسُـوا عَلَـى شَـيْءٍ وَهُـمْ يَعْبُـدُونَ الْأَوْثَـانَ»[1]، وأدركـه زيـد بـن عمـر بـن نفيـل كـذلك، فعَـنْ أَسْـمَاءَ بِنْـتِ أَبِـي بَكْـرٍ رَضِـيَ اللَّـهُ عَنْهُمَـا، قَالَـتْ: «رَأَيْـتُ زَيْـدَ بْـنَ عَمْـرِو بْـنِ نُفَيْـلٍ قَائِمًـا مُسْـنِدًا ظَهْـرَهُ إِلَـى الكَعْبَـةِ يَقُـولُ: يَـا مَعَاشِـرَ قُـرَيْشٍ، **وَاللَّـهِ مَـا مِـنْكُمْ** عَلَـى دِيـنِ إِبْـرَاهِيمَ غَيْـرِي»[2]، وأدركهـا غيـرهم كمـا روى عَـنْ زَيْـدِ بْـنِ أَسْـلَمَ فِـي قَوْلِـهِ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ۚ

---

[1] رواه مسلم برقم ٢٩٤

[2] رواه البخاري برقم ٣٨٢٨، قال محمد بن إسحاق:" قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ فَوَقَفَ فَلَمْ يَدْخُلْ فِي يَهُودِيَّةٍ وَلَا نَصْرَانِيَّةٍ، **وَفَارَقَ دِينَ قَوْمِهِ، فَاعْتَزَلَ الْأَوْثَانَ** وَالْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَالذَّبَائِحَ الَّتِي ذُبِحَ عَلَى الْأَوْثَانِ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الْمَوْءُودَةِ ، وَقَالَ: أَعْبُدُ رَبَّ إبْرَاهِيمَ، وَبَادَى قَوْمَهُ بِعَيْبِ مَا هُمْ عَلَيْهِ. سيرة ابن هشام ٢٢٥

فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴾ [الزمر ١٧]، قَالَ:« نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ فِي ثَلاثَةِ نَفَرٍ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إلا اللَّهُ. فِي زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَأَبِي ذَرٍّ الغفاري، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ.[١]، وعن أَبِي الطُّفَيْلِ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ قَالَ: «كُنْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ جَيٍّ، وَكَانَ أَهْلُ قَرْيَتِي يَعْبُدُونَ الْخَيْلَ الْبُلْقَ، **وَكُنْتُ أَعْرِفُ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ**» الحديث[٢].

لذلك قررنا أن البراءة من المشركين تُدرك بالفطرة ومن لم يحقق البراءة من المشركين فهو في مرتبة المشرك الذي لم يحقق البراءة من الشرك للتلازم بين البراءتين، فالمُوحد ابتداءً مُفَارِقٌ لملة الشرك إلى دين الإسلام، وهذا يقتضي منه اعتقاد بُطلان ما كان عليه والبراءة من قومه واعتقاد أنهم على دين باطل، وأنه قد فارق دينهم إلى الدين الحق وهذا القدر يدركه الموحد بفطرته.

ولقد كان مشركي قريش يعلمون أن هذه الدعوة المحمَّدية تقتضي ترك عبادة الآلهة وتكفير الآباء وتسفيه عقول العابدين كما روى ابن إسحاق في السيرة قال:" ثم إن أبا بكر لقي رسول الله ﷺ فقال: **أحق ما تقول قريش يا محمد من تركك آلهتنا، وتسفيهك عقولنا وتكفيرك آباءنا؟** فقال رسول الله ﷺ:« يا أبا بكر إنِّي رسول الله ونبيه، بعثني لأبلغ رسالته وأدعوك إلى الله بالحق، فو الله إنه للحق أدعوك، إلى الله يا أبا بكر، وحده لا شريك له، ولا يعبد غيره، والموالاة على طاعته وأهل طاعته، وقرأ عليه القرآن، فلم يفر، ولم ينكر، فأسلم وكفر بالأصنام، وخلع الأنداد، وأقرَّ بحق الإسلام، ورجع أبو بكر وهو مؤمن مصدِّق»[٣]

---

[١] رواه ابن ابي حاتم برقم ١٨٣٨٠

[٢] رواه الطبري في المعجم الكبير برقم ٦٠٧٣

[٣] سيرة بن اسحاق ١٣٩/١

وهـذا المعنى جـاء واضـحاً في كتـاب اللـه في غيـر مـا موضـع ومنـه سـورة الكــافرون التـي سـماها النَّبـي ﷺ: البـراءة مـن الشـرك، فعَـنْ فَـرْوَةَ بْـنِ نَوْفَـلٍ، عَـنْ أَبِيـهِ: أَنَّ رَسُـولَ اللـهِ ﷺ قَـالَ: «فَمَجِـيءُ مَـا جَـاءَ بِـكَ؟» قَـالَ: قُلْـتُ: جِئْـتُ يَـا رَسُـولَ اللـهِ لِتُعَلِّمَنِـي شَـيْئًا أَقَوْلُـهُ عِنْـدَ مَنَـامِي، قَـالَ: " إِذَا أَخَـذْتَ مَضْـجَعَكَ فَـاقْرَأْ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[الكـافرون: ١] ثُـمَّ نَـمْ عَلَـى خَاتِمَتِهَـا، **فَإِنَّهَـا بَـرَاءَةٌ مِـنَ الشِّـرْكِ**»[١]. ووجـه الدلالـة أن سـورة الكـافرون مُفتَتَحَـةٌ ومُختَتَمَـةٌ بـالبراءة مـن الكـافرين ومـن ديـنهم فسـمَّاها النَّبـي ﷺ بـراءة مـن الشـرك، قَـالَ الْقُتَيْبِـيُّ:" وَذَلِـكَ أَنَّهُـمْ قَـالُوا: إِنْ سَـرَّكَ أَنْ نَـدْخُلَ فِـي دِينِـكَ عَامًـا فَادْخُـلْ فِـي دِينِنَـا عَامًـا، فَنَزَلَـتْ هَـذِهِ السُّـورَةُ: لَكُـمْ دِيـنُكُمْ الشِّـرْكُ، وَلِـيَ دِيـنِ الْإِسْـلَامُ"[٢]، وعَـنْ عَمْـرِو بْـنِ مَالِـكٍ، قَـالَ: كَـانَ أَبُـو الْجَـوْزَاءِ يَقُـولُ: «أَكْثِـرُوا قِـرَاءَةَ قُـلْ يَـا أَيُّهَـا الْكَـافِرُونَ **وَ ابْـرَؤُوا مِنْهُمْ**»[٣].

والبـراءة مـن الشـرك هـي: تـرك الشـرك واعتقـاد عـدم أحقيـة الآلهـة الباطلة للعبادة، وينقضها التلبُّس بالشرك.

وأمـا البـراءة مـن المشـركين فهـي: مُفارقـة المشـركين فـي الـدين واعتقـاد أنهـم علـى ديـن باطـل، وينقضُـها أسـلمة المشـركين واعتقـاد أنهم معذورون بالجهل أو التأويل.

والـتلازم بينهمـا: يقتضـي أنـه لا يصـح تـرك الشـرك إلا باعتقـاد أن أهلـه علـى ديـن باطـل وعلـى غيـر ملَّـة إبـراهيم، ومـن سـمَّى المشـرك مسـلماً فقـد سـمَّى الشـرك إسـلاماً وهـو لا يعـرف الكفـر مـن الإسـلام، وحكـى أبـو الحسـين الملطـي الإجمـاع علـى أن الجهـل منـاط مكفـر فقـال:

---

[١] رواه النسائي برقم ١٠٥٦٩

[٢] تفسير البغوي ٣١٨/٥

[٣] فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة ١٠٨/١

"وَمعنى ذَلِك أَن معتزلة بَغْدَاد وَالْبَصْرَة وَجَمِيع أهل الْقبْلَة لَا اخْتِلَاف بَينهم أَن من شكّ فِي كَافِر فَهُوَ كَافِر لِأَن الشَّاك فِي الْكفْر لَا إِيمَان لَهُ **لِأَنَّهُ لَا يعرف كفرا من إِيمَان** فَلَيْسَ بَين الْأمة كلهَا الْمُعْتَزلَة وَمن دونهم خلاف أَن الشَّاك فِي الْكَافِر كَافِر"[١]، لا كما يدعيه الجهمية أن الجهل عذر مُبرِّر بل هو مناطٌ مُكفِّر، قَالَ أَبُو سُلَيْمَان: سألت أبا سَلَمَة بن شبيب عَنْ علم الحلواني، قَالَ: يرمى في الحش. ثم قَالَ أَبُو سَلَمَة: من لم يشهد بكفر الكافر فهو كافر"[٢].

المطلب الأول: الأدلة الواردة في البراءة من الشرك

والآيات الواردة في البراءة من الشرك جاء في سياق تفسير كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، وبيان حقيقة ملَّة إبراهيم ودعوة الرُّسل أقوامهم إلى الإسلام، وهي كثيرة منها:

❁ قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةَۢ بَاقِيَةٗ فِي عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾[الزخرف ٢٨]، عن السديّ ﴿ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي ﴾ قال:« خلقني. وقوله: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةَۢ بَاقِيَةٗ فِي عَقِبِهِۦ ﴾يقول تعالى ذكره: وجعل قوله: ﴿ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي ﴾ وهو قول: لا إله إلا الله، كلمة باقية في عقبه، وهم ذريّته، فلم يزل في ذريّته من يقول ذلك من بعده»[٣].

---

[١] التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ٤٠/١

[٢] تاريخ بغداد ٣٧٧/٧

[٣] تفسير الطبري ٢١/ ٥٨٩

فالكلمة الباقية هي لا إله إلا الله كما قال مجاهد وقتادة وغيرهم[1]وفُسرت بالبراءة من الشرك وإفراد الله بالعبودية، ومثله قوله تعالى: ﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔا ﴾[النساء ٣٦] ، وقوله: ﴿ قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔا ﴾[الأنعام ١٥١].

❁ وقال تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴾[الأنعام ١٩]، وقال تعالى: في سياق قصة عاد من قول هود: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ۝٥٤ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعٗا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴾[هود٥٥]، قال الطبري:" وهذا خبر من الله تعالى ذكره، عن قول قوم هود: أنَّهم قالوا له إذ نصح لهم ودعاهم إلى توحيد الله وتصديقه وخلع الأوثان والبراءة منها: لا نترك عبادة آلهتنا، وما نقول إلا أن الذي حملك على ذمِّها والنَّهي عن عبادتها، أنه أصابك منها خبَلٌ من جنونٌ"[2].

❁ وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ۝٥١ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ۝٥٢ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ۝٥٣ قَالَ لَقَدۡ كُنتُمۡ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾[الأنبياء٥٣]، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴾ قَالَ: «عابدون. وفي قوله: ﴿ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ﴾ أي عَلَى دين، وإنَّا متَّبِعوهم عَلَى ذَلِكَ»[3]، وفيه دلالة على أن الشرك ملَّة ودين ولا يصحُّ

---

[1] نفس المصدر

[2] تفسير الطبري ٣٦١/١٥

[3] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٣٦٦٩

الإسلام إلا بالبراءة منه ومن أهله المعتنقين له، إذْ البراءة من الدين تقتضي البراءة من أهله وإلا لكانت لغواً.

❁ **وآية الممتحنة**: جمعت ما افترق في غيرها وبيّنت صريح الملة الحنيفية وفسرت الكلمة الباقية ونصت على الأسوة الحسنة التي أُمرت هذه الأمة باتّباعها، قال تعالى: ﴿ قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ ﴾[الممتحنة ٤]، قال أبو جعفر وقوله: ﴿ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ يقول: حين قالوا لقومهم الذين كفروا بالله وعبدوا الطّاغوت: أيها القوم إنا برآء منكم، ومن الذين تعبدون من دون الله من الآلهة والأنداد، وقوله: ﴿ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا ﴾ يقول جلّ ثناؤه مخبرا عن قيل أنبيائه لقومهم الكفرة: كفرنا بكم، أنكرنا ما كنتم عليه من الكفر بالله وجحدنا عبادتكم ما تعبدون من دون الله أن تكون حقًّا، وظهر بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدًا **على كفركم بالله**، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا ولا هوادة، ﴿ حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ ﴾، يقول: حتى تُصدّقوا بالله وحده، فتوحّدوه، وتفرّدوه بالعبادة"[١]، وقال البغوي: "يَأْمُرُ حَاطِبًا وَالْمُؤْمِنِينَ بِالِاقْتِدَاءِ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالَّذِينَ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي التَّبَرُّؤِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ"[٢].

---

[١] تفسير الطبري ٣١٧/٢٣

[٢] تفسير البغوي ٧١/٥

وجاء في السنة

❁ عَـنْ أَبِـي مَالِـكٍ، عَـنْ أَبِيـهِ، قَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللـهِ ﷺ، يَقُـولُ ﴿مَـنْ قَـالَ: لَا إِلَـهَ إِلَّا اللـهُ، وَكَفَـرَ بِمَـا يُعْبَـدُ مِـنْ دُونِ اللـهِ، حَـرُمَ مَالُـهُ، وَدَمُـهُ، وَحِسَـابُهُ عَلَـى اللـهِ﴾[1]، قـال عبـد الـرحمن بـن حسـن: "وأمـا قولـه ﷺ في الحـديث الصـحيح: ﴿وكفـر بمـا يعبـد مـن دون اللـه﴾، فهـذا شـرط عظـيم لا يصـح قـول: لا إلـه إلاَّ اللـه إلاَّ بوجـوده، وإن لـم يوجـد لـم يكـن مـن قـال: لا إلـه إلاَّ اللـه معصـوم الـدم والمـال، ولأن هـذا هـو معنـى: لا إلـه إلاَّ اللـه، فلـم ينفعـه القـول بـدون الإتيـان بـالمعنى الـذي دلَّ عليـه، مـن: **تـرك الشـرك والبـراءة منـه وممـن فعلـه**، فـإذا أنكـر عبـادة كـل مـا يعبـد مـن دون اللـه وتبـرأ منـه وعـادى مـن فعـل ذلـك، صـار مسـلمًا معصـوم الـدم والمـال، وهـذا معنـى قـول اللـه تعـالى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة ٢٥٦] "[2].

❁ عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ، قَـالَ: كَـانَ النَّبِـيُّ ﷺ بَـارِزًا يَوْمًـا لِلنَّـاسِ، فَأَتَـاهُ جِبْرِيـلُ فَقَـالَ: مَـا الإِيمَـانُ؟ قَـالَ: ﴿الإِيمَـانُ أَنْ تُـؤْمِنَ بِاللَّـهِ وَمَلاَئِكَتِـهِ، وَكُتُبِـهِ، وَبِلِقَائِـهِ، وَرُسُـلِهِ وَتُـؤْمِنَ بِالْبَعْـثِ». قَـالَ: مَـا الإِسْـلاَمُ؟ قَـالَ: " **الإِسْـلاَمُ: أَنْ تَعْبُـدَ اللَّـهَ، وَلاَ تُشْـرِكَ بِـهِ شَـيْئًا**، وَتُقِـيمَ الصَّـلاَةَ، وَتُـؤَدِّيَ الزَّكَـاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ﴾[3].

❁ وعَـنْ إِسْـمَاعِيلَ بْـنِ سَـعِيدٍ، قَـالَ: سَـأَلْتُ أَحْمَـدَ عَـنِ الْإِسْـلَامِ، وَالْإِيمَـانِ؟ فَقَـالَ: «الْإِيمَـانُ قَـوْلٌ وَعَمَـلٌ، وَالْإِسْـلَامُ الْإِقْـرَارُ» قَـالَ: وَسَـأَلْتُ أَحْمَـدَ عَـنْ مَـنْ قَـالَ فِـي الَّـذِي قَـالَ جِبْرِيـلُ لِلنَّبِـيِّ ﷺ، إِذْ سَـأَلَهُ عَـنِ

---

[1] رواه مسلم برقم ٣٧

[2] «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٢/ ٢٧، ٢٨).

[3] رواه البخاري برقم ٥٠

الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ فَقَالَ نَعَمْ، فَقَالَ قَائِلٌ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا الَّذِي قَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ أَيْضًا فَقَالَ: «**هَذَا مُعَانِدٌ لِلْحَدِيثِ**»[١] ومما جاء في حديث جبريل " **الإِسْلاَمُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا**".

❁ وعَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ، قَالَ: ﴿ أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، **وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ**﴾[٢].

وقال البربهاري:" ولا نخرج أحدا من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله، أو يرد شيئا من آثار رسول الله ﷺ، أو يذبح لغير الله، أو يصلي لغير الله، **فإذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام**"[٣].

المطلب الثاني: الأدلة الواردة في البراءة من المشركين

وبمثل هذا الوضوح والتنصيص في الدلالة كذلك جاءت الأدلة الواردة في البراءة من المشركين ومنها:

❁ قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام١٤] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام:٧٩]، وقوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [الممتحنة ٤] الآية، فهذه براءة الأنبياء من المشركين، ، فالبراءة من الشرك تقتضي البراءة من المشركين والبراءة من الأوثان تقتضي البراءة من عابديها كما سبق بيانه في آية

[١] رواه الخلال في السنة برقم ١٠٩٦

[٢] رواه أحمد برقم ١٩٢٣٣

[٣] شرح السنة للبربهاري ٦٤

الممتحنة، ومثل ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا ﴾ [مريم ٤٨]، فقدم اعتزالهم على اعتزال معبوداتهم وكقوله تعالى: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ لَّوۡلَا يَأۡتُونَ عَلَيۡهِم بِسُلۡطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ۝١٥ وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأۡوُۥٓاْ إِلَى ٱلۡكَهۡفِ يَنشُرۡ لَكُمۡ رَبُّكُم مِّن رَّحۡمَتِهِۦ وَيُهَيِّئۡ لَكُم مِّنۡ أَمۡرِكُم مِّرۡفَقٗا ﴾[الكهف ١٦]. فأشار إلى اعتزالهم واعتزال ما يعبدون من دون الله، وقال تعالى: ﴿ وَأَنۡ أَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [يونس١٠٥]، قال أبو جعفر: ويعني بقوله: ﴿ وَأَنۡ أَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ ﴾ ، أقم نفسك على دين الإسلام، ﴿ حَنِيفٗا ﴾ مستقيمًا عليه، غير معوَجّ عنه إلى يهوديةٍ ولا نصرانيةٍ، ولا عبادة وثن ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ يقول: ولا تكوننَّ ممن يشرك في عبادة ربِّه الآلهةَ والأندادَ، فتكون من الهالكين"[1].

❁ **وقال تعالى**: ﴿ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ ﴾[الشورى١٥]، قال البغوي:" أَيْ: نَحْنُ بُرَآءُ مِنْكُمْ"[2]، وقال تعالى:﴿ وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمۡ عَمَلُكُمۡۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعۡمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٞ مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴾[يونس٤١]، قال السمعاني :" قَوْله: ﴿أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعۡمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٞ مِّمَّا تَعۡمَلُونَ

[1] تفسير الطبري ٢١٢/١٥

[2] تفسير الطبري١٩٦/٧

﴿هَـذَا مثـل قَوْلـه: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ومثـل قَوْلـه تَعَـالَى: ﴿ لَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ ﴾"[١].

فتقـرَّر بـذلك أنَّـه لا يصـحُّ إسـلام المـرء حتـى يحقِّـق البـراءة مـن الشـرك والمشـركين بدلالـة النُّصـوص المفسـرة لكلمـة التوحيـد، وبإجمـاع جميـع أهـل السـنة والجماعـة مـن الصـحابة والتـابعين ومـن بعـدهم، كمـا حكـى الإجمـاع عبـد الـرحمن بـن حسـن حيـث قـال: "أجمـع العلمـاء سـلفًا وخلفًـا مـن الصـحابة والتـابعين والأئمـة، وجميـع أهـل السـنة: أن المـرء لا يكـون مسـلمًا إلاَّ بـالتجرد مـن الشـرك الأكبـر، **والبـراءة منـه وممـن فعلـه**، وبغضـهم ومعـاداتهم بحسـب الطاقـة والقدرة، وإخلاص الأعمال كلها لله"[٢].

وإذا تحقَّـق الـتلازم بـين الشـرك والمشـرك تحقَّـق الـتلازم بـين البـراءة مـن الشـرك والبـراءة مـن المشـرك، فـلا إلـه إلا اللـه ركنهـا البـراءة مـن الشـرك والمشـركين ومـن لـم يـأت بهـا لا يصـح إسـلامه ولـيس مـن أهـل لا إلـه إلا اللـه، وهـي نفسـها البـراءة مـن الأديـان المتضـمنة البـراءة مـن الـدين الباطـل وعُبَّـادِه المشـركين كمـا قـال إسـحاق بـن منصـور الكوسـج: قُلْـتُ لإسـحاقَ: إذا جَـاء رجـلٌ مـن أهـلِ الذِّمَّـةِ فَقـال: اعـرضْ علـيَّ الإسـلامَ؟ قَـالَ: فـإِنَّ السـنةَ في ذَلِـكَ أَنْ يعـرض عليـه أن يقـولَ: أشـهد أن لا إلـه إلا اللَّـه، وأشـهد أنَّ محمَّـدًا رسـولُ اللَّـهِ، وأقـرَّرتُ بكـلِّ مـا جـاء مِـن عنـدِ اللَّـهِ **وبرئـتُ مـن كـلِّ ديـنٍ سـوى ديـنِ الإسـلامِ**، فهـذا العـرض التـام الـذي اجتمـع العلمـاءُ علـى قبـول ذَلِـكَ، وصـيروه دخـولًا في الإسـلام **وبـراءة مـن الشـركِ**، فـإنِ اقتصـرَ العـارضُ علـى المشـركِ الإسـلام علـى

[١] تفسير السمعاني ٢/٣٨٥

[٢] الدرر السنية: (١١/ ٥٤٥).

شــهادةِ أن لا إلــه إلا اللّــه، وأنَّ محمــدًا رســولُ اللّــهِ [فهــذا] دخــول فــي الإســلام، **إذا كــان ذَلِــكَ علــى معنــى الــدخول فــي الإســلام** كمــا قَــالَ النبــيُّ ﷺ حيــث دخــل مــدراس اليهــود فعــرض علــى اليهــوديِّ الإســلام قــدر هــذا، فلمــا قَــالَ ومــات اليهــودي، قَــالَ النبــيُّ ﷺ: "صَــلُّوا علــى أخــيكم". فإنَّمــا احتطنــا أَنْ يكــونَ الــذي يعــرض علــى الــذميِّ الإســلامَ، يعــرضُ عليــه الخصال الأربع، كي لا يكون اختلافًا من العلماءِ"[١].

وعَــنْ سُــلَيْمٍ أَبِــي عَــامِرٍ: «أَنَّ وَفْــدَ الْحَمْــرَاءِ أَتَــوْا عُثْمَــانَ بْــنَ عَفَّــانَ يُبَايِعُونَــهُ عَلَــى الْإِسْــلَامِ وَعَلَــى مَــنْ وَرَاءَهُــمْ، فَبَــايَعَهُمْ عَلَــى أَنْ لَا يُشْــرِكُوا بِاللَّــهِ شَــيْئًا، وَأَنْ يُقِيمُــوا الصَّــلَاةَ، وَيُؤْتُــوا الزَّكَــاةَ، وَيَصُــومُوا، **وَيَــدَعُوا عِيــدَ الْمَجُــوسِ**، فَلَمَّا قَالُوا: نَعَمْ، بَايَعَهُمْ »[٢].



[١] مسائل الكوسج" ٣٣٧٠

[٢] السنة للخلال برقم ١١٠٢

الفصل الثاني

أنواع الأدلة الواردة في تكفير المشركين

قال تعالى: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَـٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[الأنعام ١٢٢] قال ابن عباس: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَـٰهُ ﴾، يعني:« من كان كافرًا فهديناه ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ ﴾، يعني بالنور: القرآنَ، من صدَّق به وعمل به﴿ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ ﴾، يعني: بالظلمات، الكفرَ والضلالة»[1].

إنَّ التوحيد يُنشئُ في القلبِ حياةً بعد موت، وفي البصيرةِ نوراً بعد ظُلمة، نورٌ يبدو تحت أشعته كلُ شيء على حقيقتهِ في ميزان العقيدة الصحيحة، التي تُصنِّفُ الناس بين مؤمن وكافر... إنها رؤية جديدة لم تكن قَبْلَ هذِه الحياة لذلك القلب الذي نوَّرَهُ اللهُ بِنُور الإيمان، فَيكْشِفُ له ظاهرَ الناس ومَعالمَ الطريق وسواءَ السبيل ... إن هذا القلب الذي نوَّرَهُ اللهُ بِنورِ التوحيد لا يجد حرجاً في تكفير من كفرهم الله عزَّ وجل ولو كانت الأرض كلها، إذا كان يسير بهذا النور وقلبه ينبض بهذه الحياة، فهو متبعٌ لكتاب ربه على بينةٍ من أمره فلا يترك اليقين إلى وساوس الشياطين، ولا يميل عن ملة إبراهيم إلى أهواء المخلوقين، وله في أبيه إبراهيم الأُسوة الحسنة لما قال: ﴿يَا سَارَةُ:

[1] تفسير الطبري برقم ١٣٨٤٢

لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرَكِ»"[1] وعن ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل ١٢٠] قَالَ:« كَانَ عَلَى الإسلام ولم يكن في زمانه مِنْ قَوْمِهِ أحد عَلَى الإسلام غيره، فلذلك قَالَ الله: ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾»[2]، وعَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾: «كَانَ مؤمنًا وحده والناس كفار كلهم»[3].

وفي هذا الفصل سوف نُقيم أنواع الأدلة على كفر المشركين بين العين والجنس والقرى والأقوام فنقول:

المطلب الأول: تكفير المعين

وهو تكفير المشركين بأعيانهم، والله عز وجل في كتابه الكريم كفَّر أعياناً بأسمائهم كأبي لهب وامرأته كما في قوله: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۝ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ۝ فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ ﴾، وكفَّر فرعون وهامان وجنودهما كما في قوله: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ ﴾[القصص ٨]، وكفَّر أعيانا بأوصافهم كالوليد بن المغيرة، كما روي عَنْ مُجَاهِدٍ في قوله: ﴿ ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾[القلم ١٠]، قَالَ:« نَزَلَتْ فِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ..»[4]، والأخنس بن شريق كما قال السُّدِّيّ في قوله: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ

---

[1] رواه البخاري برقم ٣٣٥٨

[2] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٢٦٨١

[3] رواه ابن أبي حاتم في تفيره برقم ١٢٦٨٢

[4] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٩٠٣١

عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴾[البقرة٢٠٤]: «نَزَلَتْ فِي الأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقٍ الثَّقَفِيِّ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ»[١].

وكفَّر اللهُ عيناً مشاعةً تلبَّست بوصف الشرك كقوله: ﴿ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾[الزمر٨]، قال السمعاني: "قَالَ أهل التَّفْسِير: نزلت هَذِه الْآيَة فِي أبي حُذَيْفَة بن الْمُغيرَة بن عبد الله المَخْزُومِي، وَقيل: فِي كل كَافِر"[٢] ، وقوله: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المؤمنون١١٧]،قال البغوي:" ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ ﴾، أَيْ: لَا حُجَّةَ ولا بيّنة له به لِأَنَّهُ لَا حُجَّةَ فِي دَعْوَى الشِّرْكِ"[٣].

والله عز وجل أطلق تكفير المعين ممن أشرك بالله تعالى، ولم يقيده بالتعريف والبيان فضلاً عن إقامة الحجة وفهمها وإزالة الشبهة وكشفها، ومن قيده ـ كالجراجسة والمداخلة ـ بذلك يحتاج إلى دليل ولا دليل إلا التحكُّم والتجهُّم، بل منهج القرآن: تكفير من أشرك بالله مطلقا سواءً أكانت عيناً أو جنساً أو قوماً وليس في النصوص شروط وموانع في هذا الباب ـ الشرك بالله ـ، بل من وقع في الشرك وقع الشرك عليه وكان مشركاً بالله تعالى، ويلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف لليهود والنصارى والمجوس ولا يكفرهم إلا بعد التعريف لأنَّ الكل فاقدٌ للإسلام وهذا ظاهر جداً بالاعتبار إذ كلها ملل غير الإسلام، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٩٠٣١

[٢] تفسير القرآن للسمعاني ٤/٤٦٠

[٣] تفسير البغوي ٣/٣٧٨

وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ شَهِيدٌ ﴾[الحج١٧]، قال قَتَادَة: «الصابئون قوم يعبدون الملائكة ويصلون القبلة ويقرؤون الزبور وَالْمَجُوسَ عبدة الشمس والقمر والنيران، وأما الَّذِينَ أَشْرَكُوا فهم عبدة الأوثان ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾قَالَ: الأديان ستة: فخمسة للشيطان، ودين لله عز وجل»[١]، فما الفرق بين ملة وملة إلا التحكُّم والهوى، قال تعالى: ﴿ أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٞ مِّنْ أُوْلَٰٓئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَآءَةٞ فِي ٱلزُّبُرِ ﴾[القمر٤٣]،قال الربيع بن أنس في قوله: ﴿ أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٞ مِّنْ أُوْلَٰٓئِكُمْ ﴾: «كفار هذه الأمة»[٢].

أما الانتساب إلى الإسلام مع البقاء على ملَّة الشرك واستدامته وعدم اجتناب الطَّاغوت وطاعته ولا البراءة من المشركين وتكفيرهم، لا يصير به المرء مسلماً فتكون بذلك دعوى لا تُصحح إسلامهم ولا يترتب عليها أحكامٌ في دين الله عزو جل، وهو انتسابٌ لا اعتبار له في الشرع، وأهله هم من أهل الشرك وملَّة الكفر سواءً بسواء، قال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ لِقَوْمٖ يَعْلَمُونَ ﴾[التوبة١١] عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ يَقُولُ: «تَوْبَتُهُمْ خَلْعُ الأَوْثَانِ وَعِبَادَتِهَا »، وعَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابُوا مِنَ الشِّرْكِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَمْ تَقْتُلْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ»، وَرُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ: «فَإِنْ تَابُوا مِنَ الشِّرْكِ»[٣].

---

[١] رواه ابن ابي حاتم برقم ١٣٨٠٧

[٢] تفسير الطبري ٢٢/٦٠١

[٣] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٢٧٢ و٩٢٧٣

وقال تعالَى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴾[طه: ٨٢] ، قال شَمِرِ بْنِ عَطِيَّةَ: «لِمَنْ تَابَ مِنَ الشِّرْكِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَأَدَّى الْفَرَائِضَ ﴿ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾قَالَ: «لِلسُّنَّةِ»[١].

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[آل عمران٦٧] عن عامر، قال: «قالت اليهود: إبراهيم على ديننا وقالت النصارى: هو على ديننا. فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ﴾ الآية، فأكذبهم الله، وأدحض حجتهم يعني: اليهودَ الذين ادّعوا أن إبراهيم ماتَ يهوديًّا». وعن الربيع مثله"[٢].

فنسبة اليهود والنصارى وعُبَّاد الأوثان أنفسهم إلى ملَّة إبراهيم لم يصحّح دينهم، ولا اعتبار له في الأسماء ولا في الأحكام، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾[آل عمران٨٣]، قال البغوي:" قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: : ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ ﴾، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اخْتَلَفُوا **فَادَّعَى كُلُّ وَاحِدٍ أَنَّهُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ** وَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ بينهم أن: «كِلَا الْفَرِيقَيْنِ بَرِيءٌ مِنْ دِينِ إبراهيم عليه السلام، وأن دينه الإسلام» ، فَغَضِبُوا وَقَالُوا: لَا نَرْضَى بِقَضَائِكَ وَلَا نَأْخُذُ بِدِينِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ ﴾، قرأ أهل الْبَصْرَةِ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ

[١] رواه الالكائي في شرح أصول الاعتقاد برقم ٧٣

[٢] رواه الطبري برقم ٧٢١١

يَبْغُـــونَ بِالْيَـــاءِ لِقَوْلِـــهِ تَعَـــالَى: ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَـٰسِقُونَ ﴾، وَقَـــرَأَ الْآخَـــرُونَ بِالتَّاءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم ﴾،﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ ﴾: **خَضَعَ وَ انْقَادَ**"[1].

وقولـــــــــه تعــــــــالى:﴿ فَإِنۡ حَآجُّوكَ فَقُلۡ أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَـٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَـٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾ [آل عمـــران ٢٠] ، قـــال البغـــوي قَوْلُـــهُ تَعَـــالَى:﴿ فَإِنۡ حَآجُّوكَ ﴾، أَيْ: خَاصَـمُوكَ يَـا مُحَمَّـدُ فِـي الـدِّينِ، **وَذَلِـكَ أَنَّ الْيَهُـودَ وَالنَّصَـارَى قـالوا: ألسـنا عَلَـى مَـا سَـمَّيْتَنَا بِـهِ يَـا محمـد و إنمـا الْيَهُودِيَّـةُ وَالنَّصْـرَانِيَّةُ نَسَـبٌ، وَالـدِّينُ هُـوَ الْإِسْـلَامُ وَنَحْـنُ عَلَيْـهِ**؟. فَقَـالَ اللَّـهُ تَعَـالَى:﴿ فَقُلۡ أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّهِ ﴾، أَيِ: انْقَـدْتُ لِلَّـهِ وَحْـدَهُ بِقَلْبِـي وَلِسَـانِي وَجَمِيـعِ جَـوَارِحِي، وَإِنَّمَـا خُـصَّ الوجـه لأنـه أكـرم الجـوارح للإنسـان، وَفِيـهِ بَهَـاؤُهُ فَـإِذَا خَضَـعَ وَجْهُـهُ للشـيء فقـد خَضَـعَ لَـهُ جَمِيـعُ جَوَارِحِـهِ. وَقَـالَ الْفَـرَّاءُ: مَعْنَـاهُ أَخْلَصْـتُ عَمَلِـي لِلَّـهِ،﴿ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ﴾ أَيْ: وَمَـنِ اتَّبَعَنِـي فأسـلم كَمَـا أَسْـلَمْتُ ... وَقَوْلُـهُ: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَـٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ﴾، يَعْنِـي: الْعَـرَبَ أَأَسْـلَمْتُمْ، لَفْظُـهُ اسْـتِفْهَامٌ وَمَعْنَـاهُ أَمْـرٌ، أي: وأسـلموا، كَمَـا قَـالَ:﴿ فَهَـلْ أَنْـتُمْ مُنْتَهُـونَ﴾ [الْمَائِـدَةِ: ٩١] ، أَيِ: انْتَهُـوا، ﴿ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْ ﴾، فَقَـرَأَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ هَـذِهِ الْآيَـةَ **فَقَـالَ أَهْـلُ الْكِتَـابِ: أَسْـلَمْنَا**، فقـال لليهـود: أتشـهدون أن عزيـزا عبـده ورسـوله؟ فَقَـالُوا: مَعَـاذَ اللَّـهِ [أَنْ يَكُـونَ عزيـز عليـه السـلام عبـدا] ، وَقَـالَ لِلنَّصَـارَى: أَتَشْـهَدُونَ أَنَّ عِيسَـى كَلِمَـةُ اللَّـهِ وَعَبْـدُهُ وَرَسُـولُهُ؟ قَـالُوا: مَعَـاذَ اللَّـهِ أَنْ يَكُـونَ عِيسَـى عَبْـدًا، فَقَـالَ اللَّـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَـٰغُ ﴾، أَيْ:

[1]تفسير البغوي ٤٦٥/١

تَبْلِيغُ الرِّسَالَةِ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ الْهِدَايَةُ، ﴿ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾، عَالِمٌ بِمَنْ يُؤْمِنُ وَبِمَنْ لَا يُؤْمِنُ"[1].

ومن السنة عَنْ بَهْزٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ أُولَاءِ، وَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى أَنْ لَا آتِيَكَ، وَلَا آتِيَ دِينَكَ، وَإِنِّي قَدْ جِئْتُ امْرَأً لَا أَعْقِلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ بِمَ بَعَثَكَ رَبُّنَا إِلَيْنَا؟ قَالَ: «بِالْإِسْلَامِ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا آيَةُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ **أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَتَخَلَّيْتُ**، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ أَخَوَانِ نَصِيرَانِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ يُشْرِكُ بَعْدَمَا أَسْلَمَ عَمَلًا، أَوْ يُفَارِقُ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ» الحديث[2]، قال الطحاوي تعليقا على هذا الحديث: "**وَكَانَ التَّخَلِّي هُوَ تَرْكُ كُلِّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللهِ ثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ لَمْ يَتَخَلَّ مِمَّا سِوَى الْإِسْلَامِ، لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ دُخُولَهُ فِي الْإِسْلَامِ**"[3].

المطلب الثاني: تكفير الجنس والنوع

وهم أفراد كثيرون متفقون في الحقيقة غير محصورين بعدد محدود يجمعهم وصف معين تحت حكم واحد، وهو من التكفير بالعموم كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا لِّيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِهِۦۗ قُلۡ تَمَتَّعُواْ فَإِنَّ مَصِيرَكُمۡ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾[إبراهيم ٣٠] وقوله تعالى: ﴿ لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ ﴾[البينة ١]، وقوله:

[1] تفسير البغوي (٤٢٢/١)

[2] رواه أحمد برقم ٢٠٠٣٧

[3] شرح معاني الآثار ٣١٦/٣

﴿ وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤۡمِنُوٓاْ إِذۡ جَآءَهُمُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّهُمۡ إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمۡ سُنَّةُ ٱلۡأَوَّلِينَ أَوۡ يَأۡتِيَهُمُ ٱلۡعَذَابُ قُبُلٗا ﴾[الكهف٥٥]، وقوله تعالى: ﴿ فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[غافر١٤] ، وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥ وَكَفَرۡنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشۡرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ إِيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ فِي عِبَادِهِۦۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[غافر٨٥]. وغيرها من الآيات التي فيها تكفير المشركين بالعموم بقوله﴿ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ وهو جمع محلى بأل، "والْجَمْعَ الْمُعَرَّفَ تَعْرِيفَ الْجِنْسِ يُفِيدُ الْعُمُومَ وحُكي اتفاقاً عند الأصوليين"[1].

وأكثر الأدلة الواردة في تكفير المشركين هي من هذا الصنف، أي تكفير لعموم من أشرك مطلقاً بلا حصر ولا قيد، وامتثال أمر الله في قوله: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[الكافرون١]. يكون بتكفير من كفره الله من عموم المشركين وأعيانهم، فمن كفَّر وصفاً في الذهن وتوقف في تنزيل الكفر على المعين إلا بشروط ما أنزل الله بها من سلطان، أو كفَّر عيناً أو وصفاً وتوقف في العموم، لم يحقِّق تكفير المشركين الذي أمر الله به.

المطلب الثالث: تكفير القرى والأقوام والديار

وهو تكفير قوم يسكنون في قريةٍ من القُرى أو دار من الدُور، وهو من التكفير بالعموم ولكنه محصور في أهل قرية بعينها، كعاد وثمود ومدين وغيرها، كما قال تعالى في ختام القَصص في سورة الأعراف: ﴿ تِلۡكَ ٱلۡقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيۡكَ مِنۡ أَنۢبَآئِهَاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُواْ

[1] انظر البحر المحيط في أصول الفقه ١٢٣/٤

لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ﴾[الأعراف١٠٢]، وقال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾[يونس٩٨]، وقال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴾[الكهف٥٩]، قال أبو جعفر:" يقول تعالى ذكره: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ ﴾ من عاد وثمود وأصحاب الأيكة أهلكنا أهلها لما ظلموا، فكفروا بالله وآياته، ﴿ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴾ يعني ميقاتاً وأجلاً حين بلغوه جاءهم عذاب فأهلكناهم به"[١].

فالسياقات التي فيها إطلاق التكذيب والتكفير وردت بلفظ العموم لأهل القرى والمدن "والعرب تسمي كل مدينة قرية"[٢]، كقوله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[الشعراء١٠٥] وقوله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[الشعراء١٢٣] وقوله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[الشعراء١٤١]، قال ابن عطية:" أسند كَذَّبَتْ إلى «القوم» وفيه علامة التأنيث من حيث القوم في **معنى الأمة والجماعة**"[٣]، وقال تعالى في قوم قريش ﴿ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾[الأنعام٦٦]، وقصَّ في الفتية قولهم ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾[الكهف١٥]، وقوله تعالى: ﴿ إِنِّى وَجَدتُّ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن

---

[١] تفسير الطبري ٥٤/١٨

[٢] تفسير الطبري ٥٤٣/٨

[٣] المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٢٣٧/٤

كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ (٢٣) وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾[النمل٢٤]، فهذا الهدهد كفَّر الملكة وقومها لما رأى مشهداً من مشاهد عبادة غير الله، فكان الهدهد أفقه من حمير العلم في زماننا، قال عبد الرحمن بن حسن :" فحدَّث الهدهد سليمان ـ عليه السلام ـ بما رآهم يفعلونه من السجود لغير الله، والسجود نوع من أنواع العبادة، فليت أكثر الناس عرفوا من الشرك ما عرفه الهدهد فأنكروه وعرفوا الإخلاص فالتزموه، وبالله التوفيق، فسبحان من غرس التوحيد في قلب من شاء من خلقه، وأضلَّ من شاء عنه بعلمه وحكمته وعدله!!."[١].

وتكفير القرى هو تكفير لعموم أهل القرية، إذ المقصود بالقرى أهلها كما في قوله: ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴾[يوسف٨٢]، قال البغوي:" أَيْ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَهِيَ مِصْرُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى مِصْرَ كَانُوا ارْتَحَلُوا مِنْهَا إِلَى مِصْرَ"[٢] ، فالسؤال موجه لأهلها كما أن الهلاك يتوجه لأهلها كقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْقُرَىٰ وَصَرَّفْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[الأحقاف٢٧]،

قال الطبري: :﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ﴾ أيها القوم من القُرَى ما حول قريتكم، كحجر ثمود وأرض سدوم ومأرب ونحوها، فأنذرنا أهلها بالمَثُلات، وخرّبنا ديارها، فجعلناها خاوية على عروشها"[٣].

فالمقصود من الخطاب الشرعي هم أهل الدار وأصحاب القرى كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ

[١] رسائل وفتاوى عبد الرحمان بن حسن ٣١/١

[٢] تفسير البغوي ٥٠٨/٢

[٣] تفسير الطبري ١٣٢/٢٢

يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا ﴾[النساء٧٦] وقوله تعالى: ﴿سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾[الأعراف١٤٥] وقوله تعالى: ﴿ وَٱضۡرِبۡ لَهُم مَّثَلًا أَصۡحَٰبَ ٱلۡقَرۡيَةِ إِذۡ جَآءَهَا ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾[ياسن١٤]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهَا كَانَتۡ مِن قَوۡمٖ كَٰفِرِينَ ﴾[النمل٤٣]. وقال تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴾[النساء٧٥] قال الأزهري :" ﴿ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا ﴾ أي: «الْمُشرك أَهلهَا»[١].

فالأسماء الشرعية كالفاسقين والظالمين والكافرين تتوجه لأهل القرى لا للشجر والحجر والبنيان، قال ابن رجب : " وَلَيْسَ الذَّمُّ رَاجِعًا إِلَى مَكَانِ الدُّنْيَا الَّذِي هُوَ الْأَرْضُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِبَنِي آدَمَ مِهَادًا وَسَكَنًا، وَلَا إِلَى مَا أَوْدَعَ اللَّهُ فِيهَا مِنَ الْجِبَالِ وَالْبِحَارِ وَالْأَنْهَارِ وَالْمَعَادِنِ، وَلَا إِلَى مَا أَنْبَتَهُ فِيهَا مِنَ الشَّجَرِ وَالزَّرْعِ، وَلَا إِلَى مَا بَثَّ فِيهَا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ بِمَا لَهُمْ فِيهِ مِنَ الْمَنَافِعِ، وَلَهُمْ بِهِ مِنَ الِاعْتِبَارِ وَالِاسْتِدْلَالِ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ صَانِعِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَإِنَّمَا الذَّمُّ رَاجِعٌ إِلَى أَفْعَالِ بَنِي آدَمَ الْوَاقِعَةِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ غَالِبَهَا وَاقِعٌ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي تُحْمَدُ عَاقِبَتُهُ، بَلْ يَقَعُ عَلَى مَا تَضُرُّ عَاقِبَتُهُ، أَوْ لَا تَنْفَعُ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {﴿ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ وَزِينَةٞ وَتَفَاخُرُۢ بَيۡنَكُمۡ وَتَكَاثُرٞ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِ ﴾ [الحديد: ٢٠]"[٢].

وفي هذه الآيات دلالة ظاهرة على صحة إطلاق الكفر على عموم أهل قرى وديار الكفر، وهذا الإطلاق باعتبار الظاهر الذي تجري

[١] تفسير السمعاني ١/٤٤٧

[٢] جامع العلوم والحكم ٢/١٨٧

عليه الأحكام في الدنيا، وهذا الإطلاق هو منطوق القرآن كما في قوله: ﴿ وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوٓا۟ إِنَّا مُهْلِكُوٓا۟ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ۖ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا ۚ قَالُوا۟ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا ۖ لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾[العنكبوت٣٢]، قال أبو جعفر:" يقول تعالى ذكره: قال إبراهيم للرسل من الملائكة إذ قالوا له: ﴿ إِنَّا مُهْلِكُوٓا۟ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ۖ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴾ **فلم يستثنوا منهم أحدا إذ وصفوهم بالظلم:** ﴿ إِنَّ فِيهَا لُوطًا ﴾، وليس من الظالمين، بل هو من رسل الله وأهل الإيمان به والطاعة له، فقالت الرسل له: ﴿ قَالُوا۟ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا ﴾ من الظالمين الكافرين بالله منك، وإن لوطا ليس منهم، بل هو كما قلت من أولياء الله"[١].

فإطلاق الكفر على عموم القرى الكافرة وإن كان فيها خصوص الموحدين هو إطلاق صحيح بنص القرآن كما في آية العنكبوت، وفي قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ ۚ أَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴾[الأعراف١٤٨]، **وليس كلهم اتخذوا العجل فقد قال تعالى:** ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَٰرُونُ مِن قَبْلُ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ ۖ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ فَٱتَّبِعُونِى وَأَطِيعُوٓا۟ أَمْرِى ﴿٩٠﴾ قَالُوا۟ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴾[طه٩١] ، قال ابن عباس: لما قال القوم﴿ قَالُوا۟ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴾أقام هارون فيمن تبعه من المسلمين ممن لم يُفتتن، وأقام من يعبد العجل على عبادة العجل، وتخوّف هارون إن سار بمن معه

[١] تفسير الطبري ٣٢/٢٠

من المسلمين أن يقول له موسى ﴿ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِى ﴾[طه٩٤] وكان له هائبا مطيعا"[١].

وإطلاق الكفر على عموم القرى والديار لا يتناول القلة المُستعلِنة بدينها[٢] المخالفة لما عليه القوم من كفر وشرك، لظهور أمرها كالرُسل وأتباعهم الذين فاصلوا أقوامهم في الدين، فالقلة الظاهرة ناجية كما في قوله تعالى: ﴿ لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾[العنكبوت٣٢]، وغيرها من الآيات، فهي ظاهرةٌ ناجيةٌ لا تجري عليها أحكام الكفار، **وإن كان إطلاق الكفر يشمل ظاهراً القلة المستخفية بدينها في دور الكفر**، فهذه يتناولها الأحكام في الدنيا، ومنها العذاب الدنيوي الذي قد يجري على الكثرة الكافرة، أي: تجري عليها أحكام الكثرة حُكماً ويحاسبون في الآخرة على نيَّاتهم، وقد بيَّنت السنة هذا غاية البيان ونصَّت على أن عموم العذاب لمن كفر وعصى ولمن سكت وأظهر الموافقة ولم يُظهر المخالفة، فهو شامل للبر والفاجر والكافر والمؤمن بلا استثناء، ومن ذلك حديث عائشةَ رضي الله عنها، قالت: قالَ رسول الله ﷺ: «يغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ فإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قلتُ: يَا رَسُولَ

---

[١] تفسير الطبري ١٨/٣٥٩

[٢] الفرق بين القلة المستعلنة بدينها والقلة المستخفية بدينها

ونقول أنَّ بينهما فروق في الأسماء والأحكام باعتبار الظاهر:

- فالقلة الظاهرة بدينها في ديار الكفر: هي طائفة مسلمة ظاهراً لا تجري عليها أحكام الكفار في الدنيا للتمييز بينها وبين المشركين وهي في الآخرة ناجية من العذاب السرمدي.

- أما القلة المستخفية في ديار الكفر: هي طائفة تجري عليها أحكام الكفار وتلحق بالكثرة الكافرة في الأسماء والأحكام في الدنيا باعتبار الظاهر لعدم التمييز بينها وبين عموم المشركين وهي في الآخرة ناجية من العذاب السرمدي.

- ويجتمعان في النجاة في الآخرة باعتبار حقيقة الأمر، ويفترقان في الدنيا في الأسماء والأحكام باعتبار الظاهر.

اللــهِ، كَيْــفَ يُخْسَــفُ بــأَوَّلِهِمْ وَآخِــرِهِمْ وَفِــيهِمْ أَسْــوَاقُهُمْ وَمَــنْ لَــيْسَ مِــنْهُمْ؟! قَــالَ: «يُخْسَــفُ بِــأَوَّلِهِمْ وَآخِــرِهِمْ ثُــمَّ يُبْعَثُــونَ عَلَــى نِيّــاتِهِم﴾[1]، وفــي روايــة مســلم «فقلنــا: إن الطريــق قــد يجمــع النــاس، قــال: نعــم فــيهم المستبصــر والمجبــور وابــن الســبيل» وقولــه: «ومــن لــيس مــنهم» أي فــي الكفــر والقصــد بتخريــب الكعبــة عطــفٌ علــى أســواقهم، قــال الطيبــي: أي مــن لا يقصــد تخريــب الكعبــة بــل هــم الضــعفاء والأســارى، وقَوْلــه: «يبعثــون علــى نيــاتهم»، يَعْنِي: مــن كَــانَ مِــنْهُم مُخْتَــارًا تقــع الْمُؤَاخَــذَة عَلَيْــهِ، وَمــن كَــانَ مكْرهــا ينجــو. وفــي روايــة مســلم «يهلكــون مهلكًــا واحــدًا ويصدرون مصادر شتى»[2].

فيكــون العــذاب فــي الــدنيا عامــاً علــى ظــاهرهم، ويكــون الحســاب فــي الآخرة على الباطن والنيات وحقيقة أمرهم.

وعــن ابْــنَ عُمَــرَ: قَــالَ رَسُــولُ اللَّــهِ ﷺ: ﴿ إِذَا أَنْــزَلَ اللَّــهُ بِقَــوْمٍ عَــذَابًا أَصَــابَ الْعَــذَابُ مَــنْ كَــانَ فِــيهِمْ ثُــمَّ بُعِثُــوا عَلَــى أَعْمَــالِهِمْ﴾[3]، "ومَــن مِــن صــيغ العمــوم، فــالمعنى أن العــذاب يُصــيب حتــى الصــالحين مــنهم، وعنــد الإســماعيلي مــن طريــق أبــي النعمــان عــن ابــن المبــارك: «أصــاب بــه مــن بــين أظهــرهم» فــلا يلــزم مــن الاشــتراك في المــوت الاشــتراك في الثــواب أو العقــاب بــل يجــازى كــل أحــد بعملــه علــى حســب نيتــه وهــذا مــن الحكــم العــدل لأن أعمــالهم الصــالحة إنمــا يجــازون بهــا في الآخــرة وأمــا فــي الــدنيا فمهمــا أصــابهم مــن بــلاء كــان تكفيــرًا لمــا قــدموه مــن عمــل ســيئ كتــرك الأمــر بــالمعروف ... وجــنح بــن أَبِــي جَمْــرَةَ إِلَــى أَنَّ الَّــذِينَ يَقَــعُ لَهُــمْ ذَلِــكَ إِنَّمَــا يَقَــعُ بِسَــبَبِ سُــكُوتِهِمْ عَــنِ الْأَمْــرِ بِــالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْــيِ عَــنِ الْمُنْكَــرِ **وَأَمَّــا مَــنْ أَمَــرَ وَنَهَــى فَهُــمُ الْمُؤْمِنُــونَ حَقًّــا لَا يُرْسِــلُ اللَّــهُ عَلَــيْهِمُ الْعَــذَابَ بَــلْ يَــدْفَعُ بِهِــمُ الْعَــذَابَ** وَيُؤَيِّــدُهُ قَوْلُــهُ تَعَــالَى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا

[1]رواه الْبُخَارِيِّ برقم ٢١١٨ ورواه مسلم برقم ٢٨٨٤

[2] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤٨٥/٩

[3] رواه البخاري برقم ٧١٠٨ ومسلم برقم ٢٨٧٩

ظَٰلِمُونَ ﴾[القصص٥٩] وقَوْلُهُ تعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[الأنفال٣٣]، ويَدُلُّ عَلَى تَعْمِيمِ الْعَذَابِ لِمَنْ لَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ يَتَعَاطَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾[النساء١٤٠] "[١]

قال ابن قتيبة: "فَأَمَّا عِقَابُ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا هُوَ أَتَى، فَيَعُمُّ وَيَنَالُ الْمُسِيءَ وَالْمُحْسِنَ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾[الأنفال٢٥] يُرِيدُ: أَنَّهَا تَعُمُّ، فَتُصِيبُ الظَّالِمَ وَغَيْرَهُ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[الروم٤١]، وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ فَقَالَ: "نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ" وَقَدْ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَرَّقَ أُمَّةَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّهَا، وَفِيهِمُ الْأَطْفَالُ والبهائم، بذنوب الْبَالِغين ...... ثم قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَقَدْ رَأَيْنَا بِعُيُونِنَا، مَا أَغْنَى عَنِ الْأَخْبَارِ، فَكَمْ مِنْ بَلَدٍ فِيهِ الصَّالِحُونَ وَالْأَبْرَارُ وَالْأَطْفَالُ وَالصِّغَارُ، أَصَابَتْهُ الرَّجْفَةُ، فَهَلَكَ بِهِ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَالْمُسِيءُ وَالْمُحْسِنُ، وَالطِّفْلُ وَالْكَبِيرُ كَـ "قومس" و "مهرجان "و "قذق" و "الرّيّ"، وَمُدُنٍ كَثِيرَةٍ مِنْ مُدُنِ الشَّامِ وَالْيَمَنِ؛ وَهَذَا شَيْءٌ يَعْرِفُهُ، كُلُّ مَنْ عَرَفَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَاتِ، وَإِنِ اخْتَلَفُوا"[٢].

وقد رد في السنة كذلك إطلاق الكفر بالعموم على دور الكفر ومنها حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ

[١] فتح الباري ١٣/٦٣

[٢] تأويل مختلف الحديث ١/٣٦٣

المُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ: ﴿هُمْ مِنْهُمْ﴾[١]، وقال الأحنف بن قيس:« إنما كان السبي والغنيمة على الكفار الذين دارهم دار كفر **والكفر لهم جامع ولذراريهم**»[٢].

وقال إسحاق: "فلو ترك النبيّ ﷺ الناس ولم يبين لهم حكم الأطفال لم يعرفوا المؤمنين منهم من الكافرين، لأنهم لا يدرون ما جبل كل واحد منهم عليه حين أخرج من ظهر آدم، فبين النبي ﷺ حكم الطفل في الدنيا بأن "فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ويُنَصِّرَانِهِ ويُمَجِّسَانِهِ" يقول: أنتم لا تعرفون ما طبع عليه في الفطرة الأولى، ولكن حكم الطفل في الدنيا حكم أبويه، فاعرفوا ذلك بالأبوين، فمن كان صغيرًا بين أبوين كافرين ألحق بحكمهما، ومن كان صغيرًا بين أبوين مسلمين ألحق بحكمهما، وأما إيمان ذلك وكفره مما يصير إليه فعلم ذلك إلى اللَّه، وبعلم ذلك فُضِّل الخضر على موسى، إذْ أطلعه اللَّه عليه في ذلك الغلام وخصه بذلك العلم.

قال: ولقد سئل ابن عباس عن ولدان المسلمين والمشركين فقال: حسبك ما اختصم فيه موسى والخضر، واحتج إسحاق أيضًا بحديث عائشة ــ حين مات صبي من الأنصار بين أبوين مسلمين ــ فقالت عائشة: طوبى له، عصفور من عصافير الجنة فرد عليها النبي ﷺ فقال: "مَهْ يَا عَائِشَةُ! وما يُدرِيكِ؟ إنَّ اللَّهَ خَلَقَ الجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا"[٣]، قال إسحاق: هذا الأصل الذي يعتمد عليه أهل العلم"[٤].

وقال ابن قتيبة قَالُوا: حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ "فِي ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ"، قَالُوا: رُوِّيتُمْ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَرَارِيُّ الْمُشْرِكِينَ

---

[١] رواه البخاري برقم ٣٠١٢

[٢] تاريخ دمشق ٣١٩/٢٤

[٣] رواه الإمام أحمد ٦/ ٤١، ومسلم (٢٦٦٢).

[٤] "التمهيد" ١٨/ ٨٤ - ٨٨.

تَطَـؤُهُمْ خَيْلُنَـا فِي ظُلَـمِ اللَّيْـلِ عِنْـدَ الْغَـارَةِ، قَـالَ: "هُـمْ مِـنْ آبَـائِهِمْ"؛ قَـالُوا: ثُـمَّ رُوِّيـتُمْ أَنَّـهُ بَعَـثَ سَـرِيَّةً فَقَتَلُـوا النِّسَـاءَ وَالصِّـبْيَانَ، فَـأَنْكَرَ ذَلِـكَ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ إِنْكَـارًا شَـدِيدًا؛ فَقَـالُوا: يَـا رَسُـولَ اللَّـهِ، إِنَّهُـمْ ذَرَارِيُّ الْمُشْـرِكِينَ؛ قَـالَ: "أَو لَـيْسَ خيـاركم، ذَرَارِي الْمُشْـركين؟" قَـالَ أَبُـو مُحَمَّـدٍ: وَنَحْـنُ نَقُـولُ: إِنَّـهُ لَـيْسَ بَـيْنَ الْحَـدِيثَيْنِ اخْـتِلَافٌ؛ لِأَنَّ الصَّـعْبَ بْـنَ جَثَّامَـةَ، أَعْلَمَـهُ أَنَّ خَيْـلَ الْمُسْـلِمِينَ تَطَـؤُهُمْ فِي ظُلَـمِ اللَّيْـلِ عِنْـدَ الْغَـارَةِ، فَقَـالَ: "هُـمْ مِـنْ آبَائِهِمْ".

يُرِيـدُ: أَنَّ حُكْمَهُـمْ فِـي الـدُّنْيَا، حُكْـمُ آبَـائِهِمْ، فَـإِذَا كَـانَ اللَّيْـلُ، وَكَانَـتِ الْغَـارَةُ، وَوَقَعَـتِ الْفُرْصَـةُ فِـي الْمُشْـرِكِينَ، فَـلَا تَكُفُّـوا مِـنْ أَجْـلِ الْأَطْفَـالِ؛ لِأَنَّ حُكْمَهُمْ حُكْمُ آبَائِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَعَمَّدُوا قَتْلَهُمْ.

ثُـمَّ أَنْكَـرَ فِـي الْحَـدِيثِ الثَّـانِي عَلَـى السَّـرِيَّةِ، قَـتْلَهُمُ النِّسَـاءَ وَالصِّـبْيَانَ، لِأَنَّهُـمْ تَعَمَّـدُوا ذَلِـكَ لِشِـرْكِ آبَـائِهِمْ، فَقَـالَ: "أَوَلَـيْسَ خِيَـارُكُمْ ذَرَارِيَّ الْمُشْرِكِينَ"؛ يُرِيدُ: فَلَعَلَّ فِيهِمْ مَنْ يُسْلِمُ إِذَا بَلَغَ وَيحسن إِسْلَامه"[١].

وبهـذا التقريـر تبـيَّن أن اللـه كفَّـر أعيـان المشـركين وأجناسـهم وأقـوامهم وقُـراهم فخـصَّ وقيَّـد وأطلـق وعـمَّ وكُلهـا واردة فـي القـرآن، وإطـلاق الكفـر علـى عمـوم ديـار الكفـر مـع العلـم بوجـود أعيـان مسـلمة مسـتخفية لا تخلـوا مـنهم الـديار إطـلاق صـحيح بـنص القـرآن خلافـا لأصـحاب الـورع البـارد الـذين يؤسـلمون ديـار الكفـر بحجـة الـورع عـن لحوق اسم الكفر بالقلة الموحدة المستخفية لعدم التمييز.

وبهـذا يتبـيَّن أن المسـلم يحقـق البـراءة مـن المشـركين بتكفيـرهم وعـداوتهم وبغضـهم، ويتحقَّـق امتثـال أمـر اللـه عـزَّ وجـلَّ بتكفيـر مـن كفـرهم اللـه مـن أعيـان الكفـار وأجناسـهم وأقـوامهم سـواء، فـإن توقـف فـي تكفيـر أحـد هـذه المُتعلّقـات مـع وجودهـا فـي الخـارج تخلّـف هـذا

[١] تأويل مختلف الحديث ٣٨٤/١

الأصل العظيم وكان الخلل في التوحيد، فمن أسلم أعيان المشركين أو أقوامهم أو صحح دينهم أو توقف فيهم فهذا لم يحقق البراءة منهم.



الفَصْلُ الثَّالِث

بيان الأصل في الدور

لم يُنْقَل خلافٌ بين السلف أن الدار داران: دار كفر وإسلام، وضابط الفرق بينهما هو علو الأحكام، فإن كان السلطان لله فالدار دار اسلام وإن كان السلطان للطّواغيت فالدار دار كفر، ولا خلاف بين الفقهاء في ماهية دار الكفر، قال الإمام مالك: «كانت مكة دار كفر لأن أحكام الجاهلية ظاهرة يومئذ»[١]، وعند الحنابلة هي: "الدَّارُ التي تَغلبُ فيها أحكامُ الكفر"[٢]، "وكَانَ يَقُول أحمد: الدَّار إِذا ظهر فِيهَا القَوْل بِخلق الْقُرْآن وَالْقدر وَمَا يجْرِي مجْرى ذَلِك فَهِيَ دَار كفر"[٣]، وقال عبد الله أبو بطين: "قال الأصحاب: الدار داران، دار إسلام ودار كفر، فدار الإسلام: هي التي تجري أحكام الإسلام فيها، وإن لم يكن أهلها مسلمين، وغيرها دار كفر"[٤].

وقال الماوردي الشافعي في دار الكفر هي: "الدار التي لا يثبت للمسلمين عليها يد"[٥]، وقال الكاساني الحنفي: "تصير الدار دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها"[٦]، وقال عبد القاهر البغدادي:" كل دار ظهرت فيه دعوة الإسلام من أهله بلا خفير ولا مجير ولا بذل جزية ونفذ فيها حكم المسلمين على أهل الذمَّة إن كان فيهم ذمِّي ولم يقهر

---

[١] المدونة الكبرى ٣/٢٣

[٢] المبدع ٣/٣١٣، والانصاف ٤/١٢١

[٣] العقيدة رواية أبي بكر الخلال ١/١٣٤

[٤] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»، القسم الثالث من الجزء الأول: (ص ٦٥٥).

[٥] الأحكام السلطانية للماوردي ص ١٩١.

[٦] بدائع الصنائع ١٣٠/٧.

أهل البدعة فيها أهل السنة فهي دار الإسلام – إلى أن قال – وإذا كان الأمر على ضد ما ذكرناه في الدار فهي دار الكفر"[١].

والمطَّرد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وواقع الديار في القرون الثلاثة ومن بعدهم أن دار الكفر أهلها كفار سواء أكانوا مُحارِبين أو مُعاهِدين، قال ابْنِ عَبَّاس: « كَانَ المُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالمُؤْمِنِينَ: كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ، لاَ يُقَاتِلُهُمْ وَلاَ يُقَاتِلُونَهُ»[٢]، وقال ابن قدامة:" فَأَمَّا دَارُ الْحَرْبِ، فَلَا نَحْكُمُ بِإِسْلَامِ وَلَدِ الْكَافِرَيْنِ فِيهَا بِمَوْتِهِمَا، وَلَا مَوْتِ أَحَدِهِمَا؛ **لِأَنَّ الدَّارَلَا يُحْكَمُ بِإِسْلَامِ أَهْلِهَا**، وَكَذَلِكَ لَمْ نَحْكُمْ بِإِسْلَامِ لَقِيطِهَا"[٣]، وفي المقابل دار الإسلام أهلها مسلمين قال ابن رجب:" إذْ الْأَصْلُ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ الْإِسْلَامُ"[٤].

ودار الممتنعين عن شريعة من الشرائع هي دار حرب بإجماع الفقهاء قال في شرح "الإقناع": أجمع العلماء على أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام، فإنه يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله، **كالمحاربين وأولى**"[٥].

وتكون الدار دار كفر ولو كان فيها طائفةٌ من المسلمين مستخفين بالإسلام وهذا باتفاق الفقهاء قال ابن سحمان:" بل الَّذِي اتّفق عَلَيْهِ الْعلمَاء أَنَّهَا – مكة – بِلَاد كفر وَحرب وَلَو كَانَ فِيهَا أنَاس مُسلمُونَ مستخفون أَو ظَالِمُونَ لأَنْفُسِهِمْ بِالْإِقَامَةِ فِي دَار الْكفْر غير مظهرين لدينهم كَمَا هُوَ مَعْرُوف مَشْهُور"[٦].

---

[١] أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي ص ٢٧٠

[٢] صحيح البخاري برقم ٥٢٨٦

[٣] المغني ٩/١٩

[٤] القواعد لابن رجب ٣٤٥/١

[٥] الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٠٩

[٦] كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس ١/ ٩٤

وقال: أبو إسحاق الصفَّار البخاري:" وكل دار كانت الغلبة فيها لأهل الاعتزال كعسكر مكرم، أو بقعة غلب عليها الخوارج كجبال عمان ورساتيق سجستان، أو غلب عليها مذهب القرامطة مثل هجر والقاهرة في باب مصر؛ فإن كان أهل السنة فيها مستضعفين لا يمكنهم المقام فيها إلا بإخفاء مذهبهم أو على ذمة أو جزية فتلك الدار دار كفر ويجب قتال أهلها، **وكل من يوجد في تلك الدار فهو كافر إلا من ظهر الإسلام منه بيقين**"[١].

المطلب الأول: الأدلة على أن دار الكفر أهلها كفار

ومن النصوص التي ورد فيها الإشارة إلى أن الأصل في دار الحرب كُفر أهلها إلا من أظهر من الإيمان ظاهراً معتبراً، وتحقق بصفته ما يلي:

❁ **قال تعالى**: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾[النساء٩٤]، قال ابنِ عَبَّاسٍ:« لَقِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلا مَعَهُ غَنِيمَةٌ لَهُ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فقتلوه وأخذوا غنيمة، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا ﴾»[٢].

فالآية نزلت في الصحابة الذين خرجوا في سرية وقتلوا الرجل الذي ألقى عليهم الإسلام وساقوا غنمه لغلبة الظن أنه قال كلمة يتقي بها سيوف المسلمين فعاتبهم الله على العمل بالأصل ــ في أن دار الكفر

[١] تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد ج ٢ ص ٧٣٥ و ٧٣٦

[٢] تفسير ابن أبي حاتم برقم ٥٨٢٥

هي دار إباحة للدم والمال ـ وترك العمل بالظاهر ـ إلقاء السلام الذي هو ظاهر معتبر في هذه الدار ـ الذي يرفع هذا الأصل، وأمرهم بالتبيُّن حين ظهور علامة الإسلام، وفي هذه الصورة تعارض الأصل والظاهر فيُقدَّم الظاهر لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ أي لست مؤمنا لإلحاقه بدار الحرب واستصحاب الأصل في كفر أهلها وعدم اعتبار الظاهر.

❁ **وقال تعالى**: ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾[النساء٩٢]، وهذا النص يُقرر أن الأصل لا ديَّة ولا كفَّارة إذا كان القتل من قوم عدو لكم أي: في دار حرب، ولذلك استثنى المؤمن بقوله: ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ليختصَّ بالكفَّارة دون غيره من قومه، وفي هذه دلالة واضحة على أن دار الحرب وهي في قوله ﴿ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ ﴾ كفارٌ تباح دماؤهم وأموالهم لا ديَّة ولا كفَّارة في قتيلهم إلا من ثبتت له صفة الإيمان، وكما يقول أهل الأصول: الاستثناء معيار العموم.

قال سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلَهُ: ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ يَعْنِي مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ يَعْنِي الْمَقْتُولَ قَالَ: نَزَلَتْ فِي مِرْدَاسِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَ أَسْلَمَ، وَقَوْمُهُ كُفَّارٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ فَقَتَلَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ خَطَأً، فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَلا دِيَةَ لَهُمْ، لأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَرْبِ، وَرُوِيَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، وَعِكْرِمَةَ، وَالشَّعْبِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَالسُّدِّيِّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوُ ذَلِكَ"[1]، " وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَالَ قَتَادَةُ: **هُوَ الْمُسْلِمُ يَكُونُ فِي الْمُشْرِكِينَ فَيَقْتُلُهُ الْمُؤْمِنُ وَلا يَدْرِي** فَفِيهِ عِتْقُ رَقَبَةٍ وَلَيْسَ فِيهِ دِيَةٌ وَهَذَا على أنه يُقْتَلُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ إِلَى دَارِ الإِسْلَامِ ـ إلى أن قال ـ وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: مَنْ أَقَامَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَإِنْ

[1] رواه ابن ابي حاتم في تفسيره برقم ٥٧٩٨

انْتَحَلَ الْإِسْلَامَ وَهُوَ يَقْدِرُ على التحويل إِلَى الْمُسْلِمِينَ **فَأَحْكَامُهُ أَحْكَامُ الْمُشْرِكِينَ**"[1].

❁ وقال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ ﴾[غافر28]، فقيَّدَهُ بصفة الإيمان لأنه لو نُسب إلى قوم آل فرعون بلا قيد لكان منهم كقوله: ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴾[غافر46].

❁ وقال تعالى: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[الفتح25]، والشاهد في الآية أنه تعالى قيَّد الرجال والنساء بصفة الإيمان ليخرجوا من عموم قوله ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ثم قال ﴿ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ ﴾، " لاختلاطهم بالمشركين وهم يكتمون الإيمان فيجرى عليهم حكم الكفار من القتل ﴿ أَن تَطَـُٔوهُمْ ﴾ تبعا لقومهم، وروى الطبري بسنده عن ابن إسحاق:" ﴿ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ فتخرجوا ديَّته، **فأما إثم فلم يحسبه عليهم**، والصواب أنها الكفَّارة واختاره الطبري فقال: "وإنما المعنى: فتصيبكم من قبلهم معرّة تُعرّون بها، يلزمكم من أجلها كفَّارة قتل الخطأ"[2].

وقوله: ﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ينفي علم المكلَّف بالإيمان الباطن الذي يدرأ القتل لظاهر الكفر كما سبق في آية النساء، ومن رحمة الله بهؤلاء

---

[1] أحكام القرآن للجصاص ٢١٧/٣

[2] تفسير الطبري ٢٣٩/٢٢

المؤمنين أن كفَّ الله عنهم القتال وقال: ﴿ لِّيُدۡخِلَ ٱللَّهُ فِي رَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾فكفَّ القتال لعدم التمييز بين الكفار والمسلمين ﴿ لَوۡ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبۡنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أي لو تميَّزوا لسلطنَّاكم عليهم فقتلتموهم قتلا ذريعاً.

وفي هذه الآية أعظم دلالة على أن المؤمن الذي يكتم إيمانه بين القوم الكافرين يجري عليه حكم القوم في علم المكلف، لأنه لا يستطيع أن يميز بينه وبين قومه المشركين لكونه يستخفي بإيمانه، فهو تبعٌ لقومه في علم المكلف وهو الذي يتعلق به التكليف إذ لم يؤمر بالتنقيب عن البواطن.

ويؤيد هذا ما رواه مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حِينَ انْتُهِيَ بِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ:﴿ يَا عَبَّاسُ افْدِ نَفْسَكَ وَابْنَ أَخِيكَ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ وَحَلِيفَكَ عُتْبَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَحْدَمٍ أَخَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ فَإِنَّكَ ذُو مَالٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا وَلَكِنَّ الْقَوْمَ اسْتَكْرَهُونِي. قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِسْلامِكَ. إِنْ يَكُ مَا تَذْكُرُ حَقًّا فَاللَّهُ يُجْزِيكَ بِهِ. فَأَمَّا ظَاهِرُ أَمْرِكَ فَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا. فَافْدِ نَفْسَكَ﴾[1] وهنا استصحب فيه النبي ﷺ الأصل وهو حكم قومه الذين خرج معهم، ولم يعتبر قوله: "إني كنت مسلماً" ودعواه للاستكراه، إذْ هو ظاهرٌ غير معتبر في هذه الصورة.

❁ وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّۖ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَـٰتٍ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمۡ وَلَا هُمۡ يَحِلُّونَ لَهُنَّۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّۚ وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ وَسۡـَٔلُواْ مَآ

[1] الطبقات الكبرى ٤/١٠

أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[الممتحنة ١٠]، قال الطبري وقوله: ﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾ يقول: الله أعلم بإيمان من جاء من النساء مهاجرات إليكم، وقوله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾ يقول: فإن أقررن عند المحنة بما يصحّ به عقد الإيمان لهنّ، والدخول في الإسلام، فلا تردوهنّ عند ذلك إلى الكفار"[١].

وقال السمعاني:" فَإِن قَالَ قَائِل: كَيفَ التَّوْفِيق بَين قَوْله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾ وَبَين قَوْله: ﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾ ؟ وَالْجَوَاب عَنهُ: أَن معنى قَوْله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾ أَي: إِيمَان الْإِقْرَار والامتحان، كأنهن أقررن بِالْإِيمَان، وحلفن عِنْد الامتحان"[٢].

فالأمر بالامتحان للتحقق من الإيمان الظاهر لقدومهن من دار الكفر والانتقال من الأصل في الدار القادمين منها إلى الظاهر المُناط به الحكم: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾ أي ما يتعلق به علم المكلف، بإظهارها مخالفة القوم الكافرين، أما الباطن فأمره إلى الله كما في قوله: ﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾ ولا يتعلق به التكليف، وعليه فالنص فيه استصحاب لحكم القوم لمن خرج منهم يريد الإسلام إلى دار الإسلام، وفيه أن الظاهر المعتبر في هذه الصورة هو ما يحصل به الامتحان، وهو إظهار المخالفة للقوم الكافرين، قال ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ أَنَّهُ سُئِلَ بِمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَحِنُ النِّسَاءَ؟ قَالَ:« كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ حَلَّفَهَا عُمَرُ رضي الله عنه بِاللَّهِ مَا خَرَجَتْ رَغْبَةً بِأَرْضٍ عَنْ أَرْضٍ، وَبِاللَّهِ مَا

---

[١] تفسير الطبري ٢٣/٣٢٨

[٢] تفسير السمعاني ٥/٤١٨

خَرَجَتْ مِنْ بُغْضِ زَوْجٍ، وَبِاللَّهِ مَا خَرَجَتِ الْتِمَاسَ دُنْيَا، وَبِاللَّهِ مَا خَرَجَتْ إِلا حُبًّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ»[١].

وفي هذه الأدلة كفاية لمن أنار الله قلبه بنور الوحي، أما من ألقى السمع لطواغيت العلم في هذا الزمان أظلَمَ قَلْبُهُ فصار مستودعاً للشبهات والاعتذارات فضَّلَ ضلالا مبيناً، وأما الدار المركبة التي ابتدعها المتأخرون فهي محدثة وليست قسيمة للدارين ولم يعرفها السلف بل استقرَّ وفاقهم على الدارين، وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ﴾[٢].

ونقول أنَّ دار الإسلام إذا ظهر عليها الكفار فإما مآلها إلى الكفر بسكون أهلها وعدم المناجزة والدفع واستحبابهم الحياة الدنيا وإيثارهم المسكن والمتاع والخلود إلى الأرض، وبالتالي يدخلون في طاعة الطواغيت واتباع شرائع الكافرين فتجري عليهم أحكام الكفَرة ظاهراً، وإما يُقاتِلون الكُفار حتى يفتح الله بينهم وبين عدوِّهم بالحق فإن ظهروا أعادوا السلطان لله وإن دُحِروا خرجوا وانحازوا إلى المسلمين، قال ابنَ عُيَيْنَةَ: «أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُ الْعِلْمِ؟ مَثَلُ الْعِلْمِ مِثْلُ دَارِ الْكُفْرِ، وَدَارِ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ تَرَكَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ الْجِهَادَ جَاءَ أَهْلُ الْكُفْرِ فَأَخَذُوا الْإِسْلَامَ، وَإِنْ تَرَكَ النَّاسُ الْعِلْمَ صَارَ النَّاسُ جُهَّالًا»[٣]، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ:" مَنْ أَقَامَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَإِنِ انْتَحَلَ الْإِسْلَامَ وَهُوَ يَقْدِرُ على التحويل إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَأَحْكَامُهُ أَحْكَامُ الْمُشْرِكِينَ وَإِذَا

[١] تفسير ابن أبي حاتم برقم ١٨٨٦٧

[٢] رواه البخاري برقم ٢٦٩٧ ومسلم ١٧١٨

[٣] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٢٨١/٧

أَسْلَمَ الْحَرْبِيُّ فَأَقَامَ بِبِلَادِهِمْ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ يُحْكَمُ فِيهِ بِمَا يُحْكَمُ عَلَى أَهْلِ الْحَرْبِ فِي مَالِهِ وَنَفْسِهِ"[١].

وقال ابن حزم:" وَلَوْ أَنَّ كَافِرًا مُجَاهِدًا غَلَبَ عَلَى دَارٍ مِنْ دُورِ الْإِسْلَامِ، وَأَقَرَّ الْمُسْلِمِينَ بِهَا عَلَى حَالِهِمْ، إلَّا أَنَّهُ هُوَ الْمَالِكُ لَهَا، الْمُنْفَرِدُ بِنَفْسِهِ فِي ضَبْطِهَا، وَهُوَ مُعْلِنٌ بِدِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ **لَكَفَرَ بِالْبَقَاءِ مَعَهُ كُلُّ مَنْ عَاوَنَهُ، وَ أَقَامَ مَعَهُ - وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهُ مُسْلِمٌ** - لِمَا ذَكَرْنَا"[٢].

والديار اليوم قد مرَّ عليها عقود متوالية منذ أن غزاها الكفار وعلاها قانون الغرب، والجيل الذي حصل فيه التركيب كما زعم جماعة الترقيع والتركيب قد اندثر من غابر الزمان، فمتى تنتهي صلاحية التركيب وتنقضي مدة "الكفر الطارئ" عندهم؟، قال ابن قدامة:" وَأَمَّا مَنْ حَدَثَ بَعْدَ الرِّدَّةِ، فَهُوَ مَحْكُومٌ بِكُفْرِهِ، لِأَنَّهُ وُلِدَ بَيْنَ أَبَوَيْنِ كَافِرَيْنِ، وَيَجُوزُ اسْتِرْقَاقُهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُرْتَدٍّ. نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ"[٣].

فالناس اليوم في انسلاخ من الدين وانصهار في الكفر المبين، حتى أنك لا تفرق بين شوارع سوسة وباريس، وشوارع الرباط ومدريد، ولا يزال طواغيت العلم يُصححون إسلام هذه الأقوام ويسمونهم المسلمين فحسبنا الله ونعم الوكيل.



[١] أحكام القرآن للجصاص ٢١٦/٣

[٢] المحلى ١٢٦/١٢

[٣] المغني ١٧/٩

الفَصْلُ الرَّابِعُ

الظاهر المعتبر في الدور

بعد تأصيل الإسلام في دار الإسلام والكفر في دار الكفر بالأدلة، وتقرير أن هذا الأصل لا يُرفَعُ إلا بظاهرٍ مُعتبرٍ يُصار إليه، فالأصلُ يُستصحب في الدور والظاهر المعتبر يَرفعُ هذا الأصل عند التعارض، لأنه أقوى منه في الدلالة في هذا الباب، والمراد بالأصل هو القاعدة المستمرة والاستصحاب، وهنا هو حكم الدار إسلاماً وكفراً، قال ابن قدامة:" **لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي دَارٍ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا**، يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُهُمْ مَا لَمْ يَقُمْ عَلَى خِلَافِهِ دَلِيلٌ"[1]، **وأما الظاهر** فهو ما يحصل بالمشاهدة أو السماع، وقد تكلم الفقهاء في تعارض الأصل والظاهر في مسائل عدة في الفروع قال ابن رجب:" الْقَاعِدَةُ التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ: إذَا تَعَارَضَ الْأَصْلُ وَالظَّاهِرُ فَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ حُجَّةً يَجِبُ قَبُولُهَا شَرْعًا كَالشَّهَادَةِ وَالرِّوَايَةِ وَالْإِخْبَارِ فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى الْأَصْلِ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كَانَ مُسْتَنِدُهُ الْعُرْفُ أَوْ الْعَادَةُ الْغَالِبَةُ أَوْ الْقَرَائِنُ أَوْ غَلَبَةُ الظَّنِّ وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَتَارَةً يُعْمَلُ بِالْأَصْلِ وَلَا يُلْتَفَتُ إلَى الظَّاهِرِ، وَتَارَةً يُعْمَلُ بِالظَّاهِرِ وَلَا يُلْتَفَتُ إلَى الْأَصْلِ، وَتَارَةً يُخَرَّجُ فِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ، فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ"[2].

ثم ذكر فروعاً للقاعدة منها مجهول الحال فقال:" وَمِنْهَا: لَوْ وُجِدَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ مَيِّتٌ مَجْهُولُ الدِّينِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ عَلَامَةُ السَّلَامِ وَلَا الْكُفْرِ أَوْ تَعَارَضَ فِيهِ عَلَامَةُ السَّلَامِ وَالْكُفْرِ صَلَّى عَلَيْهِ. نَصَّ عَلَيْهِ فَإِنْ

[1] المغني ٢/٤٠٠

[2] القواعد لابن رجب ٣٣٨/١

كَانَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ خَاصَّةً فَمِنْ الْأَصْحَابِ مَنْ قَالَ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ وَهَذَا يَرْجِعُ إلَى تَعَارُضِ **الْأَصْلِ وَالظَّاهِرِ إذْ الْأَصْلُ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ الْإِسْلَامُ** وَالظَّاهِرُ فِي هَذَا الْكُفْرُ، وَلَوْ كَانَ الْمَيِّتُ فِي دَارِ الْكُفْرِ فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْإِسْلَامِ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَإِلَّا فَلَا نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ **وَهَذَا تَرْجِيحٌ لِلظَّاهِرِ عَلَى الْأَصْلِ** هَاهُنَا كَمَا رَجَّحَهُ فِي الصُّورَةِ الْأُولَى وَلَمْ يُرَجِّحْ الْأَصْحَابُ هُنَا الْأَصْلَ كَمَا رَجَّحُوهُ ثُمَّ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأَصْلَ قَدْ عَارَضَهُ أَصْلٌ آخَرُ وَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ مَوْلُودٍ أَنَّهُ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ"[1].

والذي نروم تحقيقه في هذا الفصل: ما هو حدُّ الظاهر المعتبر الذي يصار إليه عند تعارض الأصل والظاهر:

إن من السَّدَاد في هذه المسائل الدقيقة لمن تَعنَّ بالتحقيق فيها: أن يُدقق النظر في فقه الواقع الذي نزلت فيه النصوص، والعمل الذي كان عليه الصحابة، فإن قطع النصوص عن واقعها لَهُو مَدعاةٌ إلى الحِيدَةِ بها إلى غير تنزيلها، وهو نظرٌ في المسألةِ كَكُلٍ من زاويةٍ ضيقة ومن نصوص بعينها في وقائع خاصة مُجردة عن ما ورد من النصوص في الباب عموماً، فيؤدي حتماً إلى ضَربِ النصوص بعضها ببعض ممن قَصُرَ نَظَرُهُ عن الإحاطة بجملة الأدلة وحُرِمَ الفهم الصحيح فضاق صدره بما ضاق به علمه فخَبطَ خبطةً عشواء ونسبَ إلى الشرع ما ليس منه، فنسأل الله الهداية والرشاد والفقه والسداد، قال الشاطبي:" فَكَثِيرًا مَا تَرَى الْجُهَّالَ يَحْتَجُّونَ لأَنفسهم بأَدلة فَاسِدَةٍ، وبأَدلة صَحِيحَةٍ **اقْتِصَارًا بِالنَّظَرِ عَلَى دَلِيلٍ مَا، واطِّراحاً لِلنَّظَرِ فِي غيره من الأدلة الأُصولية، أو الفروعية الْعَاضِدَةِ لِنَظَرِهِ، أَو الْمُعَارَضَةِ لَهُ**، وَكَثِيرٌ مِمَّنْ يدَّعي الْعِلْمَ يَتَّخِذُ هَذَا الطَّرِيقَ

[1] القواعد لابن رجب ٣٤٥/١

مَسْلَكًا، وَرُبَّمَا أَفتى بِمُقْتَضَاهُ، وَعَمِلَ عَلَى وَفْقِهِ **إذا كَانَ له فيه غرض**"[1].

لقد كان الصحابة في مكة قبل الهجرة قِلةً بين كثرةٍ مُشركة، في دار كفر يُفتن فيها عن دينه من لا عُصبة له ولا جِوار... كان الإسلام غريباً وحامله طريداً، وقريشٌ قد استعلنت بعدائها للإسلام وأهله... وفي مثل هذه الدار وبين هؤلاء القوم لا يحكم بإسلام العين إلا من تكلم بالإسلام وأظهره وفارق دين قومه المشركين، وهذا الظاهر يتميز به المسلمُ عن المشرك وتحصل به المفاصلة للجاهلية، وهو خلافُ ما أظهره القوم من الشرك واتباع دين الآباء وإنكار النبوة، وهو الظاهر المعتبر الذي يَرفع الأصل المتقرر في مثل هذه الدار ـ مكة ـ... فعن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عبد الملك بن مروان كتبَ إليه يسأله عن أشياء، فكتب إليه عروة: « سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد، فإنك كتبت إليّ تسألني عن مخرج رسول الله ﷺ من مكة، وسأخبرك به، ولا حول ولا قوة إلا بالله. كان من شأن خروج رسول الله ﷺ من مكة، أن الله أعطاه النبوة، فنعم النبيُّ! ونعم السيد! ونعم العشيرة! فجزاه الله خيرًا، وعرّفنا وجهه في الجنة، وأحيانَا على ملته، وأماتنا عليها، وبعثنا عليها، وإنه لما دعا قومه لما بعثه الله له من الهدى والنور الذي أنزل عليه، لم يَبْعُدوا منه أوّلَ ما دعاهم إليه، **وكادوا يسمعون له، حتى ذكر طواغيتهم**، وقدم ناس من الطائف من قريش لهم أموال، أنكر ذلك ناسٌ واشتدّوا عليه، وكرهوا ما قال، وأغروا به من أطاعهم، فانصفق عنه عامة الناس فتركوه، إلا من حفظه الله منهم، وهم قليل. فمكث بذلك ما قدّر الله أن يمكث، ثم ائتمرت رؤوسهم بأن يفتنوا من

---

[1] الاعتصام ٢/٨

اتبعه عن دين الله من أبنائهم وإخوانهم وقبائلهم، فكانت فتنةً شديدة الزلزال، فافتتن من افتتن، وعصم الله من شاء منهم»[١].

ولقد كان العرب في ذلك الحين يعرفون معنى لا إله إلا الله ويعلمون مدلولها، وهو إفراد الله بخصائصه في الألوهية والربوبية والحاكمية والاتباع، وأنها تقتضي خلع الأرباب والأنداد ومفارقة دين الآباء والأجداد كما روى ابن إسحاق قال: "ثم إن أبا بكر لقي رسول الله ﷺ فقال: **أحقٌ ما تقول قريش يا محمد من تركك آلهتنا، وتسفيهك عقولنا وتكفيرك آباءنا؟** [٢].

إن هذه كلمة التوحيد بين هؤلاء القوم في تلك الدار كان قائلها يخرج من دينه ويفاصل قومه ويستسلم لله بالتوحيد والانقياد والطاعة والاتباع ... فكان المسلم يقولها معتقداً لمعناها الذي يعرفه من لغة العرب وواقع الحال فيصير بها مؤمناً، والمشرك يجحد لفظها لما يجحده من معناها الذي يعرفه من لغة العرب وواقع الحال فيصير به جاحداً مكذبا ... فتمايز الصفان وبانت السبيلان بكلمة التوحيد، فكان الظاهر المعتبر في التمييز بين المسلمين والمشركين ـ في دارِ كفرٍ أهلُها وثنيين لا يتكلمون بالإسلام ـ هو النطق بالشهادتين مع العلم بمعناها وما تتضمنه من البراءة من الشرك وأهله، قال البغوي في قول النبي ﷺ: ﴿أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ﴾[٣]، وَقَوْلُهُ: " حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ "، **أَرَادَ بِهِ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ** دُونَ أَهْلِ الْكِتَابِ، لأَنَّهُمْ

[١] رواه ابن أبي حاتم ١٦٠٨٣

[٢] سيرة بن اسحاق ١/١٣٩

[٣] رواه البخاري برقم ٢٥ ورواه مسلم برقم ٢٢

يَقُولُــونَ: لَا إِلَـــهَ إِلا اللَّـــهُ، ثُـــمَّ لَا يُرْفَـــعُ عَـــنْهُمُ السَّـــيْفُ حَتَّـــى يُقِـــرُّوا بِنُبُـــوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ"[١].

أمــا الشــعائر المشــتركة فهــي غيــر معتبــرة فــي هــذه الــدار فقــد كــان المشــركون يطوفــون بالبيــت ويحجُّــون ويتصــدَّقون ويصــومون وينــذرون ويعمــرون المســجد الحــرام ويفكــون العــاني وهــي مــن بقايــا ملَّــة إبــراهيم التــي ينتســبون إليهــا، وهــو ظــاهرٌ غيــر معتبــر لعــدم اختصاصــه بطائفــةٍ مُعينـــة، فعـــن ابـــن عبـــاس فـــي قولـــه: ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾، قـــال العبـــاس بـــن عبـــد المطلـــب حـــين أُســر يــوم بــدر:« لــئن كنــتم ســبقتمونا بالإســلام والهجــرة والجهــاد، لقــد كنــا نعمــر المســجد الحــرام، ونســقي الحــاج، ونفــك العــاني! قــال اللــه: ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ ﴾، إلـــى قولـــه: ﴿ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾، يعنـــي أن ذلـــك كـــان فـــي الشــرك، ولا أقبــل مــا كــان في الشــرك»[٢]. وهــذه الشــعائر التــي تفــاخر بهــا العبــاس غيــر معتبــرة شــرعاً مــع ظهــور الشــرك باللــه تعــالى، وهــي كــذلك غيــر معتبــرة فــي التمييــز بــين المــؤمن والكــافر لكونهــا مشــتركة بينهمــا وبذلك تصير مفرَّغة عن الدلالة.

وعَــنْ قَــيْسِ بْــنِ أَبِــي حَــازِمٍ، قَــالَ: دَخَــلَ أَبُــو بَكْــرٍ عَلَــى امْــرَأَةٍ مِــنْ أَحْمَــسَ يُقَــالُ لَهَــا زَيْنَــبُ، فَرَآهَــا لاَ تَكَلَّــمُ، فَقَــالَ: «مَــا لَهَــا لاَ تَكَلَّــمُ؟» قَــالُوا: حَجَّــتْ مُصْــمِتَةً، قَــالَ لَهَــا: ﴿تَكَلَّمِــي، فَــإِنَّ هَــذَا لاَ يَحِــلُّ، **هَــذَا مِــنْ عَمَــلِ الجَاهِلِيَّــةِ**﴾[٣]، وعــن عَائِشَــةَ رَضِــيَ اللَّــهُ عَنْهَــا، قَالَــتْ: ﴿كَــانَ يَــوْمُ عَاشُــورَاءَ تَصُــومُهُ **قُــرَيْشٌ فِــي الجَاهِلِيَّــةِ**﴾ " الحــديث[٤] وعَــنِ ابْــنِ عُمَــرَ رَضِــيَ اللَّــهُ عَنْهُمَــا، أَنَّ عُمَــرَ سَــأَلَ النَّبِــيَّ ﷺ، قَــالَ: ﴿ كُنْــتُ نَــذَرْتُ فِــي الجَاهِلِيَّــةِ أَنْ

[١] شرح السنة للبغوي ٦٦/١ .

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٦٥٥٨

[٣] رواه البخاري برقم ٣٨٣٤

[٤] رواه البخاري برقم ٢٠٠٢

أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ﴾[١] وغير ذلك من الشعائر[٢]، وقال حمد بن عتيق: "فإن يكن قد غركم أنّهم يصلّون أو يحجّون أو يصومون ويتصدّقون، فتأمّلوا الأمر من أوله، وهو أنّ التّوحيد قد تقرر في مكّة بدعوة إسماعيل بن إبراهيم الخليل - عليهما السّلام - ومكث أهل مكّة عليه مدّة من الزّمان، ثمّ إنّه فشا فيهم الشّرك بسبب عمرو بن لُحي، وصاروا مشركين، وصارت البلاد بلاد شرك، مع أنّه قد بقي معهم أشياء من الدّين، وكما كانوا يحجّون ويتصدّقون على الحاج وغير الحاج"[٣].

وكذلك من كان في دار قوم أهل كتاب فالظاهر المعتبر في الحكم على الأعيان بالإسلام هو النطق بالشهادتين وأن عيسى عبد الله ورسوله وأن محمد ﷺ بُعث للناس كافة، واعتقاد ما تضمنته الشهادة من إفراد الله بالطاعة والتشريع وعدم اتخاذ الأرباب في الحاكمية والاتباع كما يفعله أهل الكتاب بالأحبار والرهبان، وهذا المعنى يجب أن يَنطِقَ به لتتحقق المفاصلة لأنه ليس بعربي يفهم من الشهادة هذه المعاني التي يفهما أهل القرن الأول والتي لا تصح ولا تنعقد الشهادة إلا بها، قال الشافعي :" فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يَشْهَد به أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، ويتلوَ به كتابَ الله، وينطق بالذكر فيما افتُرِض عليه من التكبير، وأُمر به من التسبيح، والتشهد، وغيرِ ذلك"[٤].

وعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، فِي قِصَّةِ وُرُودِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مِنْ جِهَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْحِيرَةَ وَمُحَاوَرَةِ هَانِئِ بْنِ قَبِيصَةَ إِيَّاهُ فَقَالَ

---

[١] رواه البخاري برقم ٢٠٣٢

[٢] وكانوا يذكرون الله وَقَالَ صَيْفِيُّ بْنُ عَامِرٍ، وَهُوَ أَبُو قَيْسِ بْنُ الْأَسْلَتِ الْخَزْرَجِيُّ - وَهُوَ جَاهِلِيٌّ - يَعْنِي قُرَيْشًا: قُومُوا فَصَلُّوا رَبَّكُمْ وَتَعَوَّذُوا ... بِأَرْكَانِ هَذَا الْبَيْتِ بَيْنَ الْأَخَاشِبِ " أخبار مكة للأزرقي ١٤٩/١

[٣] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٧٤٤/١

[٤] الرسالة ٤٧/١

خَالِدٌ: **أَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَإِلَى أَنْ تَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَتُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَتُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَتُقِرُّوا بِأَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ** عَلَى أَنَّ لَكُمْ مِثْلَ مَا لَهُمْ وَعَلَيْكُمْ مِثْلَ مَا عَلَيْهِمْ. فَقَالَ هَانِئٌ: وَإِنْ لَمْ أَشَأْ ذَلِكَ فَمَهْ؟ قَالَ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ أَدَّيْتُمُ الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ. قَالَ: فَإِنْ أَبَيْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ وَطِئْتُكُمْ بِقَوْمٍ الْمَوْتُ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْحَيَاةِ إِلَيْكُمْ. فَقَالَ هَانِئٌ: أَجِّلْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ فَنَنْظُرَ فِي أَمْرِنَا، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ الْقَوْمُ غَدَا هَانِئٌ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَجْمَعَ أَمْرُنَا عَلَى أَنْ نُؤَدِّيَ الْجِزْيَةَ فَهَلُمَّ فَلْأُصَالِحْكَ. فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: فَكَيْفَ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ تَكُونُ الْجِزْيَةُ وَالذُّلُّ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ الْقِتَالِ وَالْعِزِّ؟ فَقَالَ: نَظَرْنَا فِيمَا يُقْتَلُ مِنَّا فَإِذَا هُمْ لَا يَرْجِعُونَ، وَنَظَرْنَا إِلَى مَا يُؤْخَذُ مِنَّا مِنَ الْمَالِ فَقَلَّمَا نَلْبَثُ حَتَّى يُخْلِفَهُ اللهُ لَنَا، قَالَ: فَصَالَحَهُمْ خَالِدٌ عَلَى تِسْعِينَ أَلْفًا"[١].

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْإِقْرَارُ بِالْإِيمَانِ وَجْهَانِ: فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَوْثَانِ وَمَنْ لَا دِينَ لَهُ يَدَّعِي أَنَّهُ دِينُ نُبُوَّةٍ وَلَا كِتَابَ فَإِذَا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْإِيمَانِ وَمَتَى رَجَعَ عَنْهُ قُتِلَ.

(قَالَ) : وَمَنْ كَانَ عَلَى دِينِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ فَهَؤُلَاءِ يَدَّعُونَ دِينَ مُوسَى وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمَا وَقَدْ بَدَّلُوا مِنْهُ وَقَدْ أَخَذَ عَلَيْهِمْ فِيهِمَا الْإِيمَانَ بِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكَفَرُوا بِتَرْكِ الْإِيمَانِ بِهِ وَاتِّبَاعِ دِينِهِ مَعَ مَا كَفَرُوا بِهِ مِنْ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ قَبْلَهُ فَقَدْ قِيلَ لِي إنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ مُقِيمٌ عَلَى دِينِهِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَيَقُولُ لَمْ يُبْعَثْ إلَيْنَا فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ أَحَدٌ هَكَذَا فَقَالَ أَحَدٌ مِنْهُمْ **أَشْهَدُ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ**

[١] رواه البيهقي في السنن الكبرى برقم ١٨٦٤٧، قال ابن دقيق العيد :"فَإِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ أَهْلُ عِلْمٍ، وَمُخَاطَبَتُهُمْ لَا تَكُونُ كَمُخَاطَبَةِ جُهَّالِ الْمُشْرِكِينَ، وَعَبَدَةِ الْأَوْثَانِ فِي الْعِنَايَةِ بِهَا وَالْبُدَاءَةُ فِي الْمُطَالَبَةِ بِالشَّهَادَتَيْنِ: لِأَنَّ ذَلِكَ أَصْلُ الدِّينِ الَّذِي لَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ فُرُوعِهِ إلَّا بِهِ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ غَيْرُ مُوَحِّدٍ عَلَى التَّحْقِيقِ ـ كَالنَّصَارَى ـ فَالْمُطَالَبَةُ مُتَوَجِّهَةٌ إلَيْهِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ الشَّهَادَتَيْنِ عَيْنًا، وَمَنْ كَانَ مُوَحِّدًا ـ كَالْيَهُودِ ـ فَالْمُطَالَبَةُ لَهُ: بِالْجَمْعِ بَيْنَ مَا أَقَرَّ بِهِ مِنْ التَّوْحِيدِ، وَبَيْنَ الْإِقْرَارِ بِالرِّسَالَةِ. وَإِنْ كَانَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ ـ الَّذِينَ كَانُوا بِالْيَمَنِ ـ عِنْدَهُمْ مَا يَقْتَضِي الْإِشْرَاكَ، وَلَوْ بِاللُّزُومِ **يَكُونُ مُطَالَبَتُهُمْ بِالتَّوْحِيدِ لِنَفْيِ مَا يَلْزَمُ مِنْ** عَقَائِدِهِمْ. وَقَدْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ: **أَنَّ مَنْ كَانَ كَافِرًا بِشَيْءٍ، مُؤْمِنًا بِغَيْرِهِ: لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ إلَّا بِالْإِيمَانِ بِمَا كَفَرَ بِهِ**

وَرَسُولُهُ لَمْ يَكُنْ هَذَا مُسْتَكْمِلَ الْإِقْرَارِبِالْإِيمَانِ حَتَّى يَقُولَ وَإِنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ حَقٌّ أَوْ فَرْضٌ وَ أَبْرَأُ مِمَّا خَالَفَ دِينَ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ دِينَ الْإِسْلَامِ فَإِذَا قَالَ هَذَا فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِقْرَارَ بِالْإِيمَانِ فَإِذَا رَجَعَ عَنْهُ اُسْتُتِيبَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ"[1].

وقال السرخسي:" ذَكَرَ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَاتِلُ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ قَوْمٌ لَا يُوَحِّدُونَ اللَّهَ، فَمَنْ قَالَ مِنْهُمْ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى إسْلَامِهِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ إذَا أَقَرَّ بِخِلَافِ مَا كَانَ مَعْلُومًا مِنْ اعْتِقَادِهِ، لِأَنَّهُ لَا طَرِيقَ إلَى الْوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَةِ الِاعْتِقَادِ لَنَا، فَنَسْتَدِلُّ بِمَا نَسْمَعُ مِنْ إقْرَارِهِ عَلَى اعْتِقَادِهِ. **فَإِذَا أَقَرَّبِخِلَافِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ اعْتِقَادِهِ اسْتَدْلَلْنَا بِهِ عَلَى أَنَّهُ بَدَّلَ اعْتِقَادَهُ**. وَعَبَدَةُ الْأَوْثَانِ كَانُوا يُقِرُّونَ بِاَللَّهِ تَعَالَى. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾وَلَكِنْ كَانُوا لَا يُقِرُّونَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ وَقَالَ فِيمَا أَخْبَرَ عَنْهُمْ: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ﴾، مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَقَدْ أَقَرَّ بِمَا هُوَ مُخَالِفٌ لِاعْتِقَادِهِ **فَلِهَذَا جُعِلَ ذَلِكَ دَلِيلَ إيمَانِهِ** فَقَالَ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ»..

وَعَلَى هَذَا الْمَانَوِيَّةُ وَكُلُّ مَنْ يَدَّعِي إلَهَيْنِ، إذَا قَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَذَلِكَ دَلِيلُ إسْلَامِهِ.

فَأَمَّا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى هُمْ يَقُولُونَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَلَا تَكُونُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ دَلِيلَ إسْلَامِهِمْ. وَهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا لَا يُقِرُّونَ

[1] الأم ٦/١٨٢

بِرِسَالَتِهِ. فَكَانَ دَلِيلُ الْإِسْلَامِ فِي حَقِّهِمْ الْإِقْرَارَ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. عَلَى مَا رُوِيَ عَنْهُ «أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى جَارِهِ الْيَهُودِيِّ يَعُودُهُ فَقَالَ: أَشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَنَظَرَ الرَّجُلُ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ أَبَا الْقَاسِمِ. فَشَهِدَ بِذَلِكَ وَمَاتَ، فَقَالَ ﷺ -: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْتَقَ بِي نَسَمَةً مِنْ النَّارِ: ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: لُوا أَخَاكُمْ» .

قَالَ: فَأَمَّا الْيَوْمَ بِبِلَادِ الْعِرَاقِ فَإِنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ رَسُولٌ إِلَى الْعَرَبِ، لَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيل وَيَتَمَسَّكُونَ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولاً مِّنْهُمْ ﴾ فَمَنْ يُقِرُّ مِنْهُمْ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ لَا يَكُونُ مُسْلِمًا حَتَّى يَتَبَرَّأَ مِنْ دِينِهِ مَعَ ذَلِكَ، أَوْ يُقِرَّ بِأَنَّهُ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ. حَتَّى **إِذَا قَالَ الْيَهُودِيُّ أَوْ النَّصْرَانِيُّ: أَنَا مُسْلِمٌ أَوْ أَسْلَمْت لَا يُحْكَمُ** بِإِسْلَامِهِ. لِأَنَّهُمْ لَا يَدَّعُونَ ذَلِكَ. فَإِنَّ الْمُسْلِمَ هُوَ الْمُسْتَسْلِمُ لِلْحَقِّ الْمُنْقَادُ لَهُ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْحَقَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ. فَلَا يَكُونُ مُطْلَقُ هَذَا اللَّفْظِ فِي حَقِّهِمْ دَلِيلَ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَتَبَرَّأَ مِنْ دِينِهِ مَعَ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ لَوْ قَالَ: بَرِئْت مِنْ الْيَهُودِيَّةِ وَلَمْ يَقُلْ مَعَ ذَلِكَ: دَخَلْت فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ، لِأَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَبَرَّأَ مِنْ الْيَهُودِيَّةِ وَدَخَلَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ. فَإِنْ قَالَ مَعَ ذَلِكَ: وَدَخَلْت فِي الْإِسْلَامِ فَحِينَئِذٍ يَزُولُ هَذَا الِاحْتِمَالُ. وَقَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا: إذَا قَالَ: دَخَلْت فِي الْإِسْلَامِ، يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَبَرَّأْ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ. لِأَنَّ فِي لَفْظِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى دُخُولٍ حَادِثٍ مِنْهُ فِي السَّلَامِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَا كَانَ عَلَيْهِ. **فَتَضَمَّنُ هَذَا اللَّفْظُ التَّبَرِّي مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ**.

وَلَوْ قَالَ الْمَجُوسِيُّ: أَسْلَمْت، أَوْ أَنَا مُسْلِمٌ، يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ. لِأَنَّهُمْ لَا يَدَّعُونَ هَذَا الْوَصْفَ لِأَنْفُسِهِمْ وَيَعُدُّونَهُ شَتِيمَةً بَيْنَهُمْ يَشْتُمُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ بِهِ وَلَدَهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلَ الْإِسْلَامِ فِي حَقِّهِ"[١].

---

[١] شرح السير الكبير ١٥٢/١

ننتقل إلى واقع آخر: وهو بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة وقيام دولة الإسلام التي آوى إليها المهاجرون المستضعفون، واستعلنت فيها شعائر الإسلام وقامت فيها شرائعه، فالأصل في هذه الدار الإسلام كما قال ابن رجب:" إِذْ الْأَصْلُ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ الْإِسْلَامُ"[١]، ولا يُنتَقَلُ عن هذا الأصل إلا بظهور الكفر بالله كقوله تعالى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ﴾، ولقوله ﷺ: ﴿مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ﴾[٢]، والحكم على الأعيان في دار الإسلام بالإسلام لأن دار الإسلام لا تُقِرُ مُرتداً على ردته، وأما شعائر المسلمين فقد كانت خاصة بهم في ذلك الحين فمن فعلها من وثني أو كتابي قد يُحكم عليه بالإسلام على قول بعض الفقهاء[٣] واستدلوا بما ورد عَنِ الْحَسَنِ

---

[١] القواعد لابن رجب ٣٤٥/١

[٢] رواه البخاري برقم ٦٩٢٢

[٣]<u>**اعتبار الشعائر عند بعض الفقهاء بقيد الاختصاص:**</u>

اعتبر بعض الفقهاء كالحنابلة وغيرهم شعيرة الصلاة للحكم بالإسلام **بقيد الاختصاص دون الاشتراك بين طوائف الكفر**؛ قال السرخسي:" وَعَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْت الشَّعْبِيَّ عَنْ الصَّبِيِّ مَتَى يُصَلَّى عَلَيْهِ؟ قَالَ: إذَا صَلَّى فَصَلُّوا عَلَيْهِ. وَتَأْوِيلُ هَذَا فِيمَا إذَا لَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ الْإِقْرَارُ بِالْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّهُ صَلَّى مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ الْحُكْمُ بِإِسْلَامِهِ عِنْدَنَا، **لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَا يُصَلُّونَ بِالْجَمَاعَةِ عَلَى هَيْئَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَإِظْهَارِمَا يَخْتَصُّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِعْلًا يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ إظْهَارِمَا يَخْتَصُّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ قَوْلًا، فَيَصِيرُبِهِ مُسْلِمًا**، حَتَّى إذَا رَجَعَ عَنْ الْإِسْلَامِ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ إنْ كَانَ رَجُلًا. وَأَمَّا إذَا صَلَّى وَحْدَهُ لَمْ يُحْكَمْ بِإِسْلَامِهِ إلَّا فِي رِوَايَةٍ رَوَاهَا دَاوُد بْنُ رَشِيدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ إذَا صَلَّى إلَى قِبْلَةِ الْمُسْلِمِينَ يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَلَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا».

فَأَمَّا إذَا صَامَ أَوْ أَدَّى الزَّكَاةَ أَوْ حَجَّ لَمْ يُحْكَمْ بِإِسْلَامِهِ فِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ. وَفِي رِوَايَةِ دَاوُد بْنِ رَشِيدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إذَا حَجَّ الْبَيْتَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ الْمُسْلِمُونَ يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ؛ لِأَنَّهُ ظَهَرَ مِنْهُ فِعْلٌ مَا **يَخْتَصُّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ**، فَيُجْعَلُ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى إسْلَامِهِ. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ" شرح السير الكبير ١٥٥/١.

فترى أن تعليل الحكم بالإسلام لمن تلبس بالشعائر مداره على الاختصاص وبه حكم الحنابلة كذلك، قال ابن قدامة:" فَصْلٌ: وَإِذَا صَلَّى الْكَافِرُ، حُكِمَ بِإِسْلَامِهِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ دَارِ الْإِسْلَامِ أَوْ صَلَّى جَمَاعَةً أَوْ فُرَادَى، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إنْ صَلَّى فِي دَارِ الْحَرْبِ، حُكِمَ بِإِسْلَامِهِ، وَإِنْ صَلَّى فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، لَمْ يُحْكَمْ بِإِسْلَامِهِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ صَلَّى رِيَاءً وَتَقِيَّةً. وَلَنَا أَنَّ مَا كَانَ إسْلَامًا فِي دَارِ الْحَرْبِ كَانَ إسْلَامًا فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، كَالشَّهَادَتَيْنِ، وَلِأَنَّ الصَّلَاةَ رُكْنٌ يَخْتَصُّ بِهِ الْإِسْلَامُ، فَحُكِمَ بِإِسْلَامِهِ بِهِ كَالشَّهَادَتَيْنِ. وَاحْتِمَالُ التَّقِيَّةِ وَالرِّيَاءِ، يَبْطُلُ بِالشَّهَادَتَيْنِ. وَسَوَاءٌ كَانَ أَصْلِيًّا أَوْ مُرْتَدًّا. وَأَمَّا سَائِرُ الْأَرْكَانِ، مِنْ الزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ، فَلَا يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ بِهِ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَحُجُّونَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَنَعَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ.» وَالزَّكَاةُ صَدَقَةٌ، وَهُمْ يَتَصَدَّقُونَ.

وَقَدْ فَرَضَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ مِنْ الزَّكَاةِ مِثْلَيْ مَا يُؤْخَذُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَصِيرُوا بِذَلِكَ مُسْلِمِينَ، وَأَمَّا الصِّيَامُ فَلِكُلِّ أَهْلِ دِينٍ صِيَامٌ، وَلِأَنَّ الصِّيَامَ لَيْسَ بِفِعْلٍ، إنَّمَا هُوَ إمْسَاكٌ عَنْ أَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ، وَقَدْ يَتَّفِقُ هَذَا مِنْ الْكَافِرِ، كَاتِّفَاقِهِ مِنْ الْمُسْلِمِ، وَلَا عِبْرَةَ بِنِيَّةِ الصِّيَامِ؛ لِأَنَّهَا أَمْرٌ بَاطِنٌ لَا عِلْمَ لَنَا بِهِ، **بِخِلَافِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا**

قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ: ﴿مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكُمُ الْمُسْلِمُ، لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ أَبَى فَعَلَيْهِ الْجِزْيَةُ﴾[1]، وغيرها من الأحاديث في هذا الباب.

ومما يؤيد هذا الأصل ويستدل به في الباب: الشروط العمرية على أهل الذمة في دار الإسلام للتمييز بينهم وبين المسلمين لئلا تجري

أَفْعَالٌ تَتَمَيَّزُ عَنْ أَفْعَالِ الْكُفَّارِ، وَيَخْتَصُّ بِهَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَثْبُتُ الْإِسْلَامُ حَتَّى يَأْتِيَ بِصَلَاةٍ يَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ صَلَاةِ الْكُفَّارِ، مِنْ اسْتِقْبَالِ قِبْلَتِنَا، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَلَا يَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ الْقِيَامِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُومُونَ فِي صَلَاتِهِمْ" المغني ٢٣/٩

فاعتبروا الصلاة في الحكم بالإسلام لكونها من خصائص المسلمين ولم يعتبروا الحج والصيام مع كونها من الشعائر لاشتراكها وعدم اختصاصها.

" **وَخالف الْمَالِكِيَّةُ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ** فقالو: لاَ يُحْكَمُ بِإِسْلاَمِ الْكَافِرِ بِمُجَرَّدِ صَلاَتِهِ، **لِأَنَّ الصَّلاَةَ مِنْ فُرُوعِ الإِسْلاَمِ،** فَلَمْ يَصِرْ مُسْلِمًا بِفِعْلِهَا، كَالْحَجِّ وَالصِّيَامِ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا" الدسوقي على الشرح الكبير ١ / ٣٢٥.

"وَقَدْ قَالَ مَالِكٌ فِي الْكَافِرِ يُوجَدُ عِنْدَ الدَّرْبِ فَيَقُولُ: جِئْتُ مُسْتَأْمِنًا أَطْلُبُ الْأَمَانَ: هَذِهِ أُمُورٌ مُشْكِلَةٌ، وَأَرَى أَنْ يُرَدَّ إِلَى مَأْمَنِهِ، وَلَا يُحْكَمُ لَهُ بِحُكْمِ الْإِسْلَامِ، لِأَنَّ الْكُفْرَ قَدْ ثَبَتَ لَهُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاعْتِقَادَ الْفَاسِدَ الَّذِي كَانَ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ الْفَاسِدُ قَدْ تَبَدَّلَ بِاعْتِقَادٍ صَحِيحٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ الصَّحِيحُ، **وَلَا يَكْفِي فِيهِ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُسْلِمٌ، وَلَا أَنَا مُؤْمِنٌ، وَلَا أَنْ يُصَلِّيَ** حَتَّى يَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ الْعَاصِمَةِ الَّتِي عَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ الْحُكْمَ بِهَا عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». فَإِنْ صَلَّى أَوْ فَعَلَ فِعْلًا مِنْ خَصَائِصِ الْإِسْلَامِ وَهِيَ: الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عُلَمَاؤُنَا، وَتَبَايَنَتْ الْفِرَقُ فِي إسْلَامِهِ، وَقَدْ حَرَّرْنَاهَا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ. وَنَرَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُسْلِمًا بِذَلِكَ، ـ إلي أن قال ـ وَهِيَ: وَكَذَلِكَ هَذَا الَّذِي قَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ يُكَلَّفُ الْكَلِمَةَ، فَإِنْ قَالَهَا تَحَقَّقَ رَشَادُهُ، وَإِنْ أَبِي تَبَيَّنَ عِنَادُهُ وَقُتِلَ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: {فَتَبَيَّنُوا} [النساء: ٩٤] أَيْ الْأَمْرَ الْمُشْكِلَ، أَوْ تَثَبَّتُوا وَلَا تَعْجَلُوا، الْمَعْنَيَانِ سَوَاءٌ؟ فَإِنْ قَتَلَهُ أَحَدٌ فَقَدْ أَتَى مَنْهِيًّا عَنْهُ، لَا يَبْلُغ فِدْيَةً وَلَا كَفَّارَةً وَلَا قِصَاصًا" أحكام القرآن لابن عربي ٦٠٧/١.

وورد في الآثار أنَّ في آخر الزمان يصلي أقوام لا خلاق لهم فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ: «تَذْهَبُ السُّنَّةُ سُنَّةً سُنَّةً كَمَا يَذْهَبُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً وَآخِرُ الدِّينِ الصَّلَاةُ وَلَيُصَلِّيَنَّ قَوْمٌ وَلَا خَلَاقَ لَهُمْ» البدع والنهي عنها ١٢٨/٢

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ إِلَّا لَحِقَ بِالشَّامِ، وَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْتَمِعُونَ فِي الْمَسَاجِدِ لَيْسَ فِيهِمْ مُؤْمِنٌ» السنة للخَلَّال برقم ١٣٠٨ ، ويستأنس بها على أن الصلاة تصير في آخر الزمان شعيرة مشتركة.

والدلالة إذا اشتركت تفرَّغت عن الاختصاص والتمييز فلا اعتبار لها وهذا متقرر عند الفقهاء قَال ابْنُ نُجَيْمٍ: "**الْأَصْلُ أَنَّ الْكَافِرَ مَتَى فَعَلَ عِبَادَةً فَإِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي سَائِرِ الْأَدْيَانِ لاَ يَكُونُ بِهَا مُسْلِمًا، كَالصَّلاَةِ مُنْفَرِدًا،** وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ الَّذِي لَيْسَ بِكَامِلٍ، وَالصَّدَقَةِ، وَمَتَى فَعَلَ مَا اخْتَصَّ بِشَرْعِنَا، وَلَوْ مِنَ الْوَسَائِلِ كَالتَّيَمُّمِ. وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ الْمَقَاصِدِ أَوْ مِنَ الشَّعَائِرِ، كَالصَّلاَةِ بِجَمَاعَةٍ وَالْحَجِّ الْكَامِلِ وَالأَذَانِ فِي الْمَسْجِدِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، يَكُونُ بِهِ مُسْلِمًا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ فِي الْمُحِيطِ وَغَيْرِهِ" الدر المختار ١ / ٧٣٦٤، ٣ / ٣٩٠، والمغني ٢ / ٢٠١.

[1] رواه ابن أبي شيبة برقم ٣٢٦٣٤ واللفظ له وأصله في البخاري برقم ٣٩١ وقوله: (أكل ذبيحتنا) تنويه باليهود الذين لا يأكلون ذبيحة المسلمين.

عليهم أحكام المسلمين، لأنهم إذا تُركوا اختلطوا بالمسلمين ووقع الاشتباه فألزموا بالغيار، وجاء في الشروط :"وَأَنْ نُلْزِمَ زِيَّنَا حَيْثُمَا كُنَّا وَأَلَّا نَتَشَبَّهَ بِالْمُسْلِمِينَ فِي لُبْسِ قَلَنْسُوَةٍ وَلَا عِمَامَةٍ وَلَا فَرْقِ شَعْرٍ وَلَا فِي مَرَاكِبِهِمْ" قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرِيُّ فِي سِيَاقِ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ اسْتِعْمَالِ الْغِيَارِ لِأَهْلِ الْمِلَلِ الَّذِينَ خَالَفُوا شَرِيعَتَهُ صَغَارًا وَذُلًّا وَشُهْرَةً وَعَلَمًا عَلَيْهِمْ؛ لِيُعْرَفُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي زِيِّهِمْ وَلِبَاسِهِمْ وَلَا يَتَشَبَّهُوا بِهِمْ: " وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى الْأَمْصَارِ أَنْ تُجَزَّ نَوَاصِيهُمْ، وَأَلَّا يَلْبَسُوا لُبْسَةَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يُعْرَفُوا "[1].

ووجه إيراد المسألة هنا هو بيان أن الأصل في دار الإسلام هو الإسلام، لذلك احتاج عمر رضي الله عنه إلى التميز بين أهل الذمة والمسلمين، وكذلك فيها بيان أنَّ الظاهر المعتبر لأهل الذمة في دار الإسلام هو **المغايرة** في اللباس والمركب وإلزامهم بذلك ونهيهم عن الاشتراك مع المسلمين في زي أو مركب أو خصيصة لئلا تجري عليهم أحكام المسلمين خطأً لعدم التمييز، فدلَّ على أن الظاهر المعتبر للقلة المخالفة لدين القوم هو ما تظهر به المخالفة ولا يكون فيه اشتراك، وهذا كأصل في الباب أن: **الظاهر المعتبر في قوم هو ما تتحقق به المغايرة لهم.**

ننتقل إلى واقع آخر: بعد وفاة النبي ﷺ وارتداد العرب، ففي مثل هذا الواقع ما هو الظاهر الذي اعتبره الصحابة للحكم بإسلام العين في هذه الدور الممتنعة؟ وبصيغة أخرى: ما هو الظاهر المعتبر للحكم بالإسلام على القلة المستخفية بإيمانها في دار الحرب؟ هل هو إظهار الشعائر كالأذان والصلاة والحجاب وغيرها، أو إظهار خلاف ما أظهره القوم من كفر وشرك والبراءة مما أحدثوه من ذلك كما أظهرت القلة المؤمنة من الرسل وأتباعهم خلاف ما أظهره

[1] أحكام اهل الذمة ٣/١٢٣٦

الأقـوام الكـافرة مـن الشـرك والكفـر وكـان ذلـك قبـل نـزول الشـرائع؟ وهذا هو محل النزاع:

فنقـول أنَّـه إذا تعـارض إظهـار الشـعائر مـع ظهـور الشـرك وعلـو أحكامـه ومشـاهده، والامتنـاع عـن بعـض الشـرائع فضـلاً عـن تبـديل الشـريعة وإماتهـا، يقـدم الأخيـر الـذي هـو الظـاهر الأقـوى ولا اعتبـار للشـعائر المشـتركة فـي هـذه الصـورة لعـدم الاختصـاص، ويـدل عليـه الكتاب والسنة والإجماع.

المطلـب الأول: الأدلـة علـى أن الظـاهر المعتـبر في دور الكفر هو إظهار مخالفة ما عليه القوم من كفر وشرك.

والـدليل القطعـي مـن كتـاب اللـه علـى أن الظـاهر المعتبـر فـي دور الكفـر هـو إظهـار مخالفـة مـا عليـه القـوم مـن كفـر وشـرك: هـو الظـاهر الـذي أتـت بـه القلـة المؤمنـة مـن الرسـل وأتبـاعهم، كقولـه تعـالى: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ نُوحٍ إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيۡكُم مَّقَامِي وَتَذۡكِيرِي بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡتُ فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ وَشُرَكَآءَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُنۡ أَمۡرُكُمۡ عَلَيۡكُمۡ غُمَّةٗ ثُمَّ ٱقۡضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَمَا سَأَلۡتُكُم مِّنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿٧٢﴾ فَكَذَّبُوهُ فَنَجَّيۡنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ خَلَٰٓئِفَ وَأَغۡرَقۡنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۖ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُنذَرِينَ ﴾ [يونس ٧٣]، وَقَوۡلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعٗا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّي تَوَكَّلۡتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٥٦﴾ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقَدۡ أَبۡلَغۡتُكُم مَّآ أُرۡسِلۡتُ بِهِۦٓ إِلَيۡكُمۡۚ وَيَسۡتَخۡلِفُ رَبِّي قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ وَلَا

تَضُرُّونَهُۥ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ ﴿٥٧﴾ وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَٰهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾[هود٥٨]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُمْ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٤﴾ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[يونس١٠٦].

وقال تعالى: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴾[الكهف ١٤]، وغير ذلك من الآيات في قصص الأنبياء وعباده الصالحين.

روى البيهقي عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ} نُوحٌ وَهُودٌ وَإِبْرَاهِيمُ أُمِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصْبِرَ كَمَا صَبَرَ هَؤُلَاءِ فَكَانُوا ثَلَاثَةً، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَابِعُهُمْ، قَالَ نُوحٌ: {إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللهِ} [يونس: ٧١] إِلَى آخِرِهَا، فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ، وَقَالَ هُودٌ حِينَ قَالُوا: {إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ} [هود: ٥٤] الْآيَةَ، فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ} [الممتحنة: ٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: {إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ} [الأنعام: ٥٦]، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ يَقْرَؤُهَا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ "[١]

فمن أظهر المخالفة لدين قومه في مثل هذه الديار وبين هؤلاء الأقوام يُحكم له بالإسلام، أما من كان مستخفياً بدينه فيجري عليه ما يجري على الكثرة لعدم إظهاره للظاهر الذي يتعلق به الحكم.

---

[١] السنن الكبرى للبيهقي برقم ١٧٧٣٣

والدليل من السنة: حديث معاوية بن الحكم السلمي قال:﴿ قلتُ يا رسولَ اللهِ إنه كانت لي جاريةٌ تَرْعَى قِبَلَ أُحُدٍ والجَوَّانِيَّةِ وإني أطَّلِعُها يومًا إطِّلاعةً فوجدتُ الذئبَ قد ذهب منها بشاةٍ وأنَا من بني آدمَ آسَفُ لِما يأسفونَ فَصَكَكْتُها صَكًّا فعَظُم ذلك على النبيّ قال قلتُ يا رسولَ اللهِ أَعتِقُها قال: ادعُها إليَّ فقال لها أين اللهُ؟ قالت: في السماءِ قال: ومن أنَا، قالت: رسولُ اللهِ قال: اعتِقْها فإنها مؤمنةٌ﴾[1].

وفي وجه الدلالة نقول أنَّ الأصل في الرقيق الكفر حتى يثبت خلاف ذلك بأمارات الإيمان ومخالفة الكفر الذي اشتهر به قومهم وكان سبباً في رقهم، قال الشنقيطي. " وسبب الملك بالرق: هو الكفر، ومحاربة الله ورسوله ﷺ"[2].

وقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الدارمي: "أَلَا تَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ أَمَارَةَ إِيمَانِهَا مَعْرِفَتَهَا أَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ؟"[3]، والامتحان دليل على أن الأصل في من امتُحن على الإيمان أنه فاقد له كما سبق معنا في المهاجرات من دار الكفر إلى دار الإسلام في قوله: ﴿ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ ﴾[الممتحنة ١٠]، والنبي ﷺ امتحن الجارية بمسائل من أصل الإيمان وجعل أمارة إيمانها معرفتها أن الله في السماء، ولم يمتحنها بما يُبنى عليه الدين من الشرائع، فلم يقل لها هل تشهدين الصلاة ونحو ذلك، لأن الأصل في الرقيق الشرك والكفر والمخالفة لأصل الدين، وعليه فالحكم

[1] رواه مسلم برقم: ١١٩٩

[2] أضواء البيان (٣/٣٨٧)

[3] الرد على الجهمية للدارمي، صفحة ٤٦

بإسلام من استفاض عنهم الكفر قوماً كانوا أو طائفة أو فرداً لا يكون إلا بالإتيان بأصل الإيمان الذي عُلم أنّ كُفرهم مُتفرّع عنه والتصريح به، وفي هذا تفنيد للذين جعلوا الشعائر دليلاً على صحّة أصل الإيمان أو احتمال صحّته في قوم عُلم منهم يقينا على وجه الإستفاضة جهلهم به و نقضهم للشهادتين، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: "فَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ دُونَ الْأَرْضِ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَوْ كَانَ عَبْدًا فَأُعْتِقَ لَمْ يَجُزْ فِي رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، إِذْ لَا يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ. **أَلَا تَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ **جَعَلَ أَمَارَةَ إِيمَانِهَا مَعْرِفَتَهَا أَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ**؟"[١]، وقال: "فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ، فَوْقَ سَمَوَاتِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِذَلِكَ لَمْ يَعْرِفْ إِلَهَهُ الَّذِي يَعْبُدُ"[٢].

والدليل من الإجماع: هو إجماع الصحابة في دور الردة بعد وفاة النبي ﷺ حيث أنهم لم يعتبروا شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة والصيام والآذان وغيرها من الشعائر في هذه الدور، ونفس الدليل الذي يَستدل به من يحكم بالشعائر استدل به أبي بكر على عدم اعتبار الشعائر في مثل هذه الدور وأجرى عليهم أحكام الكفار، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا شَهِدُوا **وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا**، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ **إِلَّا بِحَقِّهَا** لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ﴾[٣].

[١] الرد على الجهمية للدارمي، صفحة ٤٦

[٢] الرد على الجهمية للدارمي، صفحة ٤٦

[٣] رواه أحمد برقم ١٣٠٥٦ وإسناده صحيح.

فقد استدل أبو بكر بقوله "إِلَّا بِحَقِّهَا" فقال: «وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ **فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ** وَاللَّهِ إِنْ مَنَعُونِي عِقَالا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَوَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»[١].

ومن يقول أنَّ قومنا أهل قبلة ولا يصح تكفيرهم، فنقول أنَّ أهل القبلة ليس فيهم مشركين ولا طواغيت، وكيف يكون قومنا أهل قبلة وهم غارقين في الشرك والكفر، فعنْ وَهْبٍ يَعْنِي ابْنَ مُنَبِّهٍ قَالَ:« سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ فِي الْمُصَلِّينَ مِنْ طَوَاغِيتَ؟ قَالَ:« لا، وَسَأَلْتُهُ هَلْ فِيهِمْ مُشْرِكٌ؟ قَالَ: لَا»[٢].

والذي استقر عليه إجماع الصحابة: التكفير والقتال وعدم اعتبار ظاهر الشهادة والشعائر في مثل هذه الدور، وحكى الإجماع أبو عبيد القاسم بن سلام في سياق استدلاله أن العمل ركن في الإيمان فقال: " وَالْمُصَدِّقُ لِهَذَا جِهَادُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ عَلَى مَنْعِ الْعَرَبِ الزَّكَاةَ كَجِهَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الشِّرْكِ سَوَاءً ، لَا فَرْقَ بَيْنَهَا فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ ، وَسَبْيِ الذُّرِّيَّةِ ، وَاغْتِنَامِ الْمَالِ ، فَإِنَّمَا كَانُوا مَانِعِينَ لَهَا غَيْرَ جَاحِدِينَ بِهَا"[٣].

وقال الجصاص:" وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنْ أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَوَامِرِ رَسُولِهِ ﷺ فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ الْإِسْلَامِ سَوَاءٌ رَدَّهُ مِنْ جِهَةِ الشَّكِّ فِيهِ أَوْ مِنْ جِهَةِ تَرْكِ الْقَبُولِ

---

[١] رواه البخاري برقم ١٤٠٠ ومسلم برقم ٢٠

[٢] المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية برقم ٢٩٩٧

[٣] الايمان ١٧/١

وَالِامْتِنَاعِ مِنْ التَّسْلِيمِ **وَذَلِكَ يُوجِبُ صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الصَّحَابَةُ فِي حُكْمِهِمْ بِارْتِدَادِ مَنْ امْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ الزَّكَاةِ وَقَتْلِهِمْ وَسَبْيِ ذَرَارِيِّهِمْ لِأَنَّ** اللَّهَ تَعَالَى حَكَمَ بِأَنَّ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَضَاءَهُ وَحُكْمَهُ فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ"[١].

فقد كان مانعي الزكاة مظهرين للشعائر ممتنعين من إقامة الشرائع فقال أبو بكر رضي الله عنه: «وَأَمَّا مَنِ ارْتَدَّتْ مِنْ هَؤُلاءِ الْعَرَبِ، فَمِنْهُمْ مَنْ لا يُصَلِّي وَقَدْ كَفَرَ بِالصَّلاةِ، **وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَقَدْ مَنَعَ الزَّكَاةَ**، وَلا وَاللَّهِ يَا أَبَا حَفْصٍ مَا أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ لأَنَّهُمَا مَقْرُونَتَانِ»[٢]، فأجرى عليهم الصحابة أحكام الكفر ولم يعتبروا بالشعائر وجاهدهم أبو بكر بالمهاجرين والأنصار أي بجميعهم، قال في مختصر السيرة:" ولم يبق أحد من المهاجرين والأنصار إلا خرج"[٣]. **فكان إجماعاً** على عدم اعتبار الشعائر الظاهرة في هذه الدور عند استعلان الكفر والشرك والامتناع عن أداء الشرائع، فالشعائر في مثل هذه الدور لا تقوى على إثبات الإسلام لتخلف الأصل الذي تُصحَحُ به الأعمال، كحال دار بني حنيفة التي آمنت بمسيلمة الكذاب رسولاً بعد محمد ﷺ فأسقط عنهم الزكاة، ولكنهم ما زالوا يصلون ويصومون، فهل الشعائر صححت لهم إسلاماً؟.. قطعاً لا.

وممن حكى الإجماع من المتأخرين ابن تيمية حيث قال:" وَقَدْ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالْأَئِمَّةُ بَعْدَهُمْ عَلَى قِتَالِ مَانِعِي الزَّكَاةِ وَإِنْ كَانُوا يُصَلُّونَ الْخَمْسَ وَيَصُومُونَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُبْهَةٌ

---

[١] أحكام القرآن للجصاص ١٨١/١

[٢] الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة الشيباني ٥١/١

[٣] مختصر السيرة١ /٢٥٧

سَائِغَةٌ، فَلِهَذَا كَانُوا مُرْتَدِّينَ وَهُمْ يُقَاتِلُونَ عَلَى مَنْعِهَا، وَإِنْ أَقَرُّوا بِالْوُجُوبِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ"[١].

وقال محمد بن عبد الوهاب:" ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمن قصد اتباع الحق، **إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة، وإدخالهم في أهل الردة، وسبي ذراريهم**، وفعلهم فيهم ما صح عنهم، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين. فهذه أول وقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع، أعني المدعين للإسلام، وهي أوضح الوقعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة رضي الله عنهم إلى وقتنا هذا"[٢].

وقال:" الدليل السادس: قصة بني عبيد القداح فإنهم ظهروا على رأس المائة الثالثة. فادعى عبيد الله أنه من آل علي بن أبي طالب من ذرية فاطمة، وتزيا بزي أهل الطاعة والجهاد في سبيل الله، فتبعه أقوام من البربر من أهل المغرب، وصار له دولة كبيرة في المغرب ولأولاده من بعده، ثم ملكوا مصر والشام، وأظهروا شرائع الإسلام وإقامة الجمعة والجماعة. ونصبوا القضاة والمفتين. لكن أظهروا الشرك ومخالفة الشريعة، وظهر منهم ما يدل على نفاقهم وشدة كفرهم. **فأجمع أهل العلم: أنهم كفار، وأن دارهم دار حرب، مع إظهارهم شعائر الإسلام**، وفي مصر من العلماء والعباد أناس كثير، وأكثر أهل مصر لم يدخل معهم فيما أحدثوا من الكفر، ومع ذلك أجمع العلماء على ما ذكرناه، حتى إن بعض أكابر أهل العلم المعروفين بالصلاح قال لو أن معي عشرة أسهم لرميت بواحد منها النصارى المحاربين. ورميت بالتسعة بني عبيد"[٣].

---

[١] الفتاوى الكبرى ٣/٥٤١

[٢] مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد ١م٣٠٣

[٣] مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ١/٥١

وقال: **"وأجمع العلماء كلهم** على كفر المختار - مع إقامته شعائر الإسلام - لما جنى على النبوة**"**[١].

وقال أبو محمد عبد الله بن إسحاق المعروف بابن التبّان: "وكان أبو محمد شديد التنقيص لهم والتنفير عنهم ــ بني عبيد ــ قال بعض أصحابه: كنت معه يوماً بالمنستير، وكان يوم عاشوراء، فلما رأى بكى، فقيل له ما يبكيك؟ فقال والله ما أخشى عليهم من الذنوب، لأن مولاهم كريم، و **إنما أخشى أن يشكّوا في كفر بني عبيد، فيدخلوا النار**"[٢].

وحكى الإجماع حمد بن عتيق في جوابه لمن ناظره في حكم أهل مكّة وما يقال في البلد نفسه فقال:

"وأمّا إذا كان الشّرك فاشياً، مثل: دعاء الكعبة والمقام والحطيم، ودعاء الأنبياء والصّالحين، وإفشاء توابع الشّرك، مثل: الزّنا والرّبا وأنواع الظّلم، ونبذ السّنن وراء الظّهر، وفشو البدع والضّلالات، وصار التّحاكم إلى الأئمّة الظّلمة ونواب المشركين، وصارت الدّعوة إلى غير القرآن والسّنة، وصار هذا معلوماً في أيّ بلد كان، فلا يشكّ من له أدنى علم أنّ هذه البلاد محكوم عليها بأنّها بلاد كفر وشرك، لا سيّما إذا كانوا معادين أهل التّوحيد، وساعين في إزالة دينهم، وفي تخريب بلاد الإسلام، وإذا أردت إقامة الدّليل على ذلك وجدت القرآن كلّه فيه، **وقد أجمع عليه العلماء، فهو معلوم بالضّرورة عند كلّ عالم"**[٣].

---

[١] نفس المصدر

[٢] ترتيب المدارك وتقريب المسالك ٢٥٢/٦

[٣] الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٢٦١/٩

الآثار وفهم الصحابة الأخيار:

ومما يستأنس به في الاستدلال في أن الظاهر المعتبر في الدور التي طرأت عليها الردة والكفر هو خلاف ما أظهره القوم وصاروا إليه من كفر سواء من الشرك في الألوهية أو الحاكمية أو النبوة أو غيرها ما يلي:

❁ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ:« ارْتَدَّ عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ، فَبَعَثَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى امْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ فَقَالَتْ: إِنْ كَانَ عَلْقَمَةُ كَفَرَ، فَإِنِّي لَمْ أَكْفُرْ أَنَا وَلَا وَلَدِي ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِهِمْ، يَعْنِي بِأَهْلِ الرِّدَّةِ»[1]، فظاهر الرواية أن أبو بكر ألحق الذراري بأهل الردة إلا من ثبت إسلامه بالبراءة مما وقع فيه أهل الردة من كفر.

❁ ومثله ما روي عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ:« أَخَذَ بِالْكُوفَةِ رِجَالٌ يُفْشُونَ حَدِيثَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، فَكَتَبَ فِيهِمْ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَكَتَبَ عُثْمَانُ أَنِ اعْرِضْ عَلَيْهِمْ دِينَ الْحَقِّ وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَمَنْ قَبِلَهَا وَتَبَرَّأَ مِنْ مُسَيْلِمَةَ فَلَا تَقْتُلْهُ وَمَنْ لَزِمَ دِينَ مُسَيْلِمَةَ فَاقْتُلْهُ، فَقَبِلَهَا رِجَالٌ مِنْهُمْ فَتُرِكُوا وَلَزِمَ دِينَ مُسَيْلِمَةَ رِجَالٌ فَقُتِلُوا»[2]، قال محمد ابن عبد الوهاب:" **واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل مسجد الكوفة، وكفرهم وردتهم** ، لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا، والمسألة في صحيح البخاري وشرحه، في الكفالة."[3].

❁ ومنها قصة خالد مع مالك بن نويرة قال محمد بن سلّام:« وَتقول بَنو تَميم إِنَّه لما هجم عَلَيْهِم خَالِد قَالَ من أَنْتُم قَالُوا الْمُسلمُونَ قَالَ

[1] مصنف بن أبي شيبة برقم ٣٢٧٣٢

[2] شرح معاني الآثار برقم ٥١٠٦

[3] الدرر السنية ٦٨/١٠

وَنحـــن الْمُســـلمُونَ فَمَـــا بَـــال السِّـــلَاح قَـــالُوا ذعرتمونـــا قَـــالَ فضـــعوا السِّـــلَاح، والمجتمـــع عَلَيْـــهِ أَن خَالِـــدا حـــاوره وراده وَأَن مَالِكًـــا ســـمح بِالصَّلَاةِ والتوى بِالزَّكَاةِ.

فَقَـــالَ خَالِـــد: أمـــا علمـــت أَن الصَّـــلَاة وَالزَّكَـــاة مَعًـــا لَا تقبـــل وَاحِـــدَة دون الْأُخْـــرَى؟ قَـــالَ قـــد كَـــانَ يَقُـــول ذَلِـــك صَـــاحبكُم، قَـــالَ: وَمَـــا تـــرَاهُ لَـــك صـــاحبا وَاللـــه لقـــد هَمَمْـــت أَن أضْـــرب عُنُقـــك، ثـــمَّ تحـــاولا فَقَـــالَ لَـــهُ خَالِـــد إنـــي قَاتلك، قَال: وبذا أَمرك صَاحبك قَالَ وَهَذِه بعد وَالله لَا أقيلك"[1].

وقـــال الواقـــدي: " قَـــالَ: ثُـــمَّ قَـــدَّمَ خَالِـــدٌ مَالِـــكَ بْـــنَ نُـــوَيْرَةَ لِيَضْـــرِبَ عُنُقَـــهُ، فَقَـــالَ مَالِـــكٌ: أَتَقْتُلُنِـي وَأَنَـــا مُسْـــلِمٌ أُصَـــلِّي الْقِبْلَـــةَ، فَقَـــالَ لَـــهُ خَالِـــدٌ: لَـــوْ كُنْـــتَ مُسْـــلِمًا لَمَـــا مَنَعْـــتَ الزَّكَـــاةَ وَلا أَمَـــرْتَ قَوْمَـــكَ بِمَنْعِهَـــا، وَاللَّـــهِ لَمَـــا قِلْـــتَ بِمَـــا فِـي مَنَامِكَ حَتَّى أَقْتُلَكَ"[2].

❁ ومنهـــا قصـــة مجاعـــة مـــع خالـــد ابـــن الوليـــد: قـــال الواقـــدي: "وَسَـــارَ خَالِـــدٌ بِمَـــنْ مَعَـــهُ مِـــنَ الْمُهَـــاجِرِينَ وَالأَنْصَـــارِ، حَتَّـــى إِذَا تَقَـــارَبَ مِـــنْ أَرْضِ الْيَمَامَـــةِ نَـــزَلَ إِلَـــى جَنْـــبِ وَادٍ مِـــنْ أَوْدِيَتِهَـــا، ثُـــمَّ بَعَـــثَ بِجَمَاعَـــةٍ مِـــنْ أَصْـــحَابِهِ يَزِيـــدُونَ عَلَـــى مِـــائَتَيْ فَـــارِسٍ، وَقَـــالَ لَهُـــمْ: سِـــيرُوا فِـي هَـــذِهِ الْـــبِلادِ فَـــأْتُونِي بِكُـــلِّ مَـــنْ قَـــدَرْتُمْ عَلَيْـــهِ، فَسَـــارُوا فَـــإِذَا هُـــمْ بِرَجُـــلٍ مِـــنْ أَشْـــرَافِ بَنِـي حَنِيفَـــةَ يُقَـــالُ لَـــهُ مُجَّاعَـــةُ بْـــنُ مُـــرَارَةَ وَمَعَـــهُ ثَلاثَـــةٌ وَعِشْـــرُونَ رَجُـــلا مِـــنْ بَنِـي حَنِيفَـــةَ. قَـــالَ: فَـــدَنَا مـــنهم المســـلمون، قَـــالُوا: "مَـــنْ أَنْـــتُمْ"، قَـــالُوا: "نَحْـــنُ قَـــوْمٌ مِـــنْ بَنِـي حَنِيفَـــةَ" ، فَقَـــالَ الْمُسْـــلِمُونَ: "فَـــلا أَنْعَـــمَ اللَّـــهُ بِكُـــمْ عَيْنًـــا يَـــا أَعْـــدَاءَ اللَّـــهِ" ، ثُـــمَّ أَحَـــاطُوا بِهِـــمْ فَأَخَـــذُوهُمْ، وَجَـــاءُوا بِهِـــمْ إِلَـــى خَالِـــدِ بْـــنِ الْوَلِيـــدِ، حَتَّـــى أَوْقَفُـــوهُمْ بَـــيْنَ يَدَيْـــهِ، فَقَـــالَ لَهُـــمْ خَالِـــدٌ: "يَـــا بَنِـي حَنِيفَـــةَ، مَـــا تَقُولُـــونَ فِـي صَـــاحِبِكُمْ مُسَـــيْلِمَةَ" ، فَقَـــالُوا: "نَقُـــولُ إِنَّـــهُ شَـــرِيكُ مُحَمَّـــدِ بْـــنِ عَبْـــدِ اللَّـــهِ فِـي نُبُوَّتِـــهِ"، فَقَـــالَ رَجُـــلٌ يُقَـــالُ لَـــهُ سَـــارِيَةُ بْـــنُ عَـــامِرٍ: "يَـــا أَبَـــا سُـــلَيْمَانَ، وَلَكِنِّـي لا

---

[1] طبقات فحول الشعراء ٢٠٧/١

[2] كتاب الردة ١٠٧/١

أَقُولُ ذَلِكَ"، قَالَ خَالِدٌ: "يَا مُجَّاعَةُ، مَا تَقُولُ فِيمَا يَقُولُ أَصْحَابُكَ هَؤُلاءِ"، فَقَالَ مُجَّاعَةُ: "أَقُولُ إِنِّي قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وبها رسول الله ﷺ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا سَارِيَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَلا وَاللَّهِ مَا غَيَّرْنَا وَلا بَدَّلْنَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا بُدٌّ مِنْ مُدَارَاةِ مُسَيْلِمَةَ خَوْفًا عَلَى أَنْفُسِنَا وَأَمْوَالِنَا وَأَوْلادِنَا" . قَالَ: فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: "فَاعْتَزِلْ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ هَذَا نَاحِيَةً مِنْ هَؤُلاءِ الْكُفَّارِ"، ثم قدم خالد بقية القوم فضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ صَبْرًا، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى مُجَّاعَةَ، فَقَالَ مُجَّاعَةُ: "أَيُّهَا الأَمِيرُ، إِنِّي لَمْ أَزَلْ مُسْلِمًا، وَأَنَا الْيَوْمَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ أَمْسِ، وَقَدْ رَأَيْتُكَ عَجِلْتَ عَلَى هَؤُلاءِ الْقَوْمِ بِالْقَتْلِ، وَأَنَا وَاللَّهِ خَائِفٌ عَلَى نَفْسِي مِنْكَ، وَلَكِنْ أَيُّهَا الأَمِيرُ إِنْ كَانَ رَجُلٌ كَذَّابٌ خَرَجَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَادَّعَى مَا ادَّعَى، فَلَيْسَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَأْخُذَ الْبَرِيءَ بِأَمْرِ السَّقِيمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[الإسراء١٥] أُخْرى قَالَ خَالِدٌ: فَإِنِّي قَدْ عَفَوْتُ عَنْكُمَا، وَلَكِنْ أَقِيمَا فِي عَسْكَرِي وَلا تَبْرَحَا حَتَّى أَنْظُرَ عَلَى مَا يَنْصَرِمُ أَمْرِي وَأَمْرُ بَنِي حَنِيفَةَ"[١].

وفي الاكتفاء:" فقال خالد: **يا مجاعة، تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب، وسكوتك عنه و أنت أعز أهل اليمامة، وقد بلغك مسيري، إقرارا له، ورضى بما جاء به**، فهلا أبليت عذرا، فتكلمت فيمن تكلم، فقد تكلم ثمامة بن أثال فرد وأنكر، وقد تكلم اليشكري، فإن قلت أخاف قومي، فهلا عمدت إليّ تريد لقائي، أو كتبت إليّ كتابا أو بعثت إليّ رسولا، وأنت تعلم أنى قد أوقعت بأهل بزاخة، وزحفت بالجيوش إليك. فقال مجاعة: إن رأيت يا ابن المغيرة أن تعفو عن هذا كله فعلت. فقال خالد: قد عفوت عن دمك، ولكن في نفسي من تركك حوجا بعد، فقال مجاعة: أما إذا عفوت عن دمى فلا أبالي"[٢].

[١] الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة الشيباني ١١٩/١

[٢] الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء ١٢٠/٢

قال حمد بن عتيق: "وليس المراد بإظهار الدين: أن يُترَك الإنسان يصلي ولا يقال له اعبد الأوثان! فإن اليهود والنصارى لا ينهون من صلى في بلدانهم ولا يكرهون الناس على أن يعبدون الأوثان؟! بل المقصود: أن إظهار الدين هو: التصريح للكفار بالعداوة كما احتج خالد بن الوليد على مجاعة بأنه سكت ولم يظهر البراءة كما أظهرها ثمامة واليشكري، والقصة معروفة في السير، فما لم يحصل التصريح للمشركين بالبراءة منهم ومن دينهم لم يكن إظهار الدين حاصلاً"[١].

❁ومما يُستأنس به من الآثار في واقعة الردة ما روي في تاريخ الإسلام: " عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ بُزَاخَةَ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُونَهُ الصُّلْحَ، خَيَّرَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ حَرْبٍ مُجَلِّيَةٍ أَوْ حِطَّةٍ مُخْزِيَةٍ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَمَّا الْحَرْبُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْحِطَّةُ الْمُخْزِيَةُ؟ قَالَ: تُؤْخَذُ مِنْكُمُ الْحَلْقَةُ وَالْكُرَاعُ وَتُتْرَكُونَ أَقْوَامًا تَتْبَعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ وَالْمُؤْمِنِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ، وَتُؤَدُّونَ مَا أَصَبْتُمْ مِنَّا وَلَا نُؤَدِّي مَا أَصَبْنَا مِنْكُمْ، وَتَشْهَدُونَ **أَنَّ قتلانا في الجنّة وأن قتلاكم فِي النَّارِ**، وَتَدُونَ قَتْلَانَا وَلَا نَدِي قَتْلَاكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا قَوْلُكَ «تَدُونَ قَتْلَانَا» فَإِنَّ قَتْلَانَا قُتِلُوا عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا دِيَاتَ لَهُمْ. فَاتُّبِعَ عُمَرُ، وَقَالَ عُمَرُ فِي الْبَاقِي: نِعْمَ مَا رَأَيْتَ"[٢].

❁ وأخرج الطحاوي في مشكل الآثار بسنده إلى سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، فَلَمَّا شَدَدْنَا عَلَى الْقَوْمِ جَرَحْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا وَقَعَ قَالَ: **اللهُمَّ عَلَى مِلَّتِكَ، وَمِلَّةِ رَسُولِكَ، وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا عَلَيْهِ مُسَيْلِمَةُ**، فَعَقَدْتُ فِي رِجْلِهِ خَيْطًا، وَمَضَيْتُ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَجَعْتُ نَادَيْتُ: مَنْ يَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ؟ فَمَرَّ بِي أُنَاسٌ مِنْ

---

[١] الدفاع (ص١٦)

[٢] تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٣٢/٣

أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ عُمَرَ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، اذْهَبْ فَإِنَّ عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ الدِّيَةَ، وَعَلَيْكَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ "[1].

❁ ومن الآثار ما نقله ابن كثير قال: "وَقَدْ قُتِلَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ - المصيّح - رَجُلَانِ كَانَا قَدْ أَسْلَمَا وَمَعَهُمَا كِتَابٌ مِنَ الصِّدِّيقِ بِالْأَمَانِ وَلَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَهُمَا عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ أَبِي رِهْمِ بْنِ قِرْوَاشٍ، قَتَلَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، وَالْآخَرُ لَبِيدُ بْنُ جَرِيرٍ، قَتَلَهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ خَبَرُهُمَا الصِّدِّيقَ وَدَاهُمَا، وَبَعَثَ بِالْوَصَاةِ بِأَوْلَادِهِمَا، وَتَكَلَّمَ عُمَرُ بْنُ الْخِطَابِ فِي خَالِدٍ بِسَبَبِهِمَا، كَمَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِسَبَبِ مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ الصِّدِّيقُ: **كَذَلِكَ يَلْقَى مَنْ يساكن أَهْلَ الْحَرْبِ فِي دِيَارِهِمْ**، أَيِ الذَّنْبُ لَهُمَا فِي مُجَاوَرَتِهِمَا الْمُشْرِكِينَ، وَهَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ ﴿أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مَنْ سَاكَنَ الْمُشْرِكَ في داره﴾ وفي الحديث الآخر ﴿لا ترى نَارُهُمَا﴾ أَيْ لَا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي مَحَلَّةٍ وَاحِدَةٍ"[2].

❁ "ووقع في كتاب المتفق والمختلف: أن مذهب الإمام مالك أن أمارات الكفر إذا ظهرت في بلاد يصير حكمها حكم دار الحرب، وقد سبق أن هؤلاء الكفرة جعلوا أمارات الكفر شعارا فيما بينهم، ونحن تنزلنا إلى أنهم في دراهم كالكفرة الأصلية **حكما بلا خلاف**، ومن خرج من بلادهم إلى بلادنا فلا بد من بيان حاله، فإن صدر عنه ما يكفر به أجرينا مقتضى كفره، أو لا فلا.

فإن قلت يحتمل أن يكون بينهم من المسلمين رجالا أو يكون في أيديهم من أموالهم شيئا؟ قلت: لا فرق بينهم وبين سائر الحربيين في ذلك الاحتمال.

[1] تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٣٢/٣

[2] البداية والنهاية ٣٥١/٦

فـإن قلـت: يتلفظـون بالشـهادتين، قلـت: لا بـد مـع ذلـك مـن اسـتبرائهم عمـا كفـروا بـه كمـا قـرره جمهـور الفقهـاء. والحـال أنهـم لا يسـتبرؤون عمـا كفـروا بـه ولـو قطعـوا إربـا إربـا، علـى أنهـم بمثابـة الزنادقـة كمـا سـبق نقـلاً عن أبي زرعة الرازي"[١].

وخلاصـة القـول أن مـن ينـزل حـديث: "مَـنْ صَـلَّى صَـلَاتَنَا"[٢] علـى هـذا واقـع النـاس اليـوم فقـد أعظـم الفريـة علـى اللـه عـزَّ وجـل، وخـالف إجمـاع الصـحابة وحـاد عـن فهـم السـلف واتبـع غيـر سـبيل المـؤمنين، قـال تعـالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[النساء١١٥].

المطلب الثاني: سنة التبيُّن

المتقـرر عنـد السـلف أن مـن انتسـب إلـى الإسـلام ثـم أظهـر الكفـر باللـه تعـالى، لا يقبـل منـه إلا الرجـوع مـن البـاب الـذي خـرج منـه سـواءً كـان فـرداً أو قومـاً، وإن كنـا عنـد ظهـور بعـض العلامـات والأمـارات ــ وإن لـم ترتـق إلـى كونهـا دلالـة ظـاهرة تُـدَافِعُ الأصـل ــ فـي بعـض الأحـوال كالضـرب فـي الأرض بالجهـاد فـي سـبيل اللـه نستصـحب حكـم الكفـر ونتبـين منـه عمـلاً بقولـه تعـالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنًا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرًا﴾[النساء٩٤]، وعَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ لِلْمِقْـدَادِ: «إِذَا

---

[١] مختصر اليمانيات المسلولة على الرافضة المخذولة ١/٢٠

[٢] رواه ابـن أبـي شـيبة بـرقم ٣٢٦٣٤ واللفـظ لـه وأصـله في البخـاري بـرقم ٣٩١ وقولـه: (أكـل ذبيحتنـا) تنويـه بـاليهود الـذين لا يـأكلون ذبيحـة المسـلمين. (ذمـة) هي الأمـن والعهـد وذمـة اللـه أمانـه وضـمانه وقـد يـراد بهـا الـذمام وهـو الحرمـة. (تحقروا الله) تغدروا به وتنقضوا عهده

كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فقتلته، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ»[1].

وهذه الصورة ــ صورة آية النساء ــ يكفي فيها النطق بالشهادتين أو القول أنا مسلم أو إلقاء السلام كما جاء في الروايات، فهي من شعار الإسلام ومن خصائص المسلمين بين الوثنيين حينذاك، حيث أنَّ عُبَّاد الأصنام لم يكونوا قد تكلموا بالإسلام كما ما سبق بيانه، وهو فهم السلف كما ورد عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾[النساء: ٩٤] قَالَ:« **لِأَنَّ تَحِيَّةَ الْمُسْلِمِينَ السَّلَامُ، بِهَا يَتَعَارَفُونَ، وَيَلْقَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا**»[2].

وتُحمل النصوص الواردة في الكفِّ عن الإغارة عند سماع شعار الإسلام كالأذان على سنة التبيُّن كما روى المروزي بسنده عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ عَهْدِهِ إِلَى جُيُوشِهِ فِي الرِّدَّةِ: «إِذَا عَشَيْتُمْ دَارًا مِنْ دُورِ الْعَرَبِ فَسَمِعْتُمْ أَذَانًا لِلصَّلَاةِ فَأَمْسِكُوا عَنْ أَهْلِهَا حَتَّى تَسْأَلُوهُمْ مَا الَّذِي نَقَمُوا، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعُوا أَذَانًا لِلصَّلَاةِ فَشُنُّوا الْغَارَةَ وَحَرِّقُوا وَاقْتُلُوا»[3]، ولا تعارض بين التبيُّن واستصحاب حكم الدار، لأن الصحابة حكموا بالردة حُكماً عاماً ولم يتوقفوا في الدور كما قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إسحاق:" ارتدت الْعَرَبُ عِنْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَلَا أَهْلُ الْمَسْجِدَيْنِ، مَكَّةَ، وَالْمَدِينَةِ ..... وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: اجْتَمَعَتْ أَسَدٌ وَغَطَفَانُ وطيّئ عَلَى طُلَيْحَةَ الْأَسَدِيِّ، وَبَعَثُوا وُفُودًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَنَزَلُوا عَلَى وُجُوهِ النَّاسِ فَأَنْزَلُوهُمْ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَحَمَلُوا بِهِمْ

[1] صحيح البخاري برقم (٦٨٦٦).
[2] تاريخ المدينة لابن شبة ٢/ ٤٥٠.
[3] تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٩٢٣

إِلَى أَبِي بَكْرٍ، عَلَى أَنْ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا يُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَعَزَمَ اللَّهُ لِأَبِي بَكْرٍ عَلَى الْحَقِّ وَقَالَ: لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا لَجَاهَدْتُهُمْ، فَرَدَّهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى عَشَائِرِهِمْ، فَأَخْبَرُوهُمْ بِقِلَّةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَطَمَّعُوهُمْ فِيهَا، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ الْحَرَسَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ، وَأَلْزَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِحُضُورِ الْمَسْجِدِ **وَقَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ كَافِرَةٌ**، وَقَدْ رَأَى وَفْدُهُمْ مِنْكُمْ قِلَّةً، وَإِنَّكُمْ لَا تدرون ليلا يأتون أَمْ نَهَارًا، وَأَدْنَاهُمْ مِنْكُمْ عَلَى بَرِيدٍ، وَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ يُؤَمِّلُونَ أَنْ نَقْبَلَ مِنْهُمْ وَنُوَادِعَهُمْ وَقَدْ أَبَيْنَا عَلَيْهِمْ، فَاسْتَعِدُّوا وَأَعِدُّوا فَمَا لَبِثُوا إِلَّا ثَلَاثًا حَتَّى طَرَقُوا الْمَدِينَةَ غَارَةً"[1].

وأوصى أبو بكر الجيوش بالكفِّ عن القتال إذا سمعوا الأذان، وأن لا يُغيروا حتى يتبيَّنوا من أهلها ما نقموا على الإسلام والمسلمين ولأي شيء منعوا الزكاة وارتدوا عن دين الله لعلهم يرجعون إذا رأوا جيوش الإسلام، فيكفيهم الله مُؤنة قتالهم برجوعهم إلى الإسلام من الباب الذي خرجوا منه، وهذه من سياسة أبي بكر الحكيمة في قتاله لأهل الردة، وليس الأذان يُصححُ لهم إسلامهم!! فلم يكن يرضى منهم أبو بكر والمسلمون إلا الرجوع من الباب الذي خرجوا منه، ولم يرضوا منهم إلا أداء شرائع الله كاملة كما روى المروزي بسنده إلى حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيِ بْنِ الْأَسْقَعِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ النَّاسَ عَلَى خَمْسٍ قَالَ: « **وَمَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنَ الْخَمْسِ** فَقَاتِلْهُ كَمَا تُقَاتِلُ مَنْ تَرَكَ الْخَمْسَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ »[2]، وعن عبد الله بن الأهتم أنه قال لعمر بن عبد العزيز: « إن أبا بكر قام بعد رسول الله ﷺ فدعا إلى سنته ومضى على سبيله فارتدت العرب، أو من ارتد منهم

[1] البداية والنهاية ٣٤٤/٦

[2] تعظيم قدر الصلاة ٩٢٣/٢

فعرضوا أن يقيموا الصلاة ولا يؤتوا الزكاة فأبى أن يقبل منهم إلا ما كان رسول الله ﷺ قابلاً في حياته فانتزع السيوف من أغمادها وأوقد النيران في شعلها وركب بأهل حق الله أكتاف أهل الباطل **حتى قررهم بالذي نفروا منه وأدخلهم من الباب الذي خرجوا منه** حتى قبضه الله»[1].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " ارْتَدَّ سِتَّةُ نَفَرٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ يَوْمَ تُسْتَرَ، فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلَنِي، فَقَالَ:« مَا فَعَلَ النَّفَرُ؟ فَأَخَذْتُ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ النَّفَرُ؟ قُلْتُ: قُتِلُوا، قَالَ: لَأَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهُمْ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَمَا سَبِيلُهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ؟ **قَالَ: كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الدُّخُولَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي خَرَجُوا مِنْهُ**، فَإِنْ فَعَلُوا وَإِلَّا اسْتَوْدَعْتُهُمُ السِّجْنَ»[2].

وقال المروزي:" لَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَفَرَ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُسْتَتَابُ مِنْ كُفْرِهِ بِأَنْ يُدْعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَإِذَا رَجِعَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى كَانَ رَاجِعًا إِلَى الْإِسْلَامِ **لِأَنَّ كُفْرَهُ كَانَ بِتَرْكِهَا فَإِسْلَامُهُ يَكُونُ بِإِقَامَتِهَا**، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْفَرَائِضِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ثُمَّ كَفَرَ بِشَرِيعَةٍ مِنَ الشَّرَائِعِ أَوِ اسْتِحْلَالِ بَعْضِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى **فَإِنَّمَا يُسْتَتَابُ مِنَ الْكُفْرِ بِالشَّرِيعَةِ الَّتِي كَفَرَ بِهَا**، فَإِذَا أَقَرَّ بِهَا عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا يُمْتَحَنُ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ سِوَاهُ وَكَذَلِكَ إِنْ قَالَ: الْخَمْرُ حَلَالٌ أَوْ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَهُوَ مُقِرٌّ بِجَمِيعِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى وَحَرَّمَ سِوَى الْخَمْرِ أَوِ الْخِنْزِيرِ فَإِنَّمَا يُسْتَتَابُ مِنَ

[1] الاعتقاد ص/١٧٤.

[2] سنن سعيد بن منصور برقم ٢٥٨٧

الْبَابِ الَّذِي كَفَرَ مِنْهُ مِنْ إِحْلَالِهِ الْخَمْرَ وَالْخِنْزِيرَ فَقَطْ لِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِمَا سِوَى ذَلِكَ"[١].

وليس هناك توقف في الأسماء أو الأحكام فهذه بدعة محدثة فالناس إما مؤمن أو كافر وليس هناك منزلة بين المنزلتين، أما التبيُّن فهي سنة مقررة عند الاستشكال، ويكون التبيُّن مع استصحاب حُكم الكفر لا عن توقف كما سبق في صورة قتال أهل الردة.

وقد يكون التبين مع استصحاب حكم الإسلام كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾[الحجرات٦]، قال الْحَارِثُ بْنَ ضِرَارٍ الْخُزَاعِيَّ: « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلامِ فَدَخَلْتُ فِيهِ وَ أَقْرَرْتُ بِهِ، وَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ فَأَقْرَرْتُ بِهَا وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَأَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلامِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاتَهُ وَيُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ رَسُولًا لِإِبَّانِ كَذَا وَكَذَا لِيَأْتِيَكَ مَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ؛ فَلَمَّا جَمَعَ الْحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لَهُ وَبَلَغَ الْإِبَّانَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْعَثَ إِلَيْهِ، احْتَبَسَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يَأْتِهِ فَظَنَّ الْحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ سُخْطَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَدَعَا بِسَرَوَاتِ قَوْمِهِ فَقَالَ لَهُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ وَقَّتَ لِي وَقْتًا يُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولَهُ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ، وَلَيْسَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُلْفُ وَلا أَرَى حَبَسَ رَسُولَهُ إِلا مِنْ سُخْطَةٍ كَانَتْ، فَانْطَلِقُوا فَنَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ إِلى الْحَارِثِ لِيَقْبَضَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِمَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلِمَا أَنْ سَارَ الْوَلِيدُ حَتَّى بَلَغَ بَعْضَ الطَّرِيقِ فَرَقَّ أَيْ خَافَ فَرَجَعَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْحَارِثَ مَنَعَنِي الزَّكَاةَ وَأَرَادَ قَتْلِي، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

[١] تعظيم قدر الصلاة ٢/٩٦٢

الْبَعْثَ إِلَى الْحَارِثِ وَأَقْبَلَ الْحَارِثُ بِأَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا اسْتَقْبَلَ الْبَعْثَ، وَفُصِلَ عَنِ الْمَدِينَةِ، لَقِيَهُمُ الْحَارِثُ فَقَالُوا: هَذَا الْحَارِثُ فَلَمَّا غَشِيَهُمْ قَالَ لَهُمْ: إِلَى مَنْ بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا إِلَيْكَ قَالَ: وَلِمَ؟ قَالُوا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ إِلَيْكَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ فَزَعَمَ أَنَّكَ مَنَعْتَهُ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَهُ قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ بَتَّةً، وَلا أَتَانِي فَلَمَّا دَخَلَ الْحَارِثُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنَعْتَ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَ رَسُولِي؟» قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ وَلا أَتَانِي وَمَا أَقْبَلْتُ إِلا حِينَ احْتُبِسَ عَلَيَّ رَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ سُخْطَةٌ قَالَ: فَنَزَلَتِ الْحُجُرَاتُ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾"[1].

المطلب الثالث: منهج القران والسنة في نسبة العين إلى قومها

ومنهج القرآن والسنة هو نسبة العين إلى القوم إلا من أظهرت المخالفة لقومها، فالله تعالى كفَّر الأقوام الظالمة المكذبة واستثنى أتباع الرسل لمخالفتهم ما عليه قومهم كقوله: ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ لِمَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُمۡ أَتَعۡلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحٗا مُّرۡسَلٞ مِّن رَّبِّهِۦۚ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلَ بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ﴾[الاعراف٨٥]، وفيه إظهار المخالفة للقوم المشركين وكذلك قوله: ﴿وَجَآءَ مِنۡ أَقۡصَا ٱلۡمَدِينَةِ رَجُلٞ يَسۡعَىٰ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱتَّبِعُواْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ۝٢٠ ٱتَّبِعُواْ مَن لَّا يَسۡـَٔلُكُمۡ أَجۡرٗا وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾[ياسين٢١] وقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا كَانَتۡ مِن قَوۡمٖ كَٰفِرِينَ﴾ [النمل ٤٣].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ

[1] تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٣٣٠٤/١٠

أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ

﴾[المائدة٥١].

وجاء في السنة نسبة العين إلى القوم في مواضع:

❁ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:﴿ لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ، فَقَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللهِ»، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ﴾[١]، ووجه الدلالة أن النبي ﷺ لقي ركباً فسألهم من القوم؟ فلما انتسبوا إلى القوم المسلمين ألحقهم بهم.

❁ وعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**»[٢].

❁وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:﴿مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ﴾[٣].

❁ وَذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مِسْعَرٍ: «أَنَّ مَلَكًا أُمِرَ أَنْ يَخْسِفَ بِقَرْيَةٍ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ فِيهَا فُلَانًا الْعَابِدَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ بِهِ فَابْدَأْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَمَعَّرْ وَجْهُهُ فِيَّ سَاعَةً قَطُّ»[٤].

❁ وعن ابن مسعود مرفوعاً: « من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به»[٥].

---

[١] رواه مسلم برقم ٤٠٩

[٢] رواه البخاري برقم ٣٠١٢ ورواه مسلم ١٧٤٥

[٣] رواه أبو داود ٢٧٨٧

[٤] أخرجه: ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (ص ٢٨) (١٦)، وفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ١٠٨) (٧٤)

[٥] فتح الباري، ج١٣

فيُنسب من كان بين قوم كفار إلى قومه ظاهراً ولو كان مُستخفٍ بالإيمان إلا من أظهر المخالفة، وفي المقابل يُنسب من كان بين قوم مسلمين في دار اسلام إليهم ظاهراً ولو كان من المنافقين المستخفين بالكفر المظهرين للإيمان جُنَّةً إلا من أظهر مخالفة دين قومه، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ:« ارْتَدَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ عَنِ الإِسْلامِ غَيْرَ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ، وَمَنِ اتَّبَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ، **فَكَانَ مُقِيمًا بِالْيَمَامَةِ يَنْهَاهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ مُسَيْلِمَةَ وَتَصْدِيقِهِ**، وَيَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَأَمْرًا مُظْلِمًا لا نُورَ فِيهِ، وَإِنَّهُ لَشَقَاءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنْ أَخَذَ بِهِ مِنْكُمْ، وَبَلاءٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ مِنْكُمْ يَا بَنِي حَنِيفَةَ، فَلَمَّا عَصَوْهُ وَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ أَصْفَقُوا عَلَى اتِّبَاعِ مُسَيْلَمَةَ عَزَمَ عَلَى مُفَارَقَتِهِمْ، وَمَرَّ الْعَلاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ عَلَى جَانِبِ الْيَمَامَةِ، فَلَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ قَالَ لأَصْحَابِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَرَى أَنْ أُقِيمَ مَعَ هَؤُلاءِ مَعَ مَا قَدْ أَحْدَثُوا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَضَارِبُهُمْ بِبَلِيَّةٍ لا يَقُومُونَ بِهَا وَلا يَقْعُدُونَ، وَمَا نَرَى أَنْ نَتَخَلَّفَ عَنْ هَؤُلاءِ وَهُمْ مُسْلِمُونَ، وَقَدْ عَرَفْنَا الَّذِي يُرِيدُونَ، وَقَدْ مَرُّوا قَرِيبًا، وَلا أَرَى إِلا الْخُرُوجَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْكُمْ فَلْيَخْرُجْ. فَخَرَجَ مُمِدًّا لِلْعَلاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ ذَلِكَ قَدْ فَتَّ فِي أَعْضَادِ عَدُوِّهِمْ حِينَ بَلَغَهُمْ مَدَدُ بَنِي حَنِيفَةَ»[١].

وإن كان تكفير الناس بالعموم لا يشمل جميع الأعيان باطناً وهذا لا سبيل للوصول إليه إلا بالاستقراء التام وهو متعذر، ولسنا نقول أنَّ جميع الناس بأعيانهم كفاراً ظاهراً وباطناً مع القطع بوجود قلة مُسلمة مستخفية بين هذه الأقوام، لحديث ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك﴾[٢]، والقلة هي موجودة في

[١] الاستيعاب في معرفة الاصحاب ٢١٦/١

[٢] رواه مسلم برقم ١٧٠

الدارين وبين القومين، ففي دار الإسلام موجود قلة مستخفية بالكفر تجري عليها أحكام الإسلام في الظاهر كحال المنافقين، وفي دار الكفر موجود قلة مستخفية بالإيمان تجري عليها أحكام الكفر كمن أسلم في دار الحرب وعجز عن الهجرة، ومنشأ الاشتباه في المسألة اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في الآخرة "[١].

قال حمد بن عتيق:" ومن له مشاركة فيما قرره المحققون، قد اطلع على أن البلد، إذا ظهر فيها الشرك، وأعلنت فيها المحرمات، وعطلت فيها معالم الدين، أنها تكون بلاد كفر، تغنم أموال أهلها، وتستباح دماؤهم، وقد زاد أهل هذه البلد، بإظهار المسبَّة لله ولدينه، ووضعوا قوانين ينفذونها في الرعية، مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وقد علمت أن هذه كافية وحدها، في إخراج من أتى بها من الإسلام.

هذا ونحن نقول: **قد يوجد فيها من لا يحكم بكفره في الباطن**، من مستضعف ونحوه، وأما في الظاهر **فالأمر - ولله الحمد - واضح**، ويكفيك ما فعله النبي ﷺ في أهل مكة، مع أن فيهم مستضعفين، وكذلك ما فعله أصحابه بكثير ممن ارتد عن الإسلام، من استباحة

---

[١] قال ابن القيم:" ومنشأ الاشتباه في هذه المسألة اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في الآخرة فإن أولاد الكفار لما كان تجري عليهم أحكام الكفر في الدنيا مثل ثبوت الولاية عليهم لآبائهم وحضانتهم لهم وتمكنهم من تعليمهم وتأديبهم والموازنة بينهم وبين نبيهم واسترقاقهم وغير ذلك صار يظن من يظن أنهم كفار في نفس الأمر كالذي تكلم بالكفر وعمل به ومن ها هنا قال محمد بن الحسن: "أن هذا الحديث وهو قوله كل مولود يولد على الفطرة كان قبل أن تنزل الأحكام" فإذا عرف أن كونهم ولدوا على الفطرة لا ينافي أن يكونوا تبعا لآبائهم في أحكام الدنيا وقد زالت الشبهة **وقد يكون في بلاد الكفر من هو مؤمن يكتم إيمانه ولا يعلم المسلمون حاله فلا يغسل ولا يصلى عليه ويدفن مع المشركين وهو في الآخرة من أهل الجنة** كما أن المنافقين في الدنيا تجري عليهم أحكام المسلمين وهم في الدرك الأسفل من النار فحكم الدار الآخرة غير حكم الدار الدنيا وقوله "كل مولود يولد على الفطرة" إنما أراد به الإخبار بالحقيقة التي خلقوا عليها وعلى الثواب والعقاب في الآخرة إذا عملوا بموجبها وسلمت عن المعارض ولم يرد به الإخبار بأحكام الدنيا" شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ١/٢٩٨.

وقال ابن تيمية :" وقد يكون في بلاد الكفر من هو مؤمن في الباطن يكتم إيمانه من لا يعلم المسلمون حاله إذا قاتلوا الكفار فيقتلونه ولا يغسل ولا يصلى عليه ويدفن مع المشركين وهو في الآخرة من المؤمنين أهل الجنة كما أن المنافقين تجري عليهم في الدنيا أحكام المسلمين وهم في الآخرة في الدرك الأسفل من النار فحكم الدار الآخرة غير حكم الدار الدنيا" درء تعارض العقل والنقل ٨/٤٣٣.

الدم والمال والعرض، وكل عاقل وعالم يعلم أن ما أتى به هؤلاء من الكفر والردة، أقبح وأفحش وأكثر مما فعله أولئك"[1].

وعليه فمنهج القرآن والسنة هو استصحاب الأصل في القوم حكماً على عموم الدار أما الأعيان فيجري عليهم هذا الحكم المستصحب إلا من خالف دين قومه بإظهار خلاف ما أظهره القوم من إيمان وكفر، فصواب النظر ابتداءً هو في ظاهر القوم ثم الحكم عليهم، والعين تُلحق بالقوم إلا من أظهر مخالفة القوم، ومن استخفى فإنه يجري عليه حكم القوم لعدم التمييز في علم المكلف لكونه مخاطب بالظاهر.

وهذا هو النظر الصحيح خلافا للمجادلين عن المشركين الذين يبغونها عوجا، حيث يجعلون أهل ديار الكفر مسلمين بالتوارث ثم يطلبون اليقين في كفر العين منهم!! أو من يحكمون بالشعائر على المشركين وأهل دار الكافرين، وهذه في ميزان العلم أعوج وأشنع لا تتخرج على أصل صحيح، إذ كيف بالشعيرة تصحح إسلام من لا أصل له، أو تثبت إسلام قوم مشركين في العبادة والحاكمية والاتباع!! قال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴾[الكهف١٠٥] وقال تعالى:﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾[الفرقان٢٣].

وبالتالي الذين يؤسلمون مجهول الحال في ديار الكفر قد ضلوا ضلالاً مبيناً، حيث أنهم يوسعون دائرة الجهالة، ويُحمِّلُون مجهول

[1] الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٦/٤٠٢

الحال ما لا يتحمل هذا الاصطلاح عند الفقهاء[1] ويدخلون فيه الكثرة المشركة في هذا الزمان ثم يختلفون عليها وغالباً ما تؤديهم أصولهم إلى أسلمتها، فهؤلاء قد حادوا عن الجادة وانحرفوا عن الأصول الصحيحة، فإن الشرع لا يأتي بمثل هذه الجهالة الواسعة في الكثرة الكاثرة الموجودة في الديار، فأسماء الناس وأحكامهم من أظهر مسائل الدين، وفي حقيقة الأمر أن هذا المجهول لا وجود له إلا في أذهان هؤلاء التائهين وهم أهل الجهل به، وهو من المخلفات والرواسب التي خلفها التأصيل الفاسد للديار، حيث أنهم نظروا نظراً مجرداً في الأعيان دون الأقوام فهم بين معلوم حاله تبين لهم حكمه وبين مجهول حال اختلفوا فيه، وبالضرورة ــ على هذا النظر ــ يكون الانحراف أكبر مما يبدو أول وهلة.

وأما من نظر إلى القوم ابتداءً فيؤصِّلُ حكمهم لا يرد عليه مجهول الحال، إذْ حاله من حال قومه فهو معلوم الحال في الصورتين، ــ أي من وافق القوم ظاهرا فهو معلوم الحال ومن خالف القوم ظاهرا فهو معلوم الحال ــ وأما من عكس القضية ونظر في الأعيان ابتداءً نظراً مجردا فهذا سوف يَرِدُ على أصله مسائل لا يجد لها جوابا في الشرع لعدم وقوعها في صحيح النظر، فحينئذ تنحرف به المقدمات إلى أحكام باطلة فيحكم فيها بالأهواء ويخبط فيها خبط عشواء والله المستعان.

---

[1] كلام الفقهاء في مجهول الحال مأخذه الإلحاق والتبعية في صور معينة كالميت والمجنون واللقيط، وهي دلالة ظنية **لذلك يُبَالغون في الاحتياط وتَغليب حُكم الإسلام، والمسألة كلها مبناها القياس لعدم وجود دلالة ظاهرة أو نصية**، قال ابن قدامة: فَصْلٌ: وَإِنْ وُجِدَ مَيِّتٌ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَمُسْلِمٌ هُوَ أَمْ كَافِرٌ، نُظِرَ إلَى الْعَلَامَاتِ، مِنْ الْخِتَانِ، وَالثِّيَابِ، وَالْخِضَابِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ عَلَامَةٌ، وَكَانَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، غُسِّلَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دَارِ الْكُفْرِ، لَمْ يُغَسَّلْ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ. نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ؛ **لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي دَارٍ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا**، يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُهُمْ مَا لَمْ يَقُمْ عَلَى خِلَافِهِ دَلِيلٌ". المغني ٢/٤٠٠، فالأصل المستصحب عند الفقهاء أن من كان في دار فهو من أهلها إلا أن يثبت خلاف هذا الأصل بدلالة ظاهرة أو نصية معتبرة، فإن ثبتت الدلالة عُمل بها ولا يلتفت لغيرها ولا تغليب لأحد الطرفين ولا تقوى الأصول: كاستصحاب حكم الدار أو حديث عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: «الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعْلَى»، أو الْأَصْلَ فِي كُلِّ مَوْلُودٍ أَنَّهُ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وغيرها على مدافعة الدلالات المعتبرة.

ومـن حيـث التنزيـل علـى واقـع النـاس اليـوم فنقـول أنَّ الظـاهر المعتبـر فـي إسـلام مـن يعـيش بـين هـذه الأقـوام المشـركة هـو البـراءة مـن هـذه الأقـوام ومـن دينهم الباطـل الـذي هـو ديـن الديمقراطيـة، قـال: حمـد بـن علـي بـن عتيـق فـي ضـابط إظهـار الـدين:" إنَّ كثيـراً مـن النـاس، قـد ظـنَّ أنَّـه إذا قـدر علـى أنْ يـتلفَّظ بالشـهادتين، وأن يصـلِّي الصـلوات، ولا يُـرَدُّ عـن المسـاجد، فقـد أظهـر دينـه وإن كـان مـع ذلـك بـين المشـركين، أو في أماكن المرتدين. وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط.

فـاعلم أنَّ الكفـرَ لـه أنـواعٌ وأقسـامٌ تتعـدَّدُ بِتَعـدُّد المكفـرات، وقـد تقـدم بعـض ذلـك، وكـلُّ طائفـة مـن طوائـف الكفـر فـلا بـد أن يشـتهر عنـدها نَـوعٌ منـه، ولا يكـون المسـلم مُظهِـراً لدينـه، حتى يخـالف كـل طائفـة بمـا اشـتهر عنـدها، ويُصـرِّح لهـا بعداوتـه، والبـراءة منـه، فمـن كـان كفـره بالشـرك، فإظهـار الـدين عنـده التصـريح بالتوحيـد، أو النهـي عـن الشـرك والتحـذير منـه، ومـن كـان كفـره بجحـد الرسـالة، فإظهـار الـدين عنـده التصـريح بـأن محمـداً رسـول اللـه ﷺ، والـدعوة إلى اتباعـه. ومـن كـان كفـره بترك الصـلاة، فإظهـار الـدين عنـده فعـل الصـلاة، والأمـر بهـا، ومـن كـان كفـره بمـوالاة المشـركين والـدخول فـي طـاعتهم، فإظهـار الـدين عنده التصريح بعداوته، والبراءة منه ومن المشركين.

وبالجملـة فـلا يكـون مظهـراً لدينـه، إلا مـن صـرَّح لمـن سـاكنه مـن كـل كـافر ببراءتـه منـه، وأظهـر لـه عداوتـه لهـذا الشـيء الـذي صـار بـه كـافراً، وبراءتـه منـه، ولهـذا قـال المشـركون للنبـي ﷺ: عـابَ دينَنـا وسـفَّهَ أحلامَنـا، وشـتمَ آلهتنـا. قـال اللـهُ تعـالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي شَكّٖ مِّن دِينِي فَلَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِينَ تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنۡ أَعۡبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمۡۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٠٤﴾ وَأَنۡ أَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَۖ فَإِن فَعَلۡتَ

فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[يونس١٠٦].. فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾، إلى آخره، أي: إذا شككتم في الدين الذي أنا عليه، فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه، وقد أمرني ربي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم.

وقال تعالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعۡبُدُ مَا تَعۡبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ﴾إلى آخر السورة.

فأمر الله رسوله ﷺ أن يقول للكفار: دينكم الذي أنتم عليه، أنا بريء منه، وديني الذي أنا عليه أنتم برآء منه. والمراد: التصريح لهم بأنهم على الكفر، وأنه بريء منهم ومن دينهم، فمن كان متبعاً للنبي ﷺ فعليه أن يقول ذلك، ولا يكون مظهراً لدينه إلا بذلك، ولهذا لما عمل الصحابة بذلك، وآذاهم المشركون، أمرهم النبي ﷺ بالهجرة إلى الحبشة، ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين، لما أمرهم بذلك إلى بلد الغربة".... إلى أن قال: "والمقصود منه: أن الرجل لا يكون مظهراً لدينه حتى يتبرأ من أهل الكفر الذي هو بين أظهرهم، ويصرّحِ لهم: بأنهم كفار، وأنه عدوٌ لهم، فإن لم يحصل ذلك لم يكن إظهار الدين حاصلاً "[١].

وقال إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن: "فالحاصل هو ما قدمناه من أن إظهار الدين الذي تبرأ به الذمة، هو الامتياز عن عباد الأوثان بإظهار المعتقد، والتصريح بما هو عليه، والبعد عن الشرك،

---

[١] سبيل النجاة والفكاك٩٢ .٩٥.

ووسائله، فمن كان بهذه المثابة إن عرف الدين بدليله، وأمن الفتنة، جاز له الإقامة، والله أعلم"[١].

وقال عبد اللطيف: " والحاصل أن المسلم لا يكون مظهراً لدينه، سواءٌ كان مسافراً ومقيماً، حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عنها، **وهو الذي يفهم من كلام السلف**"[٢].

وقال سليمان بن سحمان[٣]:

إظهار هذا الدين تصريح لهم ... بالكفر إذْ هم معشر كفار

وعداوة تبدو وبغض ظاهر ... يا للعقول أما لكم أفكار

هذا وليس القلب كاف بغضه ... والحب منه وما هو المعيار

لكنما المعيار أن تأتي به ... جهراً وتصريحاً لهم وجهار



[١] الأجوبة السمعيات ص ٧٧.

[٢] الأجوبة السمعيات ص ١٤٠.

[٣] ديوان عقود الجواهر المنضدة الحسان" ص٧٦، ٧٧

الفصل الخامس

طرق إثبات العموم

ونختم هذا الباب بفصل نذكر فيه طرق إثبات العموم في الشريعة، حتى يعرف المسلم طرق معرفة العموم الذين تتعلق بهم الأسماء والأحكام في الديار، والعموم منه العموم اللفظي وهي الصيغ إذا وردت وهذا خاص بإثبات العموم في النصوص الشرعية، ومنه العموم المعنوي وطرقه الاستقراء والاستفاضة، قال الشاطبي:" **الْعُمُومُ إِذَا ثَبَتَ؛ فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَثْبُتَ مِنْ جِهَةِ صِيَغِ الْعُمُومِ فَقَطْ، بَلْ لَهُ طَرِيقَانِ:**

أَحَدُهُمَا: الصِّيَغُ إِذَا وَرَدَتْ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْأُصُولِ.

وَالثَّانِي: **اسْتِقْرَاءُ مَوَاقِعِ الْمَعْنَى** حَتَّى يَحْصُلَ مِنْهُ فِي الذِّهْنِ أَمْرٌ كُلِّيٌّ عَامٌّ؛ فَيَجْرِي فِي الْحُكْمِ مَجْرَى الْعُمُومِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ الصِّيَغِ، **وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الثَّانِي وُجُوهٌ:**

أَحَدُهَا: أَنَّ الِاسْتِقْرَاءَ هَكَذَا شَأْنُهُ؛ فَإِنَّهُ تصفُّح جُزْئِيَّاتِ ذَلِكَ الْمَعْنَى لِيَثْبُتَ مِنْ جِهَتِهَا حُكْمٌ عَامٌّ؛ إِمَّا قَطْعِيٌّ[1]، وَإِمَّا ظَنِّيٌّ[2]، وَهُوَ أَمْرٌ مُسَلَّمٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ؛ فَإِذَا تَمَّ الِاسْتِقْرَاءُ حُكِمَ بِهِ مُطْلَقًا فِي كُلِّ فَرْدٍ يُقَدَّرُ، وَهُوَ مَعْنَى الْعُمُومِ الْمُرَادُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالثَّانِي: أن التواتر المعنوي هذا معناه؛ فإن جود حَاتِمٍ مَثَلًا إِنَّمَا ثَبَتَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ، وَعَلَى الْعُمُومِ مِنْ غَيْرِ تَخْصِيصٍ، بِنَقْلِ وَقَائِعَ خَاصَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ تَفُوتُ الْحَصْرَ، مُخْتَلِفَةٍ فِي الْوُقُوعِ، مُتَّفِقَةٍ فِي مَعْنَى الْجُودِ؛ حَتَّى حَصَّلَتْ لِلسَّامِعِ مَعْنًى كُلِّيًّا حُكِمَ بِهِ عَلَى حاتم

وهـو الجـود، ولـم يكـن خصـوص الْوَقَـائِعِ قَادِحًـا فِـي هَـذِهِ الْإِفَـادَةِ، فَكَـذَلِكَ إِذَا فَرَضْـنَا أَنَّ رَفْـعَ الْحَـرَجِ فِـي الـدِّينِ مَـثَلًا مَفْقُـودٌ فِيـهِ صِـيغَةُ عُمُـومٍ؛ فَإِنَّـا نَسْـتَفِيدُهُ مِـنْ نَـوَازِلَ مُتَعَـدِّدَةٍ خَاصَّـةٍ، مُخْتَلِفَـةِ الْجِهَـاتِ مُتَّفِقَـةٍ فِـي أَصْـلِ رَفْـعِ الْحَـرَجِ، كَمَـا إِذَا وَجَـدْنَا التَّـيَمُّمَ شُـرِعَ عِنْـدَ مَشَـقَّةِ طَلَـبِ الْمَـاءِ، وَالصَّـلَاةَ قَاعِـدًا عِنْـدَ مَشَـقَّةِ الْقِيَـامِ١، وَالْقَصْـرَ وَالْفِطْـرَ فِـي السَّـفَرِ، وَالْجَمْـعَ بَـيْنَ الصَّـلَاتَيْنِ فِـي السَّـفَرِ وَالْمَـرَضِ وَالْمَطَـرِ، وَالنُّطْـقَ بِكَلِمَـةِ الْكُفْـرِ عِنْـدَ مَشَـقَّةِ الْقَتْـلِ وَالتَّـأْلِيمِ، وَإِبَاحَـةَ الْمَيْتَـةِ وَغَيْرِهَـا عِنْـدَ خَـوْفِ التَّلَـفِ الَّـذِي هُـوَ أَعْظَـمُ الْمَشَـقَّاتِ، وَالصَّـلَاةَ إِلَـى أَيِّ جِهَـةٍ كَانَـتْ لِعُسْـرِ اسْـتِخْرَاجِ الْقِبْلَـةِ، وَالْمَسْـحَ عَلَـى الْجَبَـائِرِ وَالْخُفَّـيْنِ لِمَشَـقَّةِ النَّـزْعِ وَلِرَفْـعِ الضَّـرَرِ، وَالْعَفْـوَ فِـي الصِّـيَامِ عَمَّـا يَعْسُـرُ الِاحْتِـرَازُ مِنْـهُ مِـنَ الْمُفْطِـرَاتِ كَغُبَـارِ الطَّرِيـقِ وَنَحْـوِهِ، إِلَـى جُزْئِيَّـاتٍ كَثِيـرَةٍ جِـدًّا يَحْصُـلُ مِـنْ مَجْمُوعِهَـا قَصْـدُ الشَّـارِعِ لِرَفْـعِ الْحَـرَجِ؛ فَإِنَّـا نَحْكُـمُ بِمُطْلَـقِ رَفْـعِ الْحَـرَجِ فِـي الْأَبْـوَابِ كُلِّهَـا، عَمَـلًا بِالِاسْـتِقْرَاءِ، فَكَأَنَّـهُ عُمُـومٌ لَفْظِـيٌّ، فَـإِذَا ثبـت اعتبـار التواتر المعنوي؛ ثَبَتَ فِي ضِمْنِهِ مَا نَحْنُ فِيهِ.

وَالثَّالِـثُ: أَنَّ قَاعِـدَةَ سَـدِّ الـذَّرَائِعِ إِنَّمَـا عَمِـلَ السَّـلَفُ بِهَـا بِنَـاءً عَلَـى هَـذَا الْمَعْنَـى كَعَمَلِهِـمْ فِـي تَـرْكِ الْأُضْـحِيَّةِ مَـعَ الْقُـدْرَةِ عَلَيْهَـا، وَكَإِتْمَـامِ عُثْمَـانَ الصـلاة فِي حَجِّـهِ بِالنَّـاسِ، وَتَسْـلِيمِ الصَّـحَابَةِ لَـهُ فِي عُـذْرِهِ الَّـذِي اعْتَـذَرَ بِـهِ مِـنْ سَـدِّ الذَّرِيعَـةِ، إِلَـى غَيْـرِ ذَلِـكَ مِـنْ أَفْرَادِهَـا الَّتِـي عَمِلُـوا بِهَـا، مَـعَ أَنَّ الْمَنْصُـوصَ فِيهَـا إِنَّمَـا هِـيَ أُمُـورٌ خَاصَّـةٌ؛ كَقَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَـٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾[الْبَقَـرَةِ: ١٠٤]، وَقَوْلِـهِ: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾[الْأَنْعَامِ: ١٠٨]، وَفِـي الْحَـدِيثِ: "مِـنْ أَكْبَـرِ الْكَبَـائِرِ أَنْ يَسُـبَّ

الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ" وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، وَهِيَ أُمُورٌ خَاصَّةٌ لَا تَتَلَاقَى مَعَ مَا حَكَمُوا بِهِ إِلَّا فِي مَعْنَى سَدِّ الذَّرِيعَةِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ"[١].

وهذا كلام علمي نفيسٌ جدا تدرك به أن العموم يُستفاد من الاستقراء والتواتر المعنوي والاستفاضة كما يستفاد من صيغ العموم، ولابد أن يعلم الناظر بعض القواعد الكلية في الشريعة حتى يتصور المسألة تصورا صحيحا، ويعلم أن معرفة الغالب على الديار أو العموم وإلحاق الفرد به هو نظرٌ موافق لأصول الشريعة وقواعدها كما قرره أهل الأصول في بحث الاستقراء وقرره الفقهاء في القواعد الكلية كما في قاعدة: العبرة للغالب الشائع لا للنادر أو قولهم: الحكم يبنى على الغالب العام دون الشاذ النادر[٢]، وهي من القواعد الأصولية الكلية التي تستند إلى الدليل الشرعي حيث لا يؤثر على كليتها استثناء بعض المسائل منها، قال الشاطبي:" لِأَنَّ الْأَمْرَ الْكُلِّيَّ إِذَا ثَبَتَ كُلِّيًّا، فَتَخَلُّفُ بَعْضِ الْجُزْئِيَّاتِ عَنْ مُقْتَضَى الْكُلِّيِّ لَا يخرجه عن كونه كليا، و أيضًا، **فَإِنَّ الْغَالِبَ الْأَكْثَرِيَّ مُعْتَبَرٌ فِي الشَّرِيعَةِ اعْتِبَارَ الْعَامِّ الْقَطْعِيِّ**؛ لِأَنَّ الْمُتَخَلِّفَاتِ الْجُزْئِيَّةَ لَا يَنْتَظِمُ مِنْهَا كُلِّيٌّ يُعَارِضُ هَذَا الْكُلِّيَّ الثَّابِتَ، هَذَا شَأْنُ الْكُلِّيَّاتِ الِاسْتِقْرَائِيَّةِ وَاعْتُبِرَ ذَلِكَ بِالْكُلِّيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ فَإِنَّهَا أَقْرَبُ شَيْءٍ إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ لِكَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَبِيلَيْنِ أَمْرًا وَضْعِيًّا لَا عَقْلِيًّا، وَإِنَّمَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ تَخَلُّفُ بَعْضِ الْجُزْئِيَّاتِ قَادِحًا فِي الْكُلِّيَّاتِ الْعَقْلِيَّةِ، كَمَا نَقُولُ: "مَا ثَبَتَ لِلشَّيْءِ ثَبَتَ لِمِثْلِهِ عَقْلًا"، فَهَذَا لَا يُمْكِنُ فِيهِ التَّخَلُّفُ أَلْبَتَّةَ، إِذْ لَوْ

---

[١] الموافقات ٤/٦٠

[٢] ومن الصيغ التي ذكرها الفقهاء لهذه القاعدة: للأكثر حكم الكل، النادر يلحق بالغالب، الأصل إلحاق الفرد بالأعم الأغلب دون النادر. الأقل يتبع الأكثر، الحكم للأغلب. إذا دار الشيء بين الغالب والنادر فإنه يلحق بالغالب، الأصل اعتبار الغالب وتقديمه على النادر، الحكم يبنى على الغالب العام دون الشاذ النادر، ما وقع نادرا ليس بأصل يبنى عليه في شيء، النادر ليس في معنى ما تعم به البلوى، النادر لا يفرد بحكم ويسحب عليه دليل الغالب، النادر إذا حكم بشيء فلا يلحق به غيره ويدل على شذوذه.

تَخَلَّـفَ لَـمْ يَصِـحَّ الْحُكْـمُ بِالْقَضِـيَّةِ الْقَائِلَـةِ: "مَـا ثَبَـتَ لِلشَّـيْءِ ثَبَـتَ لِمِثْلِـهِ"، فَـإِذَا كَـانَ كَـذَلِكَ، فَالْكُلِّيَّـةُ فِـي الِاسْـتِقْرَائِيَّاتِ صَـحِيحَةٌ، وَإِنْ تَخَلَّـفَ عَـنْ مُقْتَضَـاهَا بَعْـضُ الْجُزْئِيَّـاتِ ... فَعَلَـى كُـلِّ تَقْـدِيرٍ لَا اعْتِبَـارَ بِمُعَارَضَـةِ الْجُزْئِيَّـاتِ فِـي صِـحَّةِ وَضْـعِ الْكُلِّيَّـاتِ لِلْمَصَـالِحِ."[١]، وقـال ابـن عبـد الهـادي :" **فصـل فـي قواعـد كليـة يترتـب عليهـا مسـائل جزئيـة فـي جميـع الفقـه ... قاعدة العبرة بالغالب والنادر لا حكم له**"[٢].

ومـن المصـطلحات المرادفـة للغالـب: الاطـراد ــ الشـائع ــ الظـن الغالـب ــ الظـاهر ... والظـاهر عنـد الأصـوليين هـو مـا يحتمـل غيـره احتمـالا مرجوحـا، والفقهـاء يسـتعملون الظـاهر مكـان الغالـب فيقولـون تعـارض الأصـل والغالـب، وتـارة تعـارض الأصـل والظـاهر، قـال الزركشـي فـي فصـول التعـارض تعـارض بـين الأصـل والغالـب :" اعْلَـمْ: أَنَّ الْأَصْـحَابَ تَـارَةً يُعَبِّـرُونَ عَنْهُمَـا بِالْأَصْـلِ وَالظَّـاهِرِ وَتَـارَةً بِالْأَصْـلِ وَالْغَالِـبِ، وَكَأَنَّهُمَـا بِمَعْنًـى وَاحِـدٍ "[٣]، وأمـا مـا يقابلـه مـن النـادر فهـو القليـل والشـاذ وهـو المنفـرد والخـارج عـن الجماعـة، أو مـا خـالف القاعـدة العامـة أو القياس أو الاستصحاب.

وباسـتقراء أحـول الشـريعة ومواضـعها ذكـر العلمـاء أن الأصـل اعتبـار الغالـب وتقديمـه علـى القليـل والنـادر، يقـول القرافـي": الأصـل اعتبـار الغالـب وتقديمـه علـى النـادر **وهـو شـأن الشـريعة**، كمـا يقـدم الغالـب في طهـارة الميـاه وعقـود المسـلمين ويمنـع شـهادة الأعـداء والخصـوم لأن الغالـب مـنهم الحيـف"[٤]، ويقـول ابـن مفلـح:" الأكثـر يقـوم مقـام الكـل بخـلاف اليسـير فإنـه فـي حكـم المعـدوم"[٥]، ويقـول ابـن القـيم:" الأحكـام

---

[١] الموافقات ٨٤/٢

[٢] مغني ذوي الأفهام ص٨١٩.

[٣] المنثور في القواعد ٣١١/١

[٤] **الفروق "١٠٤/٤**

[٥] المبدع شرح المقنع ٣٥٤/٣

إنما هي للغالب الكثير والنادر في حكم المعدوم"[١]، وغير ذلك كثير في كلام الفقهاء.

ولتوضيح هذه القاعدة نقول: إذا بُني حكم شرعي على أمر غالب وشائع فإنه يبنى عاماً للجميع، ولا يؤثر على عمومه واطراده تخلف ذلك الأمر في بعض الأفراد أو في بعض الأوقات، فالأصل اعتبار الغالب في الفقه الإسلامي، ولا تبنى الأحكام على الشيء النادر القليل، بل تبنى على الغالب الشائع الكثير، إلا في بعض الحالات استثناء في صور معدودة ذكرها الفقهاء مع تعليلات الاستثناء كما ذكرها القرافي في الفروق، والأصل في بناء الأحكام أنها تبنى على الأمور الغالبة والشائعة فإذا كان هناك عرف جاري تحقق فيه الذيوع والشهرة فإنه لا يؤثر في عمومه واطراده تخلف ذلك الأمر في بعض أفراده أو في بعض الأوقات أو في بعض الجزئيات فالأحكام الشرعية لا تُبنى على الشيء النادر القليل بل تُبنى على أساس الغالب الشائع الكثير، وعليه فالنادر تبعٌ للغالب يأخذ حكمه ويُلحق به، لذلك الاحتمالات النادرة لا يبنى عليها أحكام ولا يلتفت إليها في بناء الاحكام والحكم للأعم الاغلب.

استمداد القاعدة

يُستدل على هذه القاعدة من أوجه كثيرة، ومنها الاتفاق على اعتبار الغلبة والعمل بالغالب في الشريعة، ويتمثل ذلك في الاتفاق على العمل بخبر الواحد من السنة ـ الآحاد ـ والعمومات والأقيسة الصحيحة ونحوها التي تُبنى على غلبة الظن بسبب غلبة الصدق أو الصحة فيها، فإذا غلب على خبر الواحد الصدق كان قريبا من اليقين وإن كان قد يرد عليه احتمال الخطأ من الرواة، ومعلوم أن ما قارب الشيء أُعطي حكمه، والإجماع قائم على وجوب العلم والعمل بخبر الواحد من السنة والعمومات في النصوص والقياس الصحيح وتُنزل

---

[١] زاد المعاد ٥/٤٢١

منزلة اليقين، وكذلك المتقرر في الشريعة أن اعتبار الشيء النادر ومراعاته وبناء الأحكام عليه فيه مشقة وعسر، فطبيعة الشيء النادر من حيث قلة وجوده وشذوذه تجعل اعتباره أمرا متعسرا، والمتعسر كالمتعذر، والمتعذر كالممتنع يُلغى في الاعتبار ويكون الاعتبار للغالب والشائع، وباستقراء النصوص الشرعية تبين أن الشارع يُلحق الصورة النادرة بالغالب كما قال القرافي: "الأصل **اعتبار الغالب وتقديمه على النادر وهو شأن الشريعة**، كما يقدم الغالب في طهارة المياه وعقود المسلمين ويمنع شهادة الأعداء والخصوم لأن الغالب منهم الحيف"[١]، ويقول صاحب المحصول:" **استقراء الشرع يدل على أن النادر في كل باب ملحق بالغالب** فإذا رأينا الوصف في جميع الصور المغايرة بمحل النزاع مقارنا للحكم ثم رأينا الوصف حاصلا في الفرع وجب أن يستدل به على ثبوت الحكم إلحاقا لتلك الصورة الواحدة بسائر الصور"[٢].

ومما يدل عليها من النصوص في كتاب الله:

❁ قوله تعالى:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة ٢١٩]، ووجه الدلالة أن الله حرَّم الخمر والميسر بعد أن أخبر أن إثمهما أكبر من نفعهما فحكم بالغالب فيهما وهو الإثم وألغى النادر وهو المنافع.

❁ وقوله تعالى : ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟

---

[١] الفروق ١٠٤/٤

[٢] المحصول ٢٢١/٥

بِـَٔايَـٰتِنَا يَظۡلِمُونَ ﴾[الأعراف ٩]، **فحكم بالغالب وألغى النادر**، قال الشيرازي في باب من تقبل شهادته ومن لا تقبل: "ولا يمكن قبول الشهادة مع الكثير من الصغائر؛ لأن من استجاز الإكثار من الصغائر استجاز أن يشهد بالزور؛ فعلقنا الحكم على الغالب من أفعاله؛ لأن الحكم للغالب والنادر لا حكم له، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّۚ فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾"[1].

❁ وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحۡمَ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾[البقرة ١٧٣] قال البغوي: " وَكَذَلِكَ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ، سَوَاءٌ ذُكِّي أَوْ مَاتَ حَتْف أَنْفِهِ، **ويدخُلُ شَحْمه فِي حُكْمِ لَحْمِهِ إِمَّا تَغْلِيبًا** أَوْ أَنَّ اللَّحْمَ يَشْمَلُ ذَلِكَ، أَوْ بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ عَلَى رَأْيٍ. وَ [كَذَلِكَ] وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ، أَرَادَ بِهِ جَمِيعَ أَجْزَائِهِ، **فَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِاللَّحْمِ لِأَنَّهُ مُعْظَمُهُ**"[2].

❁ وعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»[3]، ووجه الاستدلال: أن النبي ﷺ بنى الحكم الشرعي على الكثرة والغلبة، وذلك لأن الإسكار لا يحدث إلا بالكثرة غالبا، فإن كان استعمال مادة معينة بكمية كثيرة تؤدي إلى السكر فإنه يحرم

---

[1] المهذب ٤٣٧/٢

[2] تفسير البغوي ١٠٢/١

[3] رواه أحمد برقم ١٤٧٠٣ وأخرجه أبو داود (٣٦٨١) ، والترمذي (١٨٦٥) ، والطحاوي ٢١٧/٤، والبغوي ٢١٧/٤ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٣) ، وابن الجارود (٨٦٠) ، وابن حبان (٥٣٨٢) ، والبيهقي ٢٩٦/٨ من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن داود بن بكر، به.

استعمال القليل والكثير منها على جهة السواء، لأن القليل ذريعة إلى الكثير، وبذلك يقع المحظور وهو السكر.

❁ وعَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَ: " تَلَجَّمِي وَتَحَيَّضِي فِي كُلِّ شَهْرٍ فِي عِلْمِ اللهِ سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ اغْتَسِلِي غُسْلًا وَصُومِي وَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ غُسْلًا، وَأَخِّرِي الظُّهْرَ وَعَجِّلِي الْعَصْرَ، وَاغْتَسِلِي غُسْلًا، وَأَخِّرِي الْمَغْرِبَ وَعَجِّلِي الْعِشَاءَ، وَاغْتَسِلِي غُسْلًا، وَهَذَا أَحَبُّ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ "، وَلَمْ يَقُلْ يَزِيدُ مَرَّةً: " وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ غُسْلًا "[١]، ووجه الاستدلال أن النبي ﷺ حكَّم غالب عادة النساء وألحق بها هذا النادر.

❁ وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ»[٢]، ووجه الاستدلال: أن المعاصي إذا شاعت وغلبت في المجتمع فإن الله تعالى يُهلك الجميع الصالح والطالح على السواء، فإذا ظهر الفساد وذاع واشتهر جهارا نهارا، كان ذلك موجبا للعقوبة العامة، فالجميع في حكم واحد، **وهذا يدل على أنَّ اعتبار الغلبة له حكم الكل، وهذا في الحكم بالهلاك ومثله اعتبار الغلبة في الحكم بالإسلام أو الكفر.**

---

[١] رواه أحمد برقم ٢٧١٤٤

[٢] رواه البخاري برقم ٣٣٤٦

طرق إثبات العموم على الاقوام:

١ـ الاستقراء: وهو تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر عام يشتمل تلك الجزئيات، " فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَصَفُّحِ أُمُورٍ جُزْئِيَّةٍ لِنَحْكُمَ بِحُكْمِهَا عَلَى أَمْرٍ يَشْمَلُ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ، كَقَوْلِنَا فِي الْوِتْرِ: لَيْسَ بِفَرْضٍ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدَّى عَلَى الرَّاحِلَةِ وَالْفَرْضُ لَا يُؤَدَّى عَلَى الرَّاحِلَةِ. فَيُقَالُ: لِمَ قُلْتُمْ إنَّ الْفَرْضَ لَا يُؤَدَّى عَلَى الرَّاحِلَةِ؟ فَيُقَالُ: عَرَفْنَاهُ بِالِاسْتِقْرَاءِ إذْ رَأَيْنَا الْقَضَاءَ وَالْأَدَاءَ وَالْمَنْذُورَ وَسَائِرَ أَصْنَافِ الْفَرَائِضِ لَا تُؤَدَّى عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَقُلْنَا: إنَّ كُلَّ فَرْضٍ لَا يُؤَدَّى عَلَى الرَّاحِلَةِ"[١].

والاستقراء منه التام وهو متعذر في الديار إذا يستحيل أن يستقرأ مكلف جميع أعيان الديار فهذا من تكليف مالا يطاق سواء في دار الكفر أو دار الإسلام ومثله لا تعلق به مثل هذه الأحكام، ومنه الاستقراء الناقص قال الزركشي:" وَالنَّاقِصُ: إثْبَاتُ الْحُكْمِ فِي كُلِّيٍّ لِثُبُوتِهِ فِي أَكْثَرِ جُزْئِيَّاتِهِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ إلَى جَامِعٍ. وَهُوَ الْمُسَمَّى فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ بِـ "الْأَعَمِّ الْأَغْلَبِ" ـ ثم قال ـ:" وَلِهَذَا لَمَّا عَلِمْنَا اتِّصَافَ أَغْلَبِ مَنْ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ وَصْفَهُمْ بِالْكُفْرِ غَلَبَ عَلَى ظَنِّنَا أَنَّ جَمِيعَ مَنْ نُشَاهِدُهُ مِنْهُمْ كَذَلِكَ، حَتَّى جَازَ لَنَا اسْتِرْقَاقُ الْكُلِّ وَرَمْيُ السِّهَامِ إلَى جَمِيعِ مَنْ فِي صَفِّهِمْ. وَلَوْ لَمْ يَكُنْ الْأَصْلُ مَا ذَكَرْنَا لَمَا جَازَ ذَلِكَ. وَقَدْ احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ بِالِاسْتِقْرَاءِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، كَعَادَةِ الْحَيْضِ بِتِسْعِ سِنِينَ وَفِي أَقَلِّهِ وَأَكْثَرِهِ"[٢].

ونقول أنَّ المقاصد الاستقرائية تمتاز بالقطع في الأحكام، ويؤكد الشاطبي على قطيعة الاستقراء سواء أكان تاما أو ناقصًا أكثريا، متجاهلًا بذلك ما يتردد عند كثير من الأصوليين والمناطقة من كون الاستقراء الناقص يفيد الظن ولا يفيد العلم اتباعًا منهم للمنطق الأرسطي، وإن كان أكثر الأصوليين يقولون أنَّه يفيد الظن ولكن

[١] المستصفى ٤١/١

[٢] البحر المحيط ٧/٨

يجعلون هذا الظن يفيد الحجية مثله مثل القطع، فقولهم ظني لا ينافي الحجية والتعبد به في الأسماء والأحكام جميعا، قال القرافي:" وهذا الظن حجة عندنا وعند الفقهاء"[١]، ويقول الشاطبي:" فَإِنَّ الْغَالِبَ الْأَكْثَرِيَّ مُعْتَبَرٌ فِي الشَّرِيعَةِ اعْتِبَارَ الْعَامِّ الْقَطْعِيِّ؛ لِأَنَّ الْمُتَخَلِّفَاتِ الْجُزْئِيَّةَ لَا يَنْتَظِمُ مِنْهَا"[٢]، وقال ابن نجيم: "**وغالب الظن عندهم ملحق باليقين**، وهو الذي يبتنى عليه الأحكام يعرف ذلك من تصفح كلامهم في الأبواب، صرحوا في نواقض الوضوء بأن الغالب كالمتحقق، وصرحوا في الطلاق بأنه إذا ظن الوقوع لم يقع، وإذا غلب على ظنه وقع "[٣].

واستفادة العموم من الاستقراء الناقص وبناء الأحكام عليه ورد في كتاب الله تعالى كما قال الشافعي تحت باب: بيان ما نزل من الكتاب عاماً يُراد به العام، ويدخله الخصوص، وقال:﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾[النساء ٧٥]، وهكذا قول الله:﴿ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ﴾ [الكهف ٧٧]، وفي هذه الآية دلالةٌ على أنْ لم يستطعما كل أهل قرية، فهي في معناهما وفي: ﴿ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ خصوص، لأن كل أهل القرية لم يكن ظالماً، قد كان فيهم المسلم، ولكنهم كانوا فيها

[١] شرح تنقيح الفصول ٤٤٨/١

[٢] الموافقات ٨٤/٢

[٣] ابن نجيم، األشباه والنظائر، ص٦٣.

مَكْثُورِين، وكانوا فيها أقل، وفي القُرآن نظائر لهذا، يُكْتَفَى بها إن شاء الله منها، وفي السنة له نظائر، موضوعةٌ مَوَاضِعَهَا"[١].

وقال الجصاص:" **أَلَا تَرَى أَنَّ الْحُكْمَ فِي كُلِّ مَنْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ وَدَارِ الْحَرْبِ يَتَعَلَّقُ بِالْأَعَمِّ الْأَكْثَرِ دُونِ الْأَخَصِّ الْأَقَلِّ** حَتَّى صَارَ مَنْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ مَحْظُورًا قَتْلُهُ، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ فِيهَا مَنْ يَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ مِنْ مُرْتَدٍّ وَمُلْحِدٍ وَحَرْبِيٍّ؛ وَمَنْ فِي دَارِ الْحَرْبِ يُسْتَبَاحُ قَتْلُهُ مَعَ مَا فِيهَا مِنْ مُسْلِمٍ تَاجِرٍ أَوْ أَسِيرٍ؟ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأُصُولِ عَلَى هَذَا الْمِنْهَاجِ يُجْرَى حُكْمُهَا"[٢].

وقال ابن تيمية:" أنّا إذا تأملنا أكثر الصُّوَر وجدنا الحكم فيها مضافًا إلى تلك الحكمة المعلومة الظاهرة **فيُلحَق الفردُ بالأعم الأغلب كما إذا علمنا أن الغالب على أهل بلدةٍ صفة ثم رأينا واحدًا منهم سَحَبْنَا عليه ذلك الغالب** ولذلك جاز قتلُ مَن دار الحرب ومَن في صَفِّ الكفّار مع تجويز أن يكون مسلمًا ولولا أن دِيْلَ الغالبُ على الأفراد وإلاّ لما قيل بالأصل المحرّم لقتل المعصوم"[٣].

٢ـ الاستفاضة : قال الشاطبي:" وَالثَّانِي: أن التواتر المعنوي هذا معناه ... ـ ثم قال ـ، فَكَأَنَّهُ عُمُومٌ لَفْظِيٌّ، فَإِذَا ثبت اعتبار التواتر المعنوي؛ ثَبَتَ فِي ضِمْنِهِ مَا نَحْنُ فِيهِ"[٤].

والاستفاضة هي الشيوع والانتشار وهي حجة في ثبوت الأحكام، ومنه استفاض الحديث إذا شاع وانتشر، والاستفاضة عند أهل الحديث هو ما كثرت رواته، ويطلقون المستفيض على المشهور الذي زاد على الاثنين عن الاثنين فما فوق في كل طبقة من طبقات السند، وأما

---

[١] الرسالة ١/٥٥

[٢] أحكام القرآن ١/٧٩

[٣] تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل

[٤] الموافقات ٤/٦٠

عند الفقهاء[١] فيعرفونها تعريف المتواتر: وهي إخبار الجماعة لا تجمعهم داعية التواطؤ على الكذب بحيث يحصل بقولهم العلم بمضمون الخبر، ولا شك أن الخبر المستفيض حجة إذا كان المخبرون عدولاً، وأما إن كانت الاستفاضة بمعنى التواتر فلا نحتاج إلى النظر في عدول الرواة كما لو كان النقل متواترا مستفيضا في وسائل التواصل الاجتماعي فتواتر الخبر به فلا يحتاج إلى النظر في عدالة نقلته، فالاستفاضة هي قرينة التواتر وهذا دارج على لسان

العلماء يقول البيهقي:" قَدْ وَرَدَ عَنْ سَيِّدِنَا الْمُصْطَفَى ﷺ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ مِنَ النَّارِ وَإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ أَخْبَارٌ صَحِيحَةٌ صريحة قَدْ صَارَتْ مِنَ الِاسْتِفَاضَةِ وَالشُّهْرَةِ بِحَيْثُ قَارَنتِ الْأَخْبَارَ الْمُتَوَاتِرَةَ"[٢].

وأما الاستفاضة في هذا الباب الذي نحن فيه فهي الشيوع والانتشار، أي انتشار الأمر بين الناس وشيوعه بينهم بحيث يكون المكلف ملزم بقبوله، كما يشتهر أن فلان ولد فلان، فالناس يشهدون أن فلان بن فلان وليس منهم من حضر وقت الوقاع والجماع ولا وقت الولادة والوضع، وإنما يشهدون بذلك لأنه استفاض عند الناس من غير نكير ولم يدعيه غير أبيه، قال الزركشي:" وَذَكَرَ الْمَاوَرْدِيُّ فِي الْحَاوِي " وَالرُّويَانِيُّ فِي الْبَحْرِ " تَقْسِيمًا غَرِيبًا جَعَلَا فِيهِ الْمُسْتَفِيضَ أَعْلَى رُتْبَةً مِنْ الْمُتَوَاتِرِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يُفِيدُ الْعِلْمَ. فَقَالَا: الْخَبَرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ. أَحَدُهَا: الِاسْتِفَاضَةُ، **وَهُوَ أَنْ يَنْتَشِرَ مِنْ ابْتِدَائِهِ بَيْنَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَيَتَحَقَّقُهُ الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ، وَلَا يُخْتَلَفُ فِيهِ**، وَلَا يَشُكُّ فِيهِ سَامِعٌ إلَى أَنْ يَنْتَهِيَ، وَعَنَيَا بِذَلِكَ اسْتِوَاءَ الطَّرَفَيْنِ وَالْوَسَطِ. قَالَا: وَهَذَا أَقْوَى

---

[١] ومما يثبت بالاستفاضة عند الفقهاء النسب والملك والنكاح والوقف والجرح والتعديل والإسلام والكفر والحرية والرق والولادة وغيرها ... وعندهم كل ما تعذر اثباته بالمشاهدة يثبت بالاستفاضة.

[٢] شعب الإيمان ١/٤٧١

الْأَخْبَارِ وَأَثْبَتُهَا حُكْمًا، وَالثَّانِي: التَّوَاتُرُ: وَهُوَ أَنْ يَبْتَدِئَ بِهِ الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ حَتَّى يَكْثُرَ عَدَدُهُمْ، وَيَبْلُغُوا قَدْرًا يَنْتَفِي عَنْ مِثْلِهِمْ التَّوَاطُؤُ وَالْغَلَطُ فَيَكُونُ فِي أَوَّلِهِ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ وَفِي آخِرِهِ مِنْ الْمُتَوَاتِرِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الِاسْتِفَاضَةِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ. أَحَدُهَا: مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ اخْتِلَافِهِمَا فِي الِابْتِدَاءِ وَاتِّفَاقِهِمَا فِي الِانْتِهَاءِ. الثَّانِي: أَنَّ خَبَرَ الِاسْتِفَاضَةِ لَا تُرَاعَى فِيهِ عَدَالَةُ الْمُخْبِرِ، وَفِي الْمُتَوَاتِرِ يُرَاعَى ذَلِكَ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الِاسْتِفَاضَةَ تَنْتَشِرُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ لَهُ، وَالْمُتَوَاتِرُ مَا انْتَشَرَ عَنْ قَصْدٍ لِرِوَايَتِهِ، وَيَسْتَوِيَانِ فِي انْتِفَاءِ الشَّكِّ وَوُقُوعِ الْعِلْمِ بِهِمَا وَلَيْسَ الْعَدَدُ فِيهِمَا مَحْصُورًا وَإِنَّمَا الشَّرْطُ انْتِفَاءُ التَّوَاطُؤِ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ الْمُخْبِرِينَ"[١].

وقال الخلال: وأخبرنا أبو بكر المروذي في هذه المسألة قال: قلت لأبي عبد اللَّه: أشهد أن فلانة امرأة فلان، وأنا لم أشهد النكاح؟ **قال: نعم، إذا كان الشيء مستفيضًا فأشهد به**، قال: وأشهد أن دار بختان هي لبختان، ولم يشهدني؟ قال: هذا أمر قد استفاض، أشهد بها له، قال أبو بكر: وأظن أني سمعته يقول: هذا كمن يقول: إن فاطمة بنت رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم-، ولا أشهد أنها بنت رسول اللَّه، أما طارق بن شهاب يقول عن أبي بكر: إنه قال لهم: تشهدون أن قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار وما رضي -يعني: أبا بكر- حتى شهدوا، قال أبو عبد اللَّه: وهذا أثبت وأصح ما روي في الشهادة"[٢].

---

[١] البحر المحيط ٦/١٢١، قال السمعاني:" وقد فرق بعضهم بين أخبار الاستفاضة وأخبار التواتر وزعم أن أخبار الاستفاضة ما تبدوا منتشرة ويكون انتشارها في أولها مثل انتشارها في آخرها وأخبار التواتر ابتدا به الواحد بعد الواحد حتى يكثر عددهم ويبلغوا عددا ينتفي عن مثلهم المواطأة معه والأصح أن لا فرق لأن من حيث اللسان كلاهما واحد وهذا الفرق لا يعرفه أحد من أهل اللسان" قواطع الأدلة في الأصول

[٢] السنة" للخلال ١/ ٢٨٠

وقال ابن القيم:" الطَّرِيقُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ الْحُكْمُ بِالِاسْتِفَاضَةِ: هِيَ دَرَجَةٌ بَيْنَ التَّوَاتُرِ وَالْآحَادِ، فَالِاسْتِفَاضَةُ: هِيَ الِاشْتِهَارُ الَّذِي يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ، وَفَاضَ بَيْنَهُمْ"

قلت: مثل خروج الشعوب بالملايين يطالبون بالكفر وديـن الديمقراطية أليس هذا استفاضة!! إطباق الناس على معتقد الجهمية أليس هذا استفاضة؟

ثم قال:" وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ التَّوَاتُرِ. وَهَذَا النَّوْعُ مِنْ الْأَخْبَارِ يَجُوزُ اسْتِنَادُ الشَّهَادَةِ إلَيْهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِدَ الزَّوْجُ عَلَيْهِ فِي قَذْفِ امْرَأَتِهِ وَلِعَانِهَا، إذَا اسْتَفَاضَ فِي النَّاسِ زِنَاهَا، وَيَجُوزُ اعْتِمَادُ الْحَاكِمِ عَلَيْهِ.

قَالَ شَيْخُنَا فِي الذِّمِّيِّ: إذَا زَنَى بِالْمُسْلِمَةِ قُتِلَ، وَلَا يَرْفَعُ عَنْهُ الْقَتْلَ الْإِسْلَامُ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَدَاءُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَبَرِ فِي الْمُسْلِمِ، بَلْ يَكْفِي اسْتِفَاضَةُ ذَلِكَ وَاشْتِهَارُهُ، هَذَا نَصُّ كَلَامِهِ.

وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، **لِأَنَّ الِاسْتِفَاضَةَ مِنْ أَظْهَرِ الْبَيِّنَاتِ**، فَلَا يَتَطَرَّقُ إلَى الْحَاكِمِ تُهْمَةٌ إذَا اسْتَنَدَ إلَيْهَا؛ فَحُكْمُهُ بِهَا حُكْمٌ بِحُجَّةٍ لَا بِمُجَرَّدِ عِلْمِهِ الَّذِي يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَلِذَلِكَ كَانَ لَهُ أَنْ يَقْبَلَ شَهَادَةَ الشَّاهِدِ إذَا اسْتَفَاضَ فِي النَّاسِ صِدْقُهُ وَعَدَالَتُهُ، مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ شَهَادَةٍ عَلَى الْعَدَالَةِ، وَيَرُدُّ شَهَادَتَهُ وَيَحْكُمُ بِفِسْقِهِ بِاسْتِفَاضَةِ فُجُورِهِ وَكَذِبِهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يُعْلَمُ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ نِزَاعٌ، وَكَذَلِكَ الْجَارِحُ وَالْمُعَدِّلُ، يَجْرَحُ الشَّاهِدَ بِالِاسْتِفَاضَةِ، صَرَّحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَيُعَدِّلُهُ بِالِاسْتِفَاضَةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّا نَشْهَدُ بِعَدَالَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِسْقِ الْحَجَّاجِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الِاسْتِفَاضَةَ طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ الْعِلْمِ الَّتِي تَنْفِي التُّهْمَةَ عَنْ الشَّاهِدِ وَالْحَاكِمِ، وَهِيَ أَقْوَى مِنْ شَهَادَةِ اثْنَيْنِ مَقْبُولَيْنِ"[١].

---

[١] الطرق الحكمية ١/ ١٧٠.

وحكى الإجماع حمد بن عتيق على مشروعية الحكم بالاستفاضة في جوابه لمن ناظره في حكم أهل مكّة وما يقال في البلد نفسه فقال: "**وأمّا إذا كان الشّرك فاشياً**، مثل: دعاء الكعبة والمقام والحطيم، ودعاء الأنبياء والصّالحين، وإفشاء توابع الشّرك، مثل: الزّنا والرّبا وأنواع الظّلم، ونبذ السّنن وراء الظّهر، وفشو البدع والضّلالات، وصار التّحاكم إلى الأئمّة الظّلمة ونواب المشركين، وصارت الدّعوة إلى غير القرآن والسّنة، وصار هذا معلوماً في أيّ بلد كان، فلا يشكّ من له أدنى علم أنّ هذه البلاد محكوم عليها بأنّها بلاد كفر وشرك، لا سيّما إذا كانوا معادين أهل التّوحيد، وساعين في إزالة دينهم، وفي تخريب بلاد الإسلام، وإذا أردت إقامة الدّليل على ذلك وجدت القرآن كلّه فيه، **وقد أجمع عليه العلماء، فهو معلوم بالضّرورة عند كلّ عالم"**[1].

وقد روى الإمام أحمد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ، فَنَزَلَ بِأَبِي مَا لَوْ نَزَلَ بِالْجِبَالِ الرَّاسِيَّاتِ لَهَاضَهَا، ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ وَاشْرَأَبَّ النِّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ، فَوَ اللَّهِ مَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي نُقْطَةٍ إِلَّا طَارَ أَبِي بِحَظِّهَا وَعَنَائِهَا»[2]، قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «الْيَوْمَ تَنْطِقُ الْعَذْرَاءُ فِي خِدْرِهَا، سَمِعْتُ عَمَّتِي، عَائِشَةَ» لَمَّا قُبِضَ - تَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً، وَاشْرَأَبَّ النِّفَاقُ"[3]، وروى الطبري في تاريخه عن أبي بكر قال «إنّ الأرض كافرة، وقد رأى وفدهم منكم قلّة، وإنّكم لا تدرون أليلا تؤتون أم نهارا؟ وأدناهم منكم على بريد وقد كان القوم

[1] الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٢٦١/٩

[2] فضائل الصحابة برقم ٢١٧

[3] رواه أبي بكر في كتابه الفوائد الشهير بالغيلانيات برقم ٩٠٧

يأملون أن نوادعهم، ونقبل منهم وقد أبينا عليهم، ونبذنا إليهم فاستعدّوا وأعدّوا"[1].

وهذا حكم عام لاستفاضة الكفر في جزيرة العرب مع وجود مستخفين بالإسلام بينهم، ولم يكن عندهم وسائل التواصل الموجودة اليوم بين الناس بل تأتيهم الأخبار من هنا وهناك يبنون عليها هذه الأحكام العظيمة في دين الله.



[1] تاريخ الطبري ٣/٣٤٥

البَابُ الخَامِسُ

التنزيل على واقع الناس اليوم

الفَصْلُ الأَوَّلُ

حقيقة النظام الحاكم في العالم

انقضى نظام الإمبراطوريات وسار العالم نحو نظام جديد فأصبح عبارة عن دويلات تجتمع تحت مظلة منظمة الأمم المتحدة التي تضم في عضويتها جميع الدول الملتزمة بميثاق الأمم المتحدة الذي انعقد في ٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٤٥ في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية، والذي أصبح نافذاً في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥، المنظمة التي تشكلت على أنقاض عصبة الأمم، وما أفرزته الحرب العالمية الثانية من قرارات ومواثيق ومعاهدات لنشر السلم والديمقراطية وحقوق الإنسان، كميثاق الأمم المتحدة وحقوق الإنسان والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية وغيرها، كل ذلك برعاية الدول المنتصرة في الحرب ـ أمريكا وبريطانيا وروسيا وانضم إليهم بعد ذلك فرنسا والصين . الذين صاغوا قوانينها لمصالحهم ومصالح حلفائهم في تقسيم العالم إلى مناطق نفوذ، فوضعت ما سمته بميثاق الأمم المتحدة لتكون له المرجعية الأولى في كل قضية من قضايا العالم، حيث تستمد

"الشرعية الدولية"[1] منه الأحكام والقرارات وتستند إليه في الخلافات والنزاعات والإجراءات، ومن أهم أجهزة هذه المنظمة الجمعية العامة[2] ومجلس الأمن الدولي الذي أصبحت الدول المنتصرة في الحرب أعضاء دائمين فيه وهو المسؤول عن حفظ السلام والأمن الدوليين وله سلطة قانونية على حكومات دول الأعضاء لذلك تعدُّ قراراته ملزمة على الدول الأعضاء، ومنها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومنها الهيئة القضائية الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة والتي هي محكمة العدل الدولية التي تفصل طبقاً لأحكام القانون الدولي في النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول، ومما جاء في ميثاق الأمم المتحدة في المادة ٩٢: يعتبر جميع أعضاء

---

[1] وسميت "شرعية" مضاهاة بالشرع الإلهي ولتعطَ صبغة القداسة التي لا يجوز انتهاكها، فالشرعة أو الشريعة هي الطريقة والمنهاج والدين المعظم الذي لا يجوز أن يُخالف أو يُعارض أو تُنتهك حدوده وأوامره ... وكذلك يريد هؤلاء المشرّعون للشرعية الدولية أن تكون ... ولذلك تراهم يصفون القرارات التي تخرج من تحت مظلتها بأنها شرعية، وكل ما يخالفها أو يعارضها فليس بشرعي عندهم.

وكذلك يتعامل معها سائمة الأنعام الذين ينادون باحترامها وتطبيقها، وكذلك يفعلون مع شرعياتهم الدستورية المحلية فالقوانين والقرارات والمعاهدات والحكومات المنبثقة من دساتيرهم شرعية لا مطعن فيها في دينهم الجديد هذا!! أما شرع الله المنزل فليس له في حكوماتهم ومحاكمهم وعلاقاتهم وسياساتهم ودنياهم مكان .. ﴿ ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ ﴾؟!

[2] الجمعية العامة: هي جهاز التداول ووضع السياسات والتمثيل في الأمم المتحدة. ولجميع الدول الأعضاء الـ 203في الأمم المتحدة تمثيل في الجمعية العامة، مما يجعل هذا الجهاز جهازا ذي تمثيل عالمي بامتياز. وفي كل سنة، ابتداء في أيلول/سبتمبر، تجتمع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في قاعة الجمعية العامة بنيويورك للدورة السنوية للجمعية العامة والمناقشة العامة التي يحضرها كثير من الزعماء ويلقون فيها كلماتهم. ويتطلب استصدار مقرر من الأمم المتحدة — في ما يتصل بالمسائل المهمة مثل السلم والأمن وقبول عضوية دول جديدة ومسائل الميزانية — بموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء في الجمعية العامة. بينما تصدر المقررات بشأن القضايا الأخرى بتصويت الأغلبية البسيطة. وتنتخب الجمعية العامة سنويا رئيسا لدورتها، يشغر ذلك المنصب لفترة سنة واحدة." انظر موقع الأمم المتحدة

"الأمم المتحدة" بحكم عضويتهم أطرافاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية".

النظام العالمي الجديد الذي فرض هيمنته على العالم بزعامة أمريكا القطب الأحادي بعد تفكك المعسكر الاشتراكي وانهيار الاتحاد السوفياتي في مطلع التسعينات، **وأعلن الرئيس الأمريكي جورج بوش سنة ١٩٩١ عن تأسيس نظام عالمي جديد ونهاية نظام القطبية الثنائية والحرب الباردة وبداية عهد جديد تشرف عليه وتقوده الولايات المتحدة الأمريكية في إطار نظام القطبية الوحيدة**، حيث ظهر هذا الاصطلاح بشكل رسمي لأول مرة عند إعلان الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش الأب من على **منصة قاعة اجتماع الهيئة التشريعية لمجلس النواب الأمريكي** في ١٧ يناير ١٩٩١ بداية النظام العالمي الجديد New World ويلاحظ استخدام كلمة Order ولم يستخدم كلمة System مثلاً وذلك **لأن في كلمة Order من القسر والتوجيه والأمر ما ليس في غيره**، **وتتجلى أسس النظام العالمي الجديد حسب قرارات مؤتمر قمة أعضاء مجلس الأمن في ٣١يناير١٩٩٢ فيما يلي:**

١ـ اعتماد الديمقراطية وحقوق الإنسان وحرية ونزاهة الانتخابات أساسا للعلاقات بين الدول.

٢ـ تقوية دور مجلس الأمن وصلاحيات الأمين العام للأمم المتحدة من أجل الحفاظ على الأمن والاستقرار الدوليين.

٣ـ احتواء النزاعات الدولية بالطرق السلمية والدبلوماسية من خلال تحركات الأمين العام أو عن طريق الجهات التي يكلفها.

٤ـ بذل تنسيق الجهود والقرارات لردع الدول الخارجة عن توجهات والتزامات المجتمع الدولي، وجملة الأهداف المعلنة هي إيجاد عالم خال من النزاعات الإيديولوجية وتسوده الديانة الديمقراطية وتُحترم فيه حقوق الإنسان والشرعية الدولية.

وسلطان الأمم المتحدة قد تم بسطه على جميع شعوب العالم عبر الحكومات الأعضاء ويظهر هذا جليا في مواد ميثاق حقوق الإنسان[1] التي حظرت الرق وشرعت الشخصية القانونية لكل

---

[1] ميثاق حقوق الإنسان

ومن المواثيق الأساسية التي يتبين من خلالها ماهية النظام العالمي الجديد هو ميثاق حقوق الإنسان الصادر في باريس بتاريخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨ والذي من بنوده:

المادة ٤: لا يجوز استرقاقُ أحد أو استعبادُه، ويُحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما

المادة ٦: لكلِّ إنسان، في كلِّ مكان، الحقُّ بأن يُعترَف له بالشخصية القانونية.

المادة ٧: الناسُ جميعًا سواءٌ أمام القانون، وهم يتساوون في حقِّ التمتُّع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حقِّ التمتُّع بالحماية من أيِّ تمييز ينتهك هذا الإعلانَ ومن أيِّ تحريض على مثل هذا التمييز.

المادة ٨: لكلِّ شخص حقُّ اللجوء إلى المحاكم الوطنية المختصَّة لإنصافه الفعلي من أيَّة أعمال تَنتهك الحقوقَ الأساسيةَ التي يمنحها إيَّاه الدستورُ أو القانونُ.

المادة ١٥:

١.لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.

٢..لا يجوز، تعسُّفًا، حرمانُ أيِّ شخص من جنسيته ولا من حقِّه في تغيير جنسيته.

الأفـراد التـي هـي الجنسـية، وحـقِ التمتُّـع بحمايـة القـانون دونمـا تمييـز، وحـقٌ حرّيـة الفكـر والوجـدان والـدِّين والاعتقـاد، وحـقُ المشـاركة فـي إدارة الشـؤون العامـة للـبلاد أي: الحاكميـة والتشـريع، والإلـزام بـالتعليم للجميـع لترسـيخ هـذه المفـاهيم والحريـات والمبـادئ، فهـذا

المـادة ١٨: لكلِّ شـخص حـقٌّ في حرّيـة الفكـر والوجـدان والـدِّين، ويشـمل هـذا الحـقُّ حرّيتـه في تغيير دينـه أو معتقـده، وحرّيتـه في إظهـار دينـه أو معتقـده بالتعبُّـد وإقامـة الشـعائر والممارسـة والتعليم، بمفـرده أو مـع جماعـة، وأمـام المـلأ أو على حدة.

المـادة ١٩: لكلّ شـخص **حـقُّ التمتُّـع بحرّيـة الـرأي والتعبير**، ويشـمل هـذا الحـقُّ حرّيتـه في اعتنـاق الآراء دون مضـايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة ٢١:

١. **لكلّ شخص حقُّ المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده**، إمَّا مباشرةً وإمَّا بواسطة ممثّلين يُختارون في حرية .

٢. لكلّ شخص، بالتساوي مع الآخرين، حقُّ تقلُّد الوظائف العامَّة في بلده.

٣. **إرادةُ الشعب هي مناطُ سلطة الحكم**، ويجب أن تتجلىَّ هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريًّا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السرّي أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرّية التصويت.

المـادة ٢٢: لكلّ شـخص، بوصـفه عضـوًا في المجتمـع، حـقٌّ في الضـمان الاجتمـاعي، ومـن حقّـه أن تُـوفَّر لـه، مـن خـلال المجهـود القـومي والتعـاون الـدولي، وبمـا يتَّفـق مـع هيكـل كـلِّ دولـة ومواردهـا، الحقـوقُ الاقتصـاديةُ والاجتماعيـةُ والثقافيـةُ التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرّية.

المادة ٢٦:

١ـ **لكـلِّ شـخص حـقٌّ في التعلـيم. ويجـب أن يُـوفَّر التعلـيمُ مجَّانًـا**، على الأقـل في مرحلتيـه الابتدائيـة والأساسـية. ويكـون التعلـيمُ الابتـدائيُ إلزاميًّـا. ويكـون التعلـيمُ الفنّـي والمهني متاحًـا للعمـوم. ويكـون التعلـيمُ العـالي مُتاحًـا للجميـع تبعًـا لكفاءتهم.

٢ــ يجـب أن يسـتهدف التعلـيمُ التنميـةَ الكاملـةَ لشخصـية الإنسـان وتعزيـز احتـرام حقـوق الإنسـان والحريـات الأساسـية. كمـا يجـب أن **يعـزِّز التفـاهمَ والتسـامحَ والصـداقةَ بـين جميـع الأمـم وجميـع الفئـات العنصـرية أو الدينيـة**، وأن يؤيّد الأنشطةَ التي تضطلع بها الأممُ المتحدةُ لحفظ السلام.

المـادة ٢٨: لكلّ فـرد حـقُّ التمتُّـع بنظـام اجتمـاعي ودولي يمكـن أن تتحقَّـق في ظلِّـه الحقـوق والحريـات المنصـوص عليهـا في هذا الإعلان تحقُّقًا تامًّا.

والجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة تنـادي بهـذا الإعـلان العـالمي لحقـوق الإنسـان على أنـه **المسـتوى المشـترك الـذي ينبغي أن تسـتهدفه كافـة الشـعوب والأمـم** حتى يسـعى كـل فـرد وهيئـة في المجتمـع، **واضـعين على الـدوام هـذا الإعـلان نصـب أعيـنهم، إلى توطيـد احتـرام هـذه الحقـوق والحريـات عـن طريـق التعلـيم والتربيـة و اتخـاذ إجـراءات مطـردة، قوميـة وعالميـة، لضـمان الاعتـراف بهـا ومراعاتهـا بصـورة عالميـة فعالـة بـين الـدول الأعضـاء ذاتهـا وشـعوب البقـاع الخاضعة لسلطانها.**

النظام العالمي قد امتد سلطانه على جميع شعوب العالم عبر هذه المؤسسات التي غرست فيها مبادئ حقوق الإنسان بسلطان القوة منذ عشرات السنين، المبادئ التي تضمن تنشئت أجيال منسلخة عن ملة إبراهيم كما ورد ذلك في المواد المقررة في ميثاق الأمم المتحدة وميثاق حقوق الإنسان المترجمة إلى مناهج دراسية ومقررات منهجية في وسائل الإعلام ومنابر التوعية والثقافة بهذه المفاهيم الجديدة.

إن ميثاق "الأمم المتحدة"[١]: طاغوت ليس كأي طاغوت قُطري بل هو طاغوت عالمي فرض سلطانه على جميع الدول والشعوب

---

[١] **ومما جاء في الأمم المتحدة**:

١. حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرّع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.

٢. إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب **وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها**، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.

٣. تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية **للناس جميعاً** والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.

٤. جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة.

٥. يقدّم جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون إلى "الأمم المتحدة" **في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق**، كما يمتنعون عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملاً من أعمال المنع أو القمع.

٦. **وتفصل محكمة العدل الدولية في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي** واستناداً إلى المصادر التالية:

١. الاتفاقات الدولية العامة الخاصة التي تضع قواعد تقر بها الدول المتنازعة صراحة.

٢. العرف الدولي المقبول بمثابة قانون كما دل عليه التواتر.

والأفـــراد، ولــيس هــو مجــرد وثيقـــة تأسيســـية لمنظمـــة مـــن المنظمـــات، بـــل قـــد أراد واضـــعوه أن يكـــون مـــيلادا لـــدين جديـــد يســـود العـــالم بأســـره، إن خبـــراء القـــانون الـــدولي وفلاســـفته يعلنـــون بوضـــوح وصـــراحة أن هـــذا الميثـــاق هـــو أســـمى المعاهـــدات الدوليـــة وهـــو المهـــيمن والحـــاكم عليهـــا، وقوانينـــه هـــي قواعـــد القـــانون الـــدولي وأعلاهـــا مكانـــة و أقواهـــا نفـــوذاً، وقـــد التـــزم بـــه وخضـــع لـــه جميـــع الأمـــم، ولـــذلك نصـــت المـــادة (١٠٣) مـــن هـــذا الميثـــاق نفســـه علـــى أنـــه: "إذا تعارضـــت الالتزامـــات التـــي يـــرتبط بهـــا أعضـــاء الأمـــم المتحـــدة وفقـــاً لأحكـــام هـــذا الميثـــاق مـــع أي التـــزام دولـــي يرتبطـــون بـــه، فـــالعبرة بالتزامـــاتهم المترتبـــة علـــى هـــذا الميثـــاق"، ومعنـــى ذلـــك؛ أنـــه لا يســـوغ لأي دولـــة ملتزمـــة بهـــذا الميثـــاق أن تبـــرم أي اتفـــاق دولـــي أو تختـــار وتلتـــزم بقـــانون بينهـــا وبـــين دولـــة أخـــرى أو بينهـــا وبـــين أفرادهـــا تتعـــارض أحكامـــه مـــع القواعـــد والأحكـــام الـــواردة فـــي ميثـــاق الأمـــم المتحدة، ولو كان شرع الله العزيز الجبار!.

ومتقـــرر أنـــه لا يمكـــن لأي دولـــة الانتســـاب لعضـــوية الأمـــم المتحـــدة حتـــى تعلـــن الدولـــة حكومـــة وشـــعباً التزامهـــا واحترامهـــا لهـــذا الميثـــاق وتُســـلم لـــه تســـليما ... إذ أن إجـــراءات الانضـــمام للأمـــم المتحـــدة تـــتلخص فـي أن تقـــدم الدولـــة التـي ترغـــب فـي الانضـــمام للأمـــم المتحـــدة طلبـــاً بـــذلك إلـى الأمـــين العـــام للمنظمـــة الدوليـــة ويكـــون ذلـــك الطلـــب مصـــحوباً بـــإعلان قبـــول الالتـــزام بميثـــاق الأمـــم المتحـــدة، وكـــذلك الأمـــر بالنســـبة للطـــرد مـــن الأمـــم المتحـــدة، فـــإن "المـــادة السادســـة" مـــن الميثـــاق تـــنص علـــى؛ أنّـــه

٣ـ مبادئ القانون العام التي أقرتها الأمم المتحدة.

٤ـ أحكام ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم.

٥ـ مبادئ العدل والإنصاف متى وافق الأطراف على ذلك.

يجوز للجمعية العامة أن تفصل عضواً من الأعضاء إذا أمعن في **انتهاك مبادئ الميثاق**.

هذا هو الدين الجديد الذي تم فرضه على البشرية إثر الهيمنة العسكرية والسياسية بعد الحرب العالمية الثانية، وهكذا توضع الأديان ويمكَّن لها في الأرض في تاريخ البشرية فإنها تعلوا بعد أن تُروى لها الأرض بالدماء وتخضع لها العباد بسلطان القوة والحديد وينقاد لها المغلوبون والضعفاء بعد القهر والتعبيد.

المطلب الأول: بين دين الله ودين ملوك الأرض

قال تعالى: ﴿ لِيَأۡخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ ﴾ [يوسف:٧٦] قال الضحاك وابن عباس في قوله: ﴿ دِينِ ٱلۡمَلِكِ ﴾: «في سلطان الملك»[١]، وعن قتادة: ﴿ فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ ﴾، قال:« لم يكن ذلك في دين الملك قال: حكمه»[٢].

قال في جمهرة اللغة:" والدِّين: الطَّاعَة والمُلك، قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِيَأۡخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ ﴾ ، أَي فِي طَاعَته[٣]، قَالَ الشاعر

لَئِن حللت بجَوٍّ فِي بني أسدٍ ... فِي دين عمرٍ وحالت دُوننَا

[١] رواه الطبري برقم ١٩٥٧٠ ورقم ١٩٥٧١

[٢] رواه الطبري برقم ١٩٥٧٣

[٣] جمهرة اللغة ٦٣٣/٢ ، والزاهر في معاني كلمات الناس ٢٧٨/١، والبيت قاله زهير في ديوانه ١٨٣، وجو: واد، وفدك: قرية بالحجاز، وعمرو هو عمرو بن هند بن المنذر، وقال الخليل الفراهيدي:" والدِّينُ: الطّاعةُ، ودانوا لفلانٍ أي أطاعوه. وفي المَثَل: كما تَدينُ تدان أي كما تأتي يُؤْتَى إليكَ، قال النابغة:

بهن أدين من يأتي أذاتي ... مُداينةَ المدُاينِ فلْيُدِنّي" العين ٧٣/٨

وقـــــال تعــــــالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٖۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾[النور١]، عَــنْ سَــعِيدِ بْــنِ جُبَيْــرٍ فِــي قَــوْلِ اللَّــهِ:﴿ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾«يَعْنِــى فِــي حُكْــمِ اللَّــهِ الَّــذِي حَكَــمَ عَلَــى الزَّانِــي»[١]، وقــال الطبــري:" يقــول تعــالى ذكــره: لا تأخــذكم بــالزاني والزانيــة أيهــا المؤمنــون رأفــة، وهــي رقــة الرحمــة في ديــن اللــه، **يعني في طاعــة اللــه** فيما أمركم به من إقامة الحد عليهما على ما ألزمكم به"[٢].

ومــن الســنة جــاء في صــفة الخــوارج: ﴿إِنَّــهُ يَخْــرُجُ مِــنْ ضِئْضِــئِ هَــذَا قَــوْمٌ يَتْلُــونَ كِتَــابَ اللَّــهِ رَطْبًــا، لاَ يُجَــاوِزُ حَنَــاجِرَهُمْ، يَمْرُقُــونَ مِــنَ الــدِّينِ كَمَــا يَمْــرُقُ السَّــهْمُ مِــنَ الرَّمِيَّــةِ﴾[٣]، قــال البغــوي:" وَقَوْلُــهُ: «يَمْرُقُــونَ مِــنَ الــدِّينِ» أَيْ: يَخْرُجُــونَ مِــنَ الــدِّينِ، **أَيْ مِــنَ طَاعَــةِ الأَئِمَّــةِ، وَالــدِّينُ: الطَّاعَــةُ**، وَهَــذَا نَعْــتُ الْخَــوَارِجِ الَّــذِينَ لَا يَــدِينُونَ لِلأَئِمَّــةِ، وَيَسْتَعْرِضُــونَ النَّاسَ بِالسَّيْفِ"[٤].

فســمى اللــه حكــم الملــك دينــاً وهــو نظــام الملــك وشــريعته، وســمى حكــم اللــه دينــاً وهــي حــدود اللــه وشــرائعه، وهــذه النصــوص تحــدِّدُ مــدلول كلمــة الــدين تحديــدا دقيقــاً، فــدين الإســلام هــو: شِــرعة اللــه ومنهاجــه ونظامــه وسُــلطانه ومــن كــان تأبعــا لــه داخــلاً في طاعتــه منقــاداً لأحكامــه متحاكمــاً إلــى شــريعته فهــو فــي ديــن اللــه، وفــي المقابــل ديــن الملــك هــو: نظــام الحكــم الــذي وضــعه ملــوك الأرض، فمــن كــان تابعــاً لــهُ داخــلاً في طاعتــه منقــاداً لأحكامــه متحاكمــا لشــرعته فهــو في ديــن الملــك، والــذي نــرومُ تحقيقُــه فــي هــذا الفصــل هــو تقريــر حقيقــة الــدين الــذي فيه الناس اليوم.

---

[١] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٤١٠٣

[٢] تفسير الطبري ٩١/١٩

[٣] رواه البخاري برقم ٤٣٥١ ومسلم برقم ١٠٦٤

[٤] رواه البخاري برقم ٤٣٥١ ومسلم برقم ١٠٦٤

إنَّ النـاس اليـوم قـد دخلـوا في ديـن ملـوك الأرض أفواجـا وخرجـوا مـن ديـن اللـه أفواجـا، كمـا أخبـر بـذلك النبي ﷺ، فعـن أبـي هريـرة قـال: ﴿تـلا رسـول اللـه ﷺ: ﴿ إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ﴾[النصـر:٢]، فقـال رسـول اللـه ﷺ: ﴿ليخـرجن منـه أفواجًا كما دخلوا فيه أفواجًا﴾[١].

إنَّ نظـام المُلْـكِ اليـوم مُسـتعلَنٌ بـه فـي هـذه الـديار، يَدرسـون أوضـاعه فـي مدارسـهم وقانُونـه فـي جامعـاتهم مُطَّلِعِـين علـى أوضـاعه فـي إعلامهـم، متلبِّسـين بـه فـي حيـاتهم يتحـاكمون إليهـا فـي محـاكمهم منتسـبين إليـه فـي وثـائقهم وهـو: ديـن الديمقراطيـة[٢] ونهـج العلمانيـة[٣] الـذي هـو حكـم الشـعب للشـعب، وهـو نظـامٌ سياسـي يقتسـم فيـه المواطنـون السـلطة، ويختـارون حكـامهم بحريـة، ويحتفظـون لأنفسـهم

---

[١] رواه الحاكم في "مستدركه"، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في "تلخيصه".

[٢] الديمقراطية: هي اصـطلاح يوناني قديم مركب من كلمتين (Demos _ ديموس) ومعناها: الشـعب، و (Kratrs _ كراتوس) ومعناها: السلطة، فيكون معنى الكلمة مركبا: "سلطة الشعب" وفي الاصطلاح قيل: إنها حكومة الشعب بواسطة الشعب لمصلحة الشعب، وقيل: إنها حكومة من كل الشعب وبكل الشعب ولكل الشعب، وقيل هي حكومة الشعب بواسطة الشعب، وقيل: إنها نظام سياسي يقتسم فيه المواطنون السلطة، ويختارون حكامهم بحرية، ويحتفظون لأنفسهم بالرقابة الدائمة على حكومتهم، وقيل: هي ما كانت فيها الجماعة هي مصدر السلطة وهي التي تمارسها بنفسها، أو تنتخب من ينوب عنها في ممارستها" انظر: مدخل إلى الديمقراطية تأليف: ديفيد بيتهام ، وكيفن بويلي. من ترجمة: أحمد رمو. ص / ٩

فالديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم يشارك فيها جميع المواطنين المؤهلين على قدم المساواة — إما مباشرة أو من خلال ممثلين عنهم منتخبين - في اقتراح وتطوير واستحداث القوانين، وهي تشمل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تمكن المواطنين من الممارسة الحرة والمتساوية لتقرير المصير السياسي، ومن أهم أسس الديمقراطية الالتزام بالمسؤولية واحترام النظام وترجيح كفة المعرفة على القوة والعنف، ويطلق مصطلح الديمقراطية أحيانا على المعنى الضيق لوصف نظام الحكم في دولة ديمقراطيةٍ، أو بمعنى أوسع لوصف ثقافة مجتمع، والديمقراطيّة بهذا المعنَى الأوسع هي نظام اجتماعي يؤمن به ويسير عليه المجتمع ويشير إلى ثقافةٍ سياسيّة وأخلاقية معيّنة تتجلى فيها مفاهيم تتعلق بضرورة تداول السلطة سلمياً وبصورة دورية، يعود منشأ ومهد الديمقراطية إلى اليونان القديم حيث كانت الديمقراطية الأثينية أول ديمقراطية نشأت في التاريخ البشري،

[٣] جاء في القاموس الإنجليزي أن كلمة "علماني" معناها: دنيوي، أو مادي، أو ليس بديني، فالمقصود من الكلمة هو إقامة الحياة بعيداً عن الدين، أو الفصل الكامل بين الحياة والدين" ينظر: معجم أكسفورد (ص ١٣٧١).

والعلمانية في اصطلاح القوم: تأتي لمعان منها: العالمية، ومنها اللادينية، ومنها فصل الدين عن الدولة وعن الحياة، وكلمة العلمانية اصطلاح جاهلي غربي يشير إلى انتصار العلم على الكنيسة التي حاربت التطور باسم الدين.

بالرَّقابة الدائمة على الحكومة، فالشعب هو مصدر السلطات[1]، فهو المشرِّع ويتم ذلك بإنابة أعضاء يُنتخب عليهم من طرف الشعب وظيفتها التشريع وسَنِّ القوانين في مجلس الشعب، والشعب هو الحاكم أي: الذي يُنَصِّب الحاكم الذي يرتضيه عن طريق الانتخابات بشكل دوري لإتاحة التداول على السلطة ... وإلى هنا قد غَصَبَ هذا الشعب الربوبية وما اختصَّ الله به من الحاكمية والتشريع وادَّعاها لنفسه وعَبَّدَ لها الشعب وحمى سلطانه بجيوش هي من الشعب: ـ الجيش الشعبي الوطني ـ وقد نفذَت أحكامُه وقوانينه وشرائعه في هذا الشعب، وهذا النظام الوضعي والدين الوثني يُتيح لجميع طبقات الشعب حقوق المواطنة ومن أبرزها إنشاء الأحزاب ـ لا على أساس الدين ـ. وأحقية الترشيح للمناصب الحكومية والتشريعية ليتم التداول على الربوبية من طرف جميع طبقات الشعب فمن كان في هذه الفترة حاكماً قد يكون في المرحلة القادمة محكوماً، فهم بين رب ومربوب وعبد ومعبود من دون الله، ويفرض النظام على المواطنين واجبات منها نصرة الوطن والدفاع عنه وهو الواجب مقدس ومنها احترام القوانين وتنفيذها ودفع الضرائب والمكوس.

---

[1] وهو متقرر في دستور الأنظمة الديمقراطية حيث أن الدستور قد أسند حق التشريع للشعب ولمجلس النواب: جاء في الفصل الثالث من الدستور التونسي: " الشعب التونسي هو صاحب السيادة يباشرها على الوجه الذي يضبطه هذا الدستور".

وفي الفصل الثامن عشر: يمارس الشعب السلطة التشريعية بواسطة مجلس النواب ومجلس المستشارين أو عن طريق الاستفتاء

وفي الفصل الثامن والعشرون: يمارس مجلس النواب ومجلس المستشارين السلطة التشريعية طبقا لأحكام الدستور، ولرئيس الجمهورية ولأعضاء مجلس النواب على السواء حق عرض مشاريع القوانين، ولمشاريع رئيس الجمهورية أولوية النظر.

وفي الفصل أربع وستون: تصدر الأحكام باسم الشعب وتنفذ باسم رئيس الجمهورية.

وهـــذه نبـــذة مختصـــرة عـــن ديـــن الديمقراطيـــة[1] الـــذي هـــو ديـــن الشـــعب، والـــذي اســـتنار قلبـــه بالتوحيـــد حينمـــا ينظـــر فـــي هـــذه الجاهليـــة

[1] الديمقراطية على اختلاف تشعباتها وتفسيراتها تقوم على مبادئ وأسسٍ نوجز أهمها في النقاط التالية:

أولاً: تقـوم الديمقراطيـة على مبـدأ أن الحاكميـة والتشـريع والتنفيـذ للشـعب الـذي هـو مصـدر السـلطات بمـا في ذلـك السـلطة التشـريعية والسـلطة القضـائية والتنفيذيـة، ويـتم ذلـك عـن طريـق اختيـار ممثلـين عـن الشـعب ينوبـون عنـه في مهمـة التشـريع وسـن القـوانين واختيـار الحـاكمين بهـا، وبعبـارة أخـرى فـإن المشـرع المطـاع في الديمقراطيـة هـو العبيـد ولـيس رب العبيـد، كمـا نصـت عليـه المـادة ٢١ مـن ميثـاق حقـوق الإنسـان: **إرادةُ الشـعب هي منـاطُ سـلطة الحكـم**، ويجـب أن تتجلىَّ هـذه الإرادة مـن خـلال انتخابـات نزيهـة تجـرى دوريًّـا بـالاقتراع العـام وعلى قـدم المسـاواة بـين النـاخبين وبالتصويت السرّي أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرّية التصويت.

ثانيـاً: تقـوم الديمقراطيـة على مبـدأ حريـة التـدين والاعتقـاد، فللمـرء أن يعتقـد مـا يشـاء، ويتـدين بالـدين الـذي يشـاء، فالنظـام قـائم على حمايـة حريـة التـدين وهي الحريـة التي نـص عليهـا ميثـاق حقـوق الإنسـان **المـادة ١٨ :لكلِّ شخص حقٌّ في حرّيـة الفكـروالوجـدان والـدّين**، ويشـمل هـذا الحـقُّ حرّيتـه في تغيير دينـه أو معتقـده، وحرّيتـه في إظهـار دينـه أو معتقده بالتعبُّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

رابعـاً: تقـوم الديمقراطيـة على مبـدأ حريـة التعبير والإفصـاح عـن الـرأي أيَّـاً كـان هـذا التعبير منـاقض للثوابـت والأصـول الدينيـة، كمـا جـاء في ميثـاق حقـوق الإنسـان **المـادة ١٩:** لكلِّ شـخص **حـقُّ التمتُّـع بحرّيـة الـرأي والتعبير**، ويشـمل هـذا الحـقُّ حرّيتـه في اعتنـاق الآراء دون مضـايقة، وفي التمـاس الأنبـاء والأفكـار وتلقّيهـا ونقلهـا إلى الآخـرين، بأيَّـة وسـيلة ودونمـا اعتبار للحدود

خامســاً: تقـوم الديمقراطيـة علـى مبـدأ فصـل الـدين عـن الدولـة والنظـام العـام، وعـن السياسـة والحيـاة، فالـدين محصـور في الضـمائر والصـوامع والزوايـا والمسـاجد، ومـا سـوى ذلـك مـن مرافـق الحيـاة السياسـية والاقتصـادية والاجتماعيـة وغيرهـا فهي مـن خصوصـيات النظـام الحـاكم يتصـرف فيهـا كيـف يشـاء، ويتجلى هـذا في الفلسـفة العلمانية: الدين لله والوطن للجميع.

سادسـاً: تقـوم الديمقراطيـة علـى مبـدأ حريـة تشـكيل التجمعـات والأحـزاب السياسـية والجمعيـات الخيريـة والعلميـة والثقافيـة وغيرهـا، لا على أسـاس الـدين بـل على حريـة الـرأي والفكـر والثقافـة أيـاً كانـت عقيـدة وأفكـار وأخلاقيـات هـذه الأحزاب والجماعات.

سـابعاً: تقـوم الديمقراطيـة علـى مبـدأ اعتبـار موقـف الأكثريـة، ويسـمى بالنظـام الجمهـوري الـذي يتبنّي مـا تجتمـع عليـه الأكثريـة، وهي لا تجتمـع إلا على الباطـل والضـلال والكفـر، كمـا ورد في النصـوص الكثيرة في ذم الكثرة قولـه تعـالى: ﴿ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[الشعراء٨]، وقولـه﴿لَقَدْ جِئْنَاكُم بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴾[الزخرف٧٨]، وقولـه تعـالى ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾[الأنعام١١٦]، وغيرها من الآيات.

ثامنـاً: تقـوم الديمقراطيـة على مبـدأ المسـاواة ـ في الحقـوق والواجبـات ـ بـين جميـع شـرائح وأفـراد المجتمـع، بغـض النظـر عـن انتمـاءاتهم العقديـة والدينيـة، كمـا جـاء في ميثـاق حقـوق الإنسـان **المـادة ٧ :النـاسُ جميعًـا سـواءٌ أمـام القـانون**، وهـم يتسـاوون في حـقِّ التمتُّـع بحمايـة القـانون دونمـا تمييـز، كمـا يتسـاوون في حـقِّ التمتُّـع بالحمايـة مـن أيِّ تمييـز ينتهـك هذا الإعلانَ ومن أيِّ تحريض على مثل هذا التمييز.

العصرية التي الحاكمية فيها للشعب والتي قد رضي فيها الشعب بحكم نفسه والخضوع لأحكامه وشرعه، ثم ينظر في كتاب ربه فيجد أن من أظهر القضايا التي تناولها هي قضية الحاكمية والاتباع والانقياد لله الواحد الديَّان وحده لا شريك له، وهي مدلول لا إله إلا الله ومعنى إفراد الله بالعبودية والبراءة من الطاغوت واجتنابه، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَادِ ﴾[الزمر:١٧].

إنَّ القضيَّة عند صاحب الفطرة السليمة في غاية الصفاء والوضوح: قومٌ اجتمعوا في أرضٍ لها حدود فهي الوطن، لها دستور فهو الحَكَم لها شعار فهو العلم، يُعقد له الولاء وعليه البراء يعظَّمُ بالقنوت ويقاتل تحته في صمود، وكل ذلك تحت قانون: الدين لله والوطن للجميع، وقد جعلوا سَنَّ القوانين والحاكمية في أنفسهم على جهة المداولة على السلطان، فمن اختارته الأغلبية فهو الحكم دانوا له بالطَّاعة والاتِّباع لأَجَل محدود، ونصَّبوا القضاة والحاكمين يحكمون بما يَسُنُّه المشرعين الذين يُمَثِّلُون القوم، وقد سنُّو حُريَّةَ الأديان بل وحدتها وحرية الاعتقاد ـ إلا التوحيد ـ ونَصَّبت للناس قباباً ومشاهداً وقبوراً ومعابداً وزيّنت لهم عبادتها وحمتها بسيف القوم، وأشاعت الرذيلة وطمست الفضيلة وأنكرت المعروف وأمرت

فالدستور لا يقر بوجود كفار أو مسلمين في البلاد يكون على أساسه التمايز بين الحقوق والواجبات، بل يقر بحرية الأديان والاعتقاد والراي والأفكار، فسواءً أكنت نصراني أو يهودي أو مجوسي أو منتسب للإسلام فأنت مواطن لك حقوق وعليك واجبات كاملة، ولا فرق في القانون بين المسلم أو المشرك أو المرتد أو الذمي، ولا فرق بين الذكر والأنثى، وفي هذه الحيثية تغيير وتبديل لشرع الله وأحكامه، فالله تعالى فرق بين المسلم والكافر في أسماء وأحكام ولم يساوِ بينهما لا في أحكام الدنيا ولا في أحكام الآخرة، وفرق بين الذكر والأنثى في الكثير من الأحكام، أما في دين الأمم المتحدة فهما سواء، قال تعالى:﴿ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ ﴾ [ص:٢٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰ ﴾[آل عمران٢٦].

بالمنكر، ونشرت الشرك والتنديد وفتنت أهل الحق والتوحيد، فما تركوا من أمر الجاهلية الأولى شيئاً إلا كان لهم منه أوفر حظٍ وأكمل نصيب، بل تجاوزا حد الطغيان والتنديد فكانوا كما قال الله في الأقوام الطَّاغية: ﴿ أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾[الذاريات:٥٣] وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭۖ بَلْ كُنتُمْ قَوْمًا طَٰغِينَ ﴾[الصافات:٣٠] وقال تعالى: ﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُۖ إِنَّهُمْ كَانُواْ هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ ﴾[النجم:٥٢]

فإن لم يكن هذا هو الكفر والشرك والطغيان فما هو إذا؟ وإن لم يكن هؤلاء هم المشركون والكفار والطواغيت فمن هم إذا؟!! ﴿ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[القلم:٣٦].

المطلب الثاني: مناطات كفر العموم

أقول أنَّ الناظر في مثل هذه المجتمعات الجاهلية يجد أن العموم قد تلبس بمناطات كثيرة جدا، وأن هذه المكفرات مستفيضة بينهم وهذا وجه بيانها:

❁ منها: **أن هذه الشعوب هي طوائف ممتنعة عن دين الله بموجب قانون النصرة والخدمة الوطنية ـ خدمة العلم ـ الذي هو الواجب المقدس عندهم**، فكل رجالهم يُجندون احتياطاً نصرةً للطاغوت ليستعملهم متى احتاج إليهم في قتال من خرج على سلطانه، والطوائف الممتنعة عن الشرائع كحال هذه الشعوب كفار بأعيانهم بإجماع الصحابة وحكى الإجماع أبو عبيد القاسم بن سلام كما سبق معنا، ودار الممتنعين عن شريعة من الشرائع هي دار حرب بإجماع الفقهاء قال في شرح "الإقناع": أجمع العلماء على أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام، فإنه يجب قتالها

حتى يكون الدين كله لله، **كالمحاربين وأولى**"[1]، وقال تعالى: :﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[الأنفال٣٩]، عن مجاهد: «وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة"، قال: **"يَسَاف" و"نائلة"، صنمان كانا يُعبدان**»[2]..

ونصرة هذه الشعوب للطاغوت متمثلة في الخدمة الإلزامية لجميع المواطنين وهذا متقرر في دساتير جميع الدول العربية، بل يُحمل جميع المواطنين ــ الذكور ــ للخدمة ويُتخطفون من الحواجز والبيوت والمطارات لأداء هذه الخدمة حتى يكونوا جنود احتياط في الجيش الوطني الشعبي لنصرته والقتال تحت رايته عند الحاجة إليه، وما يُقصد تبعاً من تربية المواطن على عبادة الوطن والفداء من أجله والقتال في سبيله والإعداد لذلك.

❁ **مشاركة العموم في شرك الحاكمية**: فالشعوب هي الحاكمة من دون الله: ففي دين الديمقراطية الشعب هو مصدر السلطات ــ التشريعية والقضائية والتنفيذية ــ فالشعوب هي نفسها الحاكمة من دون الله، وهذا المعلم متمثلٌ في هذا الزمان في إنشاء الجامعات التي تُدَرِّس القانون وتُخرِّج القُضَاة والمحامين والسياسيين الوضعيين، وتنصيب البرلمانات ومجالس الشعب التي تَسُنُّ القوانين والنُّظم، وإقامة المحاكم الوضعية التي تحكم بما شرعه الطواغيت، وإجراء الانتخابات لتنصيب الحُكَام ونواب الشعب المشرعين، وهذه المعالم في هذا الزمان أكثر بروزاً وشهوداً مما كانت عليه الجاهلية الأولى، ففي جاهلية العصر يَتَجلى بوضوح حاكمية البشر للبشر

[1] الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٠٩

[2] رواه الطبري برقم ١٦٠٨٥

وعبودية العباد للعبيد، وهذا أصل من أصول شرك العالم، وهو الشرك في الحكم بالله تعالى.

❁ **مظاهر شرك الطاعة والاتِّباع عند عموم الناس :** وصورته في اتخاذ عموم الناس الطواغيت مشرعين من دون الله، و امتثال هذه الشعوب إلى القوانين الصادرة من المشرعين الوضعيين دون عصيان مدني، ومصداق ذلك انتخاب الشعب نوابا عنه في التشريع، ويتبعهم فيما يسن لهم من الشرائع والأوضاع، كما قال الشنقيطي "الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةَ الَّتِي شَرَعَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَوْلِيَائِهِ **مُخَالَفَةً** لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، **أَنَّهُ لَا يَشُكُّ فِي كُفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ، وَأَعْمَاهُ عَنْ نُورِ الْوَحْيِ مِثْلَهُمْ**"[1].

فعموم الناس منقادة لقوانين هؤلاء وشرائعهم دون عصيان ولا مناكفة ولا مدافعة بل ظاهرهم الإقرار والقبول لتكاليفهم والعمل بمقتضاها حيث أن قوانين هؤلاء نافذة تسري على المشركين وهم صُنَّاعها، فالناس اليوم قد دخلوا في دين الديمقراطية عن بكرة أبيهم ـ إلا من رحم الله ـ، وأظهروا الموافقة والقبول والاتباع لأوضاعه والانقياد لقوانينه وأحكامه والتحقوا بمدارسه وجامعاته وتوظفوا في مؤسساته وقطاعاته وانتسبوا إلى الوطن فلهم حقوق المواطنة وعليهم واجباتها ومنها الدفاع عن الوطن والإعداد لذلك بالخدمة الإلزامية والمشاركة في العملية السياسية وإقامة أركان الطاغوت في الأرض ويسمونها بناء الوطن ... إذا فالمواطنون مشركون والانتساب إلى الوطن بهذه المفاهيم هو انتساب إلى الجاهلية ودخول في دين الديمقراطية.

❁ **الانتخاب على الطواغيت المشرعين والحاكمين والاستفتاء على الدساتير الوضعية:** والانتخاب: هو اختيار حاكم من الحكام

[1] أضواء البيان ٢٥٩/٣

الطواغيت الذين يترشحون للحكم بغير ما أنزل الله، وذلك بعد عرضهم للبرامج الديمقراطية والشرائع الجاهلية المخالفة لدين الله تعالى عبر حملة انتخابية في جميع القرى والمحافظات، وبعد ذلك يختار الشعب الطاغوت الذي يحكمه ويشرع له بالتصويت عليه عن طريق الأغلبية، وهذا واضح في أن الشعوب تنصب طاغوتها عن طريق التصويت عليه وانتخابه.

۞ كذلك مما استفاض من الكفر في عموم الناس **فشو التَّجهم وتعطيل الصِّفات وحصر الكفر بالمعرفة والاعتقاد ونفي العلو لله الواحد القهار وغير ذلك من عقائد الجهمية والاشعرية التي تدرس في مساجد ومعاهد وجامعات الطواغيت:**

ونقول أنَّ العقيدة الرسمية والمعتمدة في المقررات الدراسية والمعاهد والجامعات والمساجد ونحوها هي العقيدة الأشعرية التي هي عقيدة جهمية كفرية في باب الأسماء والصفات والأسماء والأحكام وغيرها.

۞ **ويمكن تنزيل الاستقراء بطريقة علمية على هذه الديار فنقول:** أنَّ عموم الشعوب درس في مدارس الطاغوت بشكل الزامي فلا يشذ عن هذه المدارس أحد إلا من رحم الله ... وهذا يعرفه كل من نشأ في هذه البلاد فالتدريس عند المشركين شيء عظيم ومقدس ... فأفراد هذه الشعوب هي خريجة هذه المدارس شبابهم وكهولهم وشيوخهم ذكورهم ونساءهم كلهم خرجوا من هذه المدارس التي هي مسالخ الفطرة ودور ترسيخ ديانة الطاغوت عند شعوبه، كما ورد في المادة رقم ٢٦ في ميثاق حقوق الإنسان: **يجب أن يستهدف التعليمُ التنميةَ الكاملةَ لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.**

فإن الغاية من التعليم كما هو معلن في مواثيقهم وعهودهم هو تربية الأطفال على أصول الكفر المقررة في النظام العالمي الجديد ومسخ عقيدة الولاء والبراء والجهاد وتخريج جيل علماني يؤمن بالطاغوت ويقدس الأوثان ويكفر بالله تبارك وتعالى، ومدارس الطاغوت في هذا الزمان هي دور المسالخ للفطرة السليمة وترسيخ مبادئ الطاغوت العصري والوثن القومي الذي هو الديانة الديمقراطية كما جاء في ميثاق حقوق الإنسان[1]، بالإضافة للمكفرات الأخرى كالوقوف للعلم ـ الذي هو شعار الديانة الوطنية ـ قنوتاً وتعظيماً له، والاحتفال بالأعياد الوطنية وتعظيم الطواغيت العلمانية والخضوع لنظام المؤسسات الطاغوتية والجلوس في مجالس دراسة مناهج الكفر في مدارس الطاغوت دون إنكار أو قيام، والتربية على أصول الكفر ومسخ عقيدة الولاء والبراء، فإن لهذه المدارس أثارا في غاية السوء على الذرية من سلخ للفطرة وانحلال للأخلاق والتشبع بالمبادئ الديمقراطية والمدنية وطمس للهوية الإسلامية، وحث للاندماج في هذه المجتمعات الجاهلية، حيث أن التعليم يغرس فيهم حب الوطن والخضوع لقوانينه وموالاة للمشركين ومحبتهم ومعاداة المؤمنين

---

[1] **المادة ٢٦.**

١ـ **لكلِّ شخص حقٌّ في التعليم. ويجب أن يُوفَّر التعليمُ مجَّانًا**، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليمُ الابتدائيُّ إلزاميًّا. ويكون التعليمُ الفنِّي والمهني متاحًا للعموم. ويكون التعليمُ العالي مُتاحًا للجميع تبعًا لكفاءتهم.

٢ـ **يجب أن يستهدف التعليمُ التنميةَ الكاملةَ لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.** كما يجب أن **يعزِّز التفاهمَ والتسامحَ والصداقةَ بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية**، وأن يؤيِّد الأنشطةَ التي تضطلع بها الأممُ المتحدةُ لحفظ السلام.

وتشويههم ونبذهم لسنين متوالية، وهذا كفيل بزرع هذه المبادئ وتخريج التلاميذ على مبادئ حقوق الإنسان والدين الوضعي الجديد.

وهذا تنزيل على عموم الناس في هذه الديار ولا يشك عاقل أن هذا العموم واقع في كفر وشرك ووثنية ونصرة للطاغوت وجندية وموالاة بل هم طائفة ممتنعة وطائفة مشاركة في الحاكمية والتشريع من دون الله وهذا يعرفه كل من يعيش بين هؤلاء ... ولا يحتاج النهار إلى دليل.



الفَصْلُ الثَّانِي

حدّ المسلمين

بعد تفصيل حدِّ الإسلام الذي يُفارق به الجاهلي دين قومه المشركين، ناسب في هذا المقام ذكر: من هم المسلمون؟، وما هو حدُّ الأقوام المسلمة المباينة للأقوام المشركة؟، بحيث أنَّ الناظر في الأقوام يُمَيِّز به بين المسلمين والمشركين حتى يكون على بيِّنَةٍ من أمره حينما يتلقى رسمهم من كتاب ربه:

❁قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[آل عمران:٦٤]، قال أبو العالية: «كلمة السواء لا إله إلا الله»[١]، وقال أبو جعفر:" وأما قوله: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ، فإنه يعني: فإن تولَّى الذين تدعونهم إلى الكلمة السواء عنها وكفروا، فقولوا أنتم أيها المؤمنون لهم: اشهدوا علينا بأنا بما تولَّيتم عنه من توحيد الله وإخلاص العبودية له، وأنه الإلهُ الذي لا شريك له مسلمون، يعني: خاضعون لله به، متذلِّلون له بالإقرار بذلك بقلوبنا وألسنتنا"[٢].

وفي هذا النص دعوة أهل الكتاب إلى الإسلام، فأمر الله نبيَّه أن يدعوهم إلى الكلمة السواء وهي لا إله إلا الله، وذكر مدلولها الذي

---

[١] رواه الطبري في تفيره برقم ٧١٩٩

[٢] تفسير الطبري ٦/٤٨٩

يصح به إسلامهم، فإن حققوه كانوا مسلمين، ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ "أَيْ: فَإِنْ تَوَلَّوْا عَنْ هَذَا النَّصَف وَهَذِهِ الدَّعْوَةِ فأشْهدوهم أَنْتُمْ عَلَى اسْتِمْرَارِكُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لَكُمْ"[1].

وجاء في الآية تفسير الكلمة السواء: ﴿ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ أي البراءة من الشرك وإفراد الله بالعبودية وعدم اتخاذ الأرباب في الحاكمية والتشريع ، ونصَّ الله على عدم اتخاذ الأرباب في الحكم والتشريع وإن كان داخلاً في إفراد الله بالعبودية وعدم الإشراك به تعالى، والتَّنصيص جاء للتأكيد عليه وذلك لاتّخاذ أهل الكتاب الأحبار والرهبان: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[التوبة:31] .

وهذه الآية من أوضح الآيات في كتاب الله التي أوضحت حد المسلمين ونصت على شرطهم في عدم اتخاذ الأرباب في الحاكمية والتشريع.

❁ **وقال تعالى:** ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران:80] "أَيْ: وَلَا يَأْمُرُكُمْ بِعِبَادَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ، لَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَلَا مَلَكٍ مُقَرَّب ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ أَيْ: لَا يَفْعَل ذَلِكَ؛ لأَنَّ مَنْ دَعَا إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ دَعَا إِلَى الْكُفْرِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِنَّمَا يَأْمُرُونَ بِالْإِيمَانِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ

[1] تفسير بن كثير ٢/٥٦

لَا شَرِيكَ لَهُ"[1]، وقال البخاري: بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لاَ يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[آل عمران٧٩] إِلَى آخِرِ الآيَةِ"[2].

وفيها أنَّ اتخاذ الأرباب كفر يرفع اسم الإسلام من القوم، فالمسلمون لا يتخذون الأرباب في العبادة والطاعة والاتباع.

❁ وقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴾[المائدة٤٩].

قال البغوي: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ ﴾ **أَيْ: أَعْرَضُوا عَنِ الْإِيمَانِ وَالْحُكْمِ بِالْقُرْآنِ**، فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، أَيْ: فَاعْلَمْ أَنَّ إِعْرَاضَهُمْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ أَنْ يُعَجِّلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾، يَعْنِي: الْيَهُودَ ﴿لَفَٰسِقُونَ ﴾"[3].

❁ وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[المائدة:٦٨]، قال ابن زيد في قوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ

[1] تفسير بن كثير ٦٧/٣

[2] صحيح البخاري ٤٥/٤

[3] تفسير البغوي ٥٨/٢

وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ ، قال:« فقد صرنا من أهل الكتاب "التوراة"، لليهود، و"الإنجيل"، للنصارى ﴿ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ ، وما أنزل إلينا من ربنا أي: ﴿لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ﴾حتى تعملوا بما فيه»[١].

وقال السمعاني: ﴿ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾ أَي: تعملوا بِالْكُلِّ"[٢].

وقال البغوي:" قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ ، **أَيْ: تُقِيمُوا أَحْكَامَهُمَا** وَمَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ فِيهِمَا، ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنًا وَكُفۡرًاۖ ﴾ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً ﴿ فَلَا تَأۡسَ ﴾ ، فَلَا تَحْزَنْ، ﴿ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾"[٣].

وإن كان هذا الوصف: ﴿ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ ﴾ خطاب لأهل الكتاب فهو يعمُّ هذه الأمة كما في آثر ابن زيد، فكل أمة أُنزل إليها كتاب الله فلم يعملوا بما أنزل إليهم من ربهم ليسوا على شيء من الدين حتى يقيموا ما أنزل إليهم من ربهم وإلا: ﴿ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ ، إذا فصفةُ القوم المسلمين إقامة شريعة ربهم والحكم بما أُنزل إليهم من

[١] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٢٢٨٥

[٢] تفسير السمعاني ٥٣/٢

[٣] تفسير البغوي ٧٠/٢

ربّهم وعدم اتخاذ الأرباب، وصفةُ القوم الكافرين عدم إقامة ما أنزل إليهم من ربّهم وتلقي الشريعة من الأرباب والدين من الأنداد.

❁وقال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور:٤٧]، قال أبو جعفر ﴿ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ يقول: وليس قائلو هذه المقالة، يعني قوله: ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ﴾ بالمؤمنين، لتركهم الاحتكام إلى رسول الله ﷺ وإعراضهم عنه إذا دعوا إليه."[١]، ولا شك أن هؤلاء الأقوام والشعوب دُعوا إلى الحكم بالقرآن، ولكنهم أعرضوا بل قاتلوا بجميعهم من دعاهم إلى ذلك وساموهم سوء العذاب.

ومثله قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥]، قال أبو جعفر: يعني جلَّ ثناؤه بقوله: ﴿ فَلَا ﴾ فليس الأمر كما يزعمون: أنهم يؤمنون بما أنزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدّون عنك إذا دعوا إليك يا محمد"[٢].

وعن الضحاك في قوله: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ ﴾ "، قال: إثمًا، ﴿ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ يقول: ويسلّموا لقضائك وحكمك،

[١] تفسير الطبري ٢٠٥/١٩

[٢] تفسير الطبري ٥١٨/٨

إذعانًا منهم بالطاعة، وإقرارًا لك بالنبوة تسليمًا"[١]، وقال البغوي: ﴿ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ أي: ينقادوا لأمرك انقيادا"[٢].

وقال تعالى:﴿ ذَٰلِكُمۡ حُكۡمُ ٱللَّهِۖ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾[الممتحنة ١٠]

قَالَ الزُّهْرِيُّ:« لَوْلَا الْهُدْنَةُ وَالْعَهْدُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ لَأَمْسَكَ النِّسَاءَ وَلِمَ يَرُدَّ الصَّدَاقَ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ بِمَنْ جَاءَهُ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ قَبْلَ الْعَهْدِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ **أَقَرَّ الْمُؤْمِنُونَ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ** وَأَدَّوْا مَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ نَفَقَاتِ [الْمُشْرِكِينَ عَلَى نِسَائِهِمْ، **وَ أَبَى الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُقِرُّوا بِحُكْمِ اللَّهِ** فِيمَا أُمِرُوا مِنْ أَدَاءِ نَفَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى نسائهم»[٣].

فدلَّت الآيات أنَّ المسلمين هم الذين يجيبون داعيَ الله ويتحاكمون إلى شرع الله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾[النور:٥١]، والكافرون والمنافقون هم الذين يصدُّون عن دين الله ويتحاكمون إلى الطَّواغيت كما قال تعالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ۝٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا ﴾[النساء٥٩].

---

[١] رواه الطبري في تفسيره برقم ٩٩١١

[٢] تفسير البغوي ٦٥٧/١

[٣] تفسير البغوي ٧٢/٥

❁ وقال تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [آل عمران ٥٣]، عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾، أي: هكذا كان قولهم وإيمانهم»[١]، أي الإيمان هو الاتباع، وعن مجاهد، في قول الله:﴿ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ ﴾، قال:« من يتبعني إلى الله؟»[٢].

فالمسلمون هم المؤمنون بما أنزل الله المتبعون لشرع الله، فوَصْفُهُم في الآية هو: الإيمان والاتباع لما أنزل الله، ولا يكونوا مسلمين إلا بالقول والعمل جميعاً، والعمل هنا هو الاتباع والانقياد، كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [الأعراف ١٥٧].

❁ وقال تعالى: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرًا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ [آل عمران ١١٠]، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾ قَالَ: «بِالتَّوْحِيدِ﴿ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ

---

[١] راوه الطبري في تفسيره برقم ٧١٣٠

[٢] تفسير الطبري ٣٦٦/٣٢

ٱلۡمُنكَرِ﴾ قَالَ: عَنِ الشِّرْكِ»[١]، وعن مجاهد في قوله: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾:« كنتم خير الناس للناس على هذا الشرط: أن تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر وتؤمنوا بالله، يقول: لمن بين ظَهريه، كقوله: ﴿وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الدخان: ٣٢]» [٢]،

وعن أبي العالية قال:« كل ما ذكره الله في القرآن من "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، فـ "الأمر بالمعروف"، دعاء من الشرك إلى الإسلام و"النهي عن المنكر"، النهي عن عبادة الأوثان والشياطين»[٣]، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ يَقُولُ: تَأْمُرُونَهُمْ أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله، والإقرار بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَيُقَاتِلُونَهُمْ عَلَيْهِ، وَلا إِلَهَ إلا لله أَعْظَمُ الْمَعْرُوفِ»[٤].

وفي هذا النصّ وصفُ المسلمين كأمة ـ التي هي خير أمة ـ وشرطها الأمر بالتوحيد والنهي الشرك ويدخل فيه الشرك بالله في العبادة والطاعة، فالأمة المسلمة هي التي تقيم الحاكمية لله في الأرض وبذلك تكون العبادة والطاعة لله وحده، وبها يقوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويكون الدين كله لله.

وبمجموع هذه الأدلة نصل إلى ضبط صفة المسلمين: وهم الذين لا يعبدون إلا الله ولا يشركون به شيئا ولا يتخذون الأرباب في الحكم والتشريع، ويتَّبعون رُسل الله وما أنزل الله وشِرعَة الله، ويأمرون بالمعروف وعلى رأسه التوحيد، وينهون عن المنكر وعلى رأسه الشرك والكفر، ويؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره كما أمر الله، هذه هي صفة المسلمين في كتاب

[١] تفسير مجاهد ٢٥٧/١

[٢] رواه الطبري في تفسيره برقم ٧٦١٥

٣ رواه الطبري برقم ١٦٩٣٨

[٤] رواه ابن ابي حاتم برقم ١٠٤٠٨

الله، والأقوام اليوم لم يحققوا هذه الأوصاف، فهل لهم اسم الإسلام وهل يكونوا بذلك مسلمين؟! ﴿ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[القلم:٣٦]



الفَصْلُ الثَّالِث

قولٌ جامع

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام١٤]، إنَّه أمر الله للمُرسلين أن يكونوا أول المسلمين، مع الأمر لهم بالبراءة من المشركين: ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ وهذا صحيح الإسلام بالاستسلام والانقياد والبراءة، وذكر الله تعالى إجابة أنبيائه في كتابه، فقال عن إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة١٣١]، وعن نوح عليه السلام: ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [يونس٧٢]، وعن نبينا محمد ﷺ: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿١١﴾ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الزمر ١٢].

وإن كان الأمر بالإسلام لعموم المخاطبين وليس لخصوص الأنبياء، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء ١٧٠]، فأجاب داعيَّ الله أهل السبق والصدق وصفوة الخلق فقال أتباع صالح عليه السلام: ﴿ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا

بِمَآ أُرۡسِلَ بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴾[الأعراف ٧٥]، وقال الحواريون أتباع عيسى عليه السلام: ﴿قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران ٥٣]، وفي الصحابة رضوان الله عليهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾[التوبة ١٠٠].

وأمر الله أنبيائه وعباده المسلمين بالاستقامة على دينه والثبات عليه حتى الممات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران ١٠٢]، وهي وصية الخليل عليه السلام لعَقِبِه، قال تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[البقرة ١٣٢]، ودعوة الصالحين من عباده: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ ﴾[الاعراف١٢٦].

المطلب الأول: سبيل النجاة

إنَّ من أعزِّ الأحوال اليوم أن تحيا مسلماً وتموت مسلماً، فالمستمسك بدينه المُراعي لحرمات ربه المستقيم على أمره المُفاصل للجاهلية قابضٌ على الجمر يُدافع الفتنة بالصبر، في جهاد عظيم مع نفسه والشيطان والجاهلية في حمأة الشرك والكفر، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالقَابِضِ عَلَى الجَمْرِ»[1].

[1] رواه الترمذي في سننه برقم ٢٢٦٠ وقال هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

إن فتنةَ مساكنة المشركين تحت هذه الأنظمة الجاهلية التي تجرف الناس في سيلها النجس العرم ـ إلا من رحم الله ـ فتنة عظيمة على دين المسلم وأخلاقه وأهله وذراريه، والنجاة منها أمر عزيز يُبذل فيه الغالي والنفيس، ومفتاح ذلك بالفرار بالدين من الفتن، كما ورد عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ»[1]، وقال الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ: «الْزَمُوا فِي آخِرِ الزَّمَانِ الصَّوَامِعَ، يَعْنِي الْبُيُوتَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْجُو مِنْ شَرِّ ذَلِكَ الزَّمَانِ إِلَّا صَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ»[2] وقَالَ:

حَتَّى مَتَى لَا نَرَى عَدْلًا نُسَرُّ ... وَلَا نَرَى لِدُعَاةِ الْحَقِّ

إنها العزلة: مقام عظيم من مقامات العبودية، تقتضي الانسلاخ من هذه الأقوام المشركة بالله تعالى ومفاصلتها، قال تعالى: ﴿ وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا ﴾ [مريم ٤٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود١١٣]، وفي الآية دلالة على وجوب هجران أهل المعاصي والكفر، فإن صحبتهم معصية أو كفر، فإن الصحبة غالبا لا تكون إلا عن مودة، كما قال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡ ﴾ [المجادلة ٢٢]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [النساء١٤٤]، "يَنْهَى

[1] رواه البخاري برقم ١٩

[2] رواه ابن بطة في الابانة برقم ٧٦١

تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ اتِّخَاذِ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، **يَعْنِي مُصَاحَبَتَهُمْ وَمُصَادَقَتَهُمْ وَمُنَاصَحَتَهُمْ وَإِسْرَارَ الْمَوَدَّةِ إِلَيْهِمْ،** وَإِفْشَاء أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ الْبَاطِنَةِ إِلَيْهِمْ"[1] فليحذر المسلم على دينه أن يزول وهو لا يشعر فإن كثرة المساس تميت الإحساس.

ومن المقامات العظيمة والمنازل الرفيعة بل هو الواجب المتحتم على جميع المسلمين في هذا الزمان: **الجهاد لإقامة دين الواحد الديان في الأرض،** قال تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾[الشورى ١٣]، والجهاد في سبيل الله أعلى مراتب البراءة من المشركين، قال تعالى: ﴿ وَجَٰهِدُواْ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ﴾[الحج ٧٨]، إنه طريق جماعة المسلمين: الدعوة والجهاد، وهو طريق السابقين الأولين، وهو ذات الطريق الذي يجب على الصفوة في هذا الزمان سلوكه وإلا لتبدد جهدهم في ضياع، إنه الطريق الأوحد الذي لا مناص من مسارعة الخطى عليه ولامجال للوقوف أو التردد بين جنبيه فإن السكون دحض المزلة ومزاد المذلة .....إنه طريقٌ مليء بالأشواك والعثرات يحتاج إلى قلوبٍ ثابته وخطوات راسخة تتجاوز العقبات، وسواعد فتية تُزيل الحواجز المتراكمات، وأقدام تُعبِّد سبيلاً مهجوراً قد خيم على جنباته دامس الظُلمات .... إنه الطريق إلى بناء حياض الجماعة المسلمة في غابة الجاهلية التي أطبقت على الأرض اليوم فلم يَعُد للمسلمين فيها شبرٌ ولا نصيب ... إنه طريق الهُدى الذي لايستوحشه

[1] تفسير بن كثير ٤٤١/٢

أهـل البصـيرة لقلـة السـالكين ولا تغـرنهم سُـبل الغوايـة مـع كثـرة الهـالكين، إنـه طريـق الصـفوة: دعـوة النـاس إلـى الإسـلام والجهـاد لإقامـة دين الله في الأرض.

الطُّـرُقُ شَـتَّى وَطُـرُقُ الْحَـقِّ مُفْـرَدَةٌ   وَالسَّـالِكُونَ طَرِيـقَ الْحَـقِّ آحَـادُ
لَا يُطْلَبُـونَ وَلَا تُبْغَـى مَـآثِرُهُمْ   فَهُـمْ عَلَـى مَهَـلٍ يَمْشُـونَ قُصَّـادُ
وَالنَّـاسُ فِـي غَفْلَـةٍ عَمَّـا يُـرَادُ بِهِـمْ   فَكُلُّهُـمْ عَـنْ طَرِيـقِ الْحَـقِّ حُـوَّادُ

المطلـب الثـاني: النهـي عـن الجـدال والمـراء والخصـومات في الدين

واعلـم وفقـك اللـه لسـلوك سـبيل المـؤمنين: أن اللـه نهـى عـن الجـدال والمـراء فـي الـدين بقولـه: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾[الزخرف ٥٨]، وعَـنْ أَبِـي أُمَامَـةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: «مَـا ضَـلَّ قَـوْمٌ بَعْـدَ هُـدًى كَـانُوا عَلَيْـهِ إِلاَّ أُوتُـوا الجَـدَلَ، ثُـمَّ تَـلاَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ هَـذِهِ الآيَـةَ: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾»[1]، وعَـنْ قَتَـادَةَ فِـي قَوْلِـهِ ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾[البقـرة٢٠٤] قَـال: «جَـدَلٌ بَاطِـلٌ»[2]، وعَـنْ عَائِشَـةَ رَضِـيَ اللَّـهُ عَنْهَـا، عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ: «إِنَّ أَبْغَـضَ الرِّجَـالِ إِلَـى اللَّـهِ الأَلَـدُّ الخَصِـمُ»[3]، وعَـنْ أَنَـسِ بْـنِ مَالِـكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: «مَـنْ تَـرَكَ الكَـذِبَ وَهُـوَ بَاطِـلٌ بُنِـيَ لَـهُ فِـي رَبَـضِ الجَنَّـةِ، وَمَـنْ تَـرَكَ الْمِـرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلاَهَا»[4]،

[1] رواه الترمذي برقم ٣٢٥٣ وقال هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيح.
[2] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٨٣٥
[3] رواه البخاري برقم ٢٤٥٧ ومسلم برقم ٢٦٦٨
[4] رواه الترمذي برقم ١٩٩٣ وقال وَهَذَا الحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

وعَـــنِ ابْــــنِ عَبَّـــاسٍ، فِـــي قَوْلِــهِ:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾[الأنعام١٥٩]، قَـــالَ:«أَمَـــرَ اللَّـــهُ الْمُـــؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَـــةِ، وَنَهَـــاهُمْ عَـــنِ الاخْـــتِلافِ وَالْفُرْقَـــةِ، وَأَخْبَـــرَهُمْ إِنَّمَـــا هَلَـــكَ مَـــنْ كَـــانَ قَـــبْلَهُمْ بِـــالْمِرَاءِ وَالْخُصُـــومَاتِ فِـي دَيْـنِ اللَّـــهُ»[١]، وعَـــنْ مُحَمَّـــدِ بْـــنِ وَاسِـــعٍ، عـــن مُسْـــلِمِ بْـــنِ يَسَـــارٍ قَـــالَ: إِنَّـــهُ كَـــانَ يَقُـــولُ: «إِيَّـــاكُمْ وَالْمِـــرَاءَ، فَإِنَّهَـــا سَـــاعَةُ جَهْـــلِ الْعَـــالِمِ، وَبِهَـــا يَبْتَغِـي الشَّـــيْطَانُ زَلَّتَـــهُ» [٢]، وعَـــنْ عَمْـــرو بْـــنِ قَـــيْسٍ قَـــالَ قُلْـــتُ لِلْحَكَـــمِ : مَا اضْطَرَ الْمُرْجِئَةُ إِلَى رَأْيِهِمْ قَالَ «الْخُصُومَاتُ»[٣].

وقـــال البربهـــاري: "واعلـــم - رحمـــك اللـــه- أنهـــا مـــا كانـــت زندقـــة قـــط، ولا كفـــر ولا شـــك ولا بدعـــة ولا ضـــلالة ولا حيـــرة فـــي الـــدين إلا مـــن الكـــلام وأصـــحاب الكـــلام والجـــدل والمـــراء والخصـــومة، والعجـــب وكيـــف يجتـــرئ الرجـــل علـــى المـــراء والخصـــومة والجـــدال، واللـــه تعـــالى يقـــول: ﴿ مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ [غـــافر ٣] فعليـــك بالتســـليم والرضـــى بالآثـــار وأهل الآثار، والكف والسكوت"[٤].

وكان مِسْعَر يَقُولُ[٥]

إِنِّـي مَنَحْتُـكَ يَـا كِـدَامُ نَصِـيحَتِي ... فَاسْـمَعْ لِقَـوْلِ أَبٍ عَلَيْـكَ شَـفِيقِ
أَمَّـا الْمَزَاحَـةُ وَالْمِـرَاءُ فَـدَعْهُمَا ... خُلُقَـانِ لَا أَرْضَـاهُمَا لِصَـدِيقِ
إِنِّـي بَلَوْتُهُمَـا فَلَـمْ أَحْمَـدْهُمَا ... لِمُجَـاوِرٍ جَـارًا وَلَا لِرَفِيـقِ

وبَـوَّبَ ابـن بطـة في كتابـه الإبانـة الكبـرى:" بَـابُ تَـرْكِ السُّـؤَالِ عَمَّـا لَا يُغْنِـي وَالْبَحْـثِ وَالتَّنْقِيـرِ عَمَّـا لَا يَضُـرُّ جَهْلُـهُ وَالتَّحْـذِيرِ مِـنْ قَـوْمٍ يَتَعَمَّقُـونَ فِـي

[١] رواه ابن ابي حاتم برقم ٨١٥٨
[٢] أخرجه الآجري في الشريعة برقم ١١٣
[٣] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٨٤٩
[٤] شرح السنة للبربهاري ٨٧
[٥] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٩٤٩

الْمَسَائِلِ وَيَتَعَمَّدُونَ إِدْخَالَ الشُّكُوكِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَالَ الشَّيْخُ: " اعْلَمُوا إِخْوَانِي أَنِّي فَكَّرْتُ فِي السَّبَبِ الَّذِي أَخْرَجَ أَقْوَامًا مِنَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاضْطَرَّهُمْ إِلَى الْبِدْعَةِ وَالشَّنَاعَةِ، وَفَتَحَ بَابَ الْبَلِيَّةِ عَلَى أَفْئِدَتِهِمْ وَحَجَبَ نُورَ الْحَقِّ عَنْ بَصِيرَتِهِمْ، فَوَجَدْتُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْبَحْثُ وَالتَّنْقِيرُ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يُغْنِي، وَلَا يَضُرُّ الْعَاقِلَ جَهْلُهُ، وَلَا يَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ فَهْمُهُ. وَالْآخَرُ: مُجَالَسَةُ مَنْ لَا تُؤْمَنُ فِتْنَتُهُ، وَتُفْسِدُ الْقُلُوبَ صُحْبَتُهُ، وَسَأَذْكُرُ فِي هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ مَا يَكُونُ فِيهِ بَلَاغٌ لِمَنْ قَبِلَ النَّصِيحَةَ، وَكَانَ بِقَلْبِهِ أَدْنَى حَيَاءً إِنْ شَاءَ اللَّهُ "وقال: " اللَّهَ اللَّهَ إِخْوَانِي يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، وَيَا حَمَلَةَ الْحَدِيثِ لَا تَنْظُرُوا فِيمَا لَا سَبِيلَ لِعُقُولِكُمْ إِلَيْهِ، وَلَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْكُمْ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ عُلَمَائِكُمْ إِلَيْهِ، وَلَا تُكَلِّفُوا أَنْفُسَكُمْ مَا لَا قُوَّةَ بِأَبْدَانِكُمْ الضَّعِيفَةِ، وَلَا تُنَقِّرُوا، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ مَصُونِ الْغَيْبِ، وَمَكْنُونِ الْعُلُومِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِلْعُقُولِ غَايَةً تَنْتَهِي إِلَيْهَا، وَنِهَايَةً تُقْصَرُ عِنْدَهَا، فَمَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ، وَجَاءَ بِهِ الْأَثَرُ فَقُولُوهُ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ"[١].

المطلب الثالث: قطاع الطرق

إنَّ مما عمت به البلوى في هذا الزمان: تَصَدُّرُ علماء السلاطين طواغيت العلم أولياء الشيطان، ــ الذين سبق الحديث عنهم في مقدمة الكتاب ــ فأفسدوا الدين وأقاموا سلطان الباطل المهين وشدُّوا بنيانه حتى أقاموا صرحه المتين، ومثلهم كما روي عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قِيلَ لِسُفْيَانَ: إِنَّ ابْنَ بِنْتِهِ يَقُولُ:« **سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْلِسُ فِي مَسَاجِدِهِمْ شَيَاطِينُ يُعَلِّمُونَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ**، قَالَ سُفْيَانُ: قَدْ بَلَغَنَا ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ:

[١] الابانة الكبرى ١/٤٢٣

«سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْلِسُ فِي مَسَاجِدِهِمْ شَيَاطِينُ كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَدْ أَوْثَقَهُمْ فِي الْبَحْرِ يَخْرُجُونَ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ»، قَالَ سُفْيَانُ: بَقِيَتْ أُمُورٌ عِظَامٌ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ: قَالَ زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ: يَعْنِي سُفْيَانَ: يُعَلِّمُونَ النَّاسَ فَيُدْخِلُونَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ الْأَهْوَاءَ الْمُحْدَثَةَ، **فَيُحِلُّونَ لَهُمُ الْحَرَامَ** وَيُشَكِّكُونَهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالصَّبْرِ وَالسُّنَّةِ وَيُبْطِلُونَ فَضْلَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَيَأْمُرُونَهُمْ بِالْإِقْبَالِ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا وَهِيَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ"[1]، وعن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مَا يُوعَدُونَ حَتَّى يَكُونَ عَالِمُهُمْ فِيهِمْ أَنْتَنَ مِنْ جِيفَةِ حِمَارٍ»[2]، وكذلك علماء هذا الزمان إلا من رحم الله.

وفي المقابل قد تكلم في دين الله تعالى من هب ودرج ـ مع تيسر سُبل التواصل وكثرت المنابر في هذا الزمان ـ فتَصَّدَر النكرات الأغمار فأُخذ العلم عن الشرار الصغار، فاجتهدوا في توليد المسائل وتفريعها والخوض في المغاليط وشرارها، فاختلفوا وساءت أخلاقهم حتى خفت صوتهم وانفضَّ الناس من حولهم واندثروا وذهب ريحهم، بعد أن تشوهت على أيديهم صورة الدعوة الصحيحة بقبيح جهلهم و سوء أخلاقهم، واتبعوا سبيل من قبلهم فبحثوا ونقَّروا حتى تاهوا وتحيَّروا، قَالَ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ: «إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ بَحَثُوا، وَنَقَّرُوا حَتَّى تَاهُوا»[3]، وحالهم كما قال يحي بن معاذ الرازي :«وَالطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ: فَهُمُ الْمُتَعَمِّقُونَ فِي الدِّينِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْعُقُولِ،

---

[1] البدع لابن الوضاح برقم ٢٣٥

[2] أخلاق العلماء لآجري ٨٨/١

[3] الابانة الكبرى برقم ٣٠٩

وَيَحْمِلُونَ النَّاسَ عَلَى قِيَاسِ أَفْهَامِهِمْ، قَدْ بَلَغَ مِنْ فِتْنَةِ أَحَدِهِمْ، وَتَمَكُّنِ الشَّكِّ مِنْ قَلْبِهِ، أَنَّكَ تَرَاهُ يَحْتَجُّ عَلَى خَصْمِهِ بِحُجَّةٍ قَدْ خَصَمَهُ بِهَا، وَهُوَ نَفْسُهُ مِنْ تِلْكَ الْحُجَّةِ فِي شَكٍّ، لَيْسَ يَعْتَقِدُهَا، وَلَا يَجْهَلُ ضَعْفَهَا، وَلَا دِيَانَةَ لَهُ فِيهَا، إِنْ عُرِضَتْ لَهُ مِنْ غَيْرِهِ حُجَّةٌ هِيَ أَلْطَفُ مِنْهَا انْتَقَلَ إِلَيْهَا فَدِينُهُ مَحْمُولٌ عَلَى سَفِينَةِ الْفِتَنِ يَسِيرُ بِهَا فِي بُحُورِ الْمَهَالِكِ يَسُوقُهَا الْخَطَرُ، وَيَسُوسُهَا الْحِيرَةُ..... فَكَفَى بِهِمْ خِزْيًا سُقُوطُهُمْ مِنْ عُيُونِ الصَّالِحِينَ، يُقْتَصَرُ فِيهِمْ عَلَى مَا قَدْ لَزِمَهُمْ فِي الْأُمَّةِ مِنْ قَالَةِ السُّوءِ، وَأُلْبِسُوا مِنْ أَثْوَابِ التُّهَمَةِ، وَاسْتَوْحَشَ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَنَهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِمُ الْعُلَمَاءُ، وَكَرِهَتْهُمُ الْحُكَمَاءُ، وَاسْتَنْكَرَتْهُمُ الْأُدَبَاءُ، وَقَامَتْ مِنْهُمْ فِرَاسَةُ الْبُصَرَاءِ، شَكَّاكُونَ جَاهِلُونَ، وَوَسْوَاسُونَ مُتَحَيِّرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتَ الْمُرِيدَ يُطِيفُ بِنَاحِيَتِهِمْ فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنْهُ، وَلَا تُجَالِسْهُ»[١].

ولـيس كـل مـن تكلـم في مسـألة أو أثـار معضـلة يُلتفـت إليـه ويُنظـر في قولـه أو يُنـاظر عليـه، بـل السـنة في أمثـالهم أن يُعلَى بجريـدِ النخـل والنعـال على رأسـه حتى يـذهب الـذي فيـه مـن شـبهات ووسـاوس وأهـواء، سـنة عمـر رضي الله عنه في صـبيغ بـن عسـل[٢]، قـال الخـلال:" وَلَـيْسَ يَنْبَغِي لِأَهْـلِ الْعِلْـمِ وَالْمَعْرِفَـةِ بِاللَّـهِ أَنْ يَكُونُـوا كُلَّمَـا تَكَلَّـمَ جَاهِـلٌ بِجَهْلِـهِ أَنْ يُجِيبُـوهُ،

---

[١] الابانة الكبرى برقم ٣٠٩

[٢] عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: صَبِيغُ بْنُ عَسَلٍ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيغٌ فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِتِلْكَ الْعَرَاجِينِ، فَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ حَتَّى شَجَّهُ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ وَاللَّهِ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ تَفْسِيرِ ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ﴾[الذاريات: ٢] اسْتَحَقَّ الضَّرْبَ، وَالتَّنْكِيلَ بِهِ وَالْهِجْرَةَ قِيلَ لَهُ: لَمْ يَكُنْ ضَرْبُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ بِسَبَبٍ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَكِنْ لَمَّا تَأَدَّى إِلَى عُمَرَ مَا كَانَ يَسْأَلُ عَنْهُ مِنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَرَاهُ عَلِمَ أَنَّهُ مَفْتُونٌ، قَدْ شَغَلَ نَفْسَهُ بِمَا لَا يَعُودُ عَلَيْهِ نَفْعُهُ، وَعَلِمَ أَنَّ اشْتِغَالَهُ بِطَلَبِ عِلْمِ الْوَاجِبَاتِ مِنْ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ أَوْلَى بِهِ ، وَتَطَلُّبُ عِلْمِ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْلَى بِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ مُقْبِلٌ عَلَى مَا لَا يَنْفَعُهُ، سَأَلَ عُمَرُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنْهُ، حَتَّى يُنَكِّلَ بِهِ، وحَتَّى: يُحَذِّرُ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ رَاعٍ يَجِبُ عَلَيْهِ تَفَقُّدُ رَعِيَّتِهِ فِي هَذَا وَفِي غَيْرِهِ، فَأَمْكَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَيَكُونُ أَقْوَامٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِمُتَشَابَهِ الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى" الشريعة للآجري برقم ١٥٣

وَيُحَاجُّوهُ، وَيُنَاظِرُوهُ، فَيُشْرِكُوهُ فِي مَأْثَمِهِ، وَيَخُوضُوا مَعَهُ فِي بَحْرِ خَطَايَاهُ، وَلَوْ شَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُنَاظِرَ صَبِيغًا، وَيَجْمَعَ لَهُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُنَاظِرُوهُ، وَيُحَاجُّوهُ، وَيَبِينُوا عَلَيْهِ لَفَعَلَ، وَلَكِنَّهُ قَمَعَ جَهْلَهُ، وَأَوْجَعَ ضَرْبَهُ، وَنَفَاهُ فِي جِلْدِهِ، وَتَرَكَهُ يَتَغَصَّصُ بِرِيقِهِ، وَيَنْقَطِعُ قَلْبُهُ حَسْرَةً بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ مَطْرُودًا، مَنْفِيًّا، مُشَرَّدًا، لَا يُكَلَّمُ وَلَا يُجَالَسُ، وَلَا يُشْفَى بِالْحُجَّةِ وَالنَّظَرِ، بَلْ تَرَكَهُ يَخْتَنِقُ عَلَى حِرَّتِهِ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ رِيقَهُ، وَمَنَعَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِهِ وَمُجَالَسَتِهِ، فَهَكَذَا حُكْمُ كُلِّ مَنْ شَرَعَ فِي دِينِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، أَنْ يُخْبِرَ أَنَّهُ عَلَى بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، فَيُحَذِّرُ مِنْهُ وَيَنْهَى عَنْ كَلَامِهِ وَمُجَالَسَتِهِ"[1].

وروى الخلال قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَمَّا أَنْكَرَ عَلَى الَّذِي قَالَ: لَمْ يُجْبِرْ، وَعَلَى مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كُلَّمَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً اتَّسَعُوا فِي جَوَابِهَا، وَقَالَ: يَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ الَّذِي رَدَّ عَلَيْهِمْ بِمُحْدَثَةٍ، وَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ رَدَّ بِشَيْءٍ مِنْ جِنْسِ الْكَلَامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهَا إِمَامٌ تَقَدَّمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ: فَمَا كَانَ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ قَدِمَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ عُكْبَرَا، وَمَعَهُ شِيَخَةٌ، وَكِتَابٌ مِنْ أَهْلِ عُكْبَرا، فَأَدْخَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ ذَا الْكِتَابُ، ادْفَعْهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ حَتَّى يُقَطِّعَهُ، وَأَنَا أَقُومُ عَلَى مِنْبَرِ عُكْبَرَا وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِي: يَنْبَغِي أَنْ تَقْبَلُوا وَتَرْجِعُوا لَهُ"[2].

وقد انحرف كثير من المنتسبين إلى هذه الدعوة عن هذا المنهج القويم وزلت بهم القدم إلى الريب والشكوك وكثرة التنقل، ومن أسباب ذلك اتخاذ رؤوس الجهالة ومنابع الضلالة كما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ

[1] السنة للخلال ١/٢٢٣

[2] رواه الخلال في السنة برقم ٩٢٦

لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[١]، وفي الحديث دلالة على أنَّ الناس يؤتون من قبل الجهال إذا أفتوهم ولبَّسوا عليهم، ولا يؤتون من قبل العلماء العاملين، وسُئِلَ ابْنَ الْمُبَارَكِ: «هَلْ لِلْعُلَمَاءِ عَلامَةٌ يُعْرَفُونَ بِهَا؟ قَالَ:« عَلامَةُ الْعَالِمِ مَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ وَاسْتَقَلَّ كَثِيرَ الْعَمَلِ مِنْ نَفْسِهِ وَرَغِبَ فِي عِلْمِ غَيْرِهِ وَقَبِلَ الْحَقَّ مِنْ كُلِّ مَنْ أَتَاهُ بِهِ وَأَخَذَ الْعِلْمَ حَيْثُ وَجَدَهُ فَهَذِهِ عَلامَةُ الْعَالِمِ وَصِفَتُهُ»[٢]، فتفرقوا شذر مذر كل حزب بما لديهم فرحون كما قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾[الأنعام١٥٩]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَوْلِهِ: :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ ﴾، قَالَ: «هُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ»[٣]، وعن عمرو أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا قَرَأَ عِنْدَهُ رَجُلٌ الَّتِي فِي الأَنْعَامِ: ﴿ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ ﴾، فَقَالَ عَلِيٌّ:« لَا مَا فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ فارقوا دينهم»[٤]، وعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي قَوْلِهِ:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ ﴾ قَالَ:« هُمْ أَصْحَابُ الْخُصُومَاتِ والمراء فِي دين الله»[٥].

والمتقرر أن جميع ما يحتاجه المسلمون في دينهم قد بينه الله في كتابه ورسوله ﷺ في سنته، قال تعالى:﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ [

[١] رواه البخاري برقم ١٠٠ ومسلم برقم ٢٦٧٣

[٢] طبقات الحنابلة ٢م١٥٠

[٣] رواه ابن أبي حاتم برقم ٥١٨١

[٤] رواه ابن أبي حاتم برقم ٥١٨٢

[٥] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٧٦٧

الأنعام ٣٨] ، وفي الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»[١].

والذي يتعين على المسلم الاعتناء به هو ما جاء عن الله ورسوله ﷺ والاجتهاد في فهم ذلك والوقوف على معانيه والعلم والعمل به، وأما توليد المسائل الكلامية وإثارتها بين الحديثي عهد بإسلام، باب شرٍ عظيم لما فيه من كثرة الخصومات وافتراق القلوب والتحزبات، وما يترتب على ذلك من الشحناء والبغضاء وتبادل التكفير على طريقة أهل البدع والضلالة، وما يقترن بذلك من نية المغالبة وطلب العُلو ولفت الوجوه وكثرة المتابعة على منابر الضلالة، وكلها قوادح في النيات والله المستعان، قَالَ الْحَسَنُ: «شِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ شِرَارَ الْمَسَائِلِ يُعْمُونَ بِهَا عِبَادَ اللَّهِ»[٢]، "وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ عَبْدَهُ بَرَكَةَ الْعِلْمِ، أَلْقَى عَلَى لِسَانِهِ الْمَغَالِيطَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ أَقَلَّ النَّاسِ عِلْمًا»، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ: «أَدْرَكْتُ هَذِهِ الْبَلْدَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَكْرَهُونَ الْإِكْثَارَ الَّذِي فِيهِ النَّاسُ الْيَوْمَ. يُرِيدُ الْمَسَائِلَ. وَقَالَ أَيْضًا: سَمِعْتُ مَالِكًا وَهُوَ يَعِيبُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ وَكَثْرَةَ الْفُتْيَا، ثُمَّ قَالَ: «يَتَكَلَّمُ كَأَنَّهُ جَمَلٌ مُغْتَلِمٌ يَقُولُ: هُوَ كَذَا، هُوَ كَذَا يَهْدِرُ فِي كَلَامِهِ»[٣].

ويزداد الأمر شناعةً والخائضون فيه انحرافاً عن منهج السلف إذا كانت المسائل تُطرح على طريقة أهل الكلام وأصولهم وتُحَكَّمُ فيها العقول ويُحَادُ فيها عن المنقول، كما هو حال الكثير من المعرفات النكرات التي تصرف همم الناس وأنظارهم إلى مسائل عقلية كلامية،

[١] رواه مسلم في صحيحه برقه ١٣٠

[٢] الابانة الكبرى برقم ٣٠٤

[٣] جامع العلوم والحكم ٢٤٧/١

فيُنَفِّـرُون عـن هـذه الـدعوة ويصـرفون النـاس عنهـا بمـا أحـدثوه وتنـازعوا فيـه، فكـان كلامهـم نصـرةً لمقـالهم وعـزةً لأنفسـهم وطلبـاً للرياسـة علـى غيرهم، فعـن عبـد اللـه بـن مبـارك قـال: قيـل لحمـدون بـن أحمـد: «مـا بـال كـلام السـلف أنفـع مـن كلامنـا، قـال: لأنهـم تكلمـوا لعـز الإسـلام ونجـاة النفـوس ورضـا الـرحمن، ونحـن نـتكلم لعـز النفـوس وطلـب الـدنيا ورضـا الخلق»[١].

والنجـاة مـن ذلـك كلـه مـا قالـه ابـن بطـة : "وعَلَامَـةُ مَـنْ أَرَادَ اللَّـهُ بِـهِ خَيْـرًا، وَكَـانَ مِمَّـنْ سَـبَقَتْ لَـهُ مِـنْ مَـوْلَاهُ الْكَـرِيمِ عِنَايَـةٌ أَنْ يُفْـتَحَ لَـهُ بَـابُ الـدُّعَاءِ بِاللَّجَـاءِ وَالِافْتِقَـارِ إِلَـى اللَّـهِ عَـزَّ وَجَـلَّ بِالسَّـلَامَةِ وَالنَّجَـا، وَيُهَـبُ لَـهُ الصَّـمْتُ إِلَّا بِمَـا لِلَّـهِ فِيـهِ رِضًـى وَلِدِينِـهِ فِيـهِ صَـلَاحٌ، وَأَنْ يَكُـونَ حَافِظًـا لِلِسَـانِهِ عَارِفًـا بِأَهْـلِ زَمَانِـهِ مُقْـبِلًا عَلَـى شَـأْنِهِ قَـدْ تَـرَكَ الْخَـوْضَ وَالْكَـلَامَ فِيمَـا لَا يَعْنِيـهِ، وَالْمَسْـأَلَةَ وَالْإِخْبَـارَ بِمَـا لَعَلَّـهُ أَنْ يَكُـونَ فِيـهِ هَلَاكُـهُ، لَا يُحِـبُّ إِلَّا لِلَّـهِ وَلَا يُـبْغِضُ إِلَّا لِلَّـهِ، فَـإِنَّ هَـذِهِ الْفِـتَنَ وَالْأَهْـوَاءَ قَـدْ فَضَـحَتْ خَلْقًـا كَثِيـرًا وَكَشَـفَتْ أَسْـتَارَهُمْ عَـنْ أَحْـوَالٍ قَبِيحَـةٍ، فَـإِنَّ أَصْـوَنَ النَّـاسِ لِنَفْسِهِ أَحْفَظُهُمْ لِلِسَانِهِ وَأَشْغَلُهُمْ بِدِينِهِ وَأَتْرَكُهُمْ لِمَا لَا يَعْنِيهِ"[٢].

والسـلامة لـدين المـرء المسـلم عـدم النظـر فيمـا يهرفـون والإعـراض عمـا فيـه يخوضـون، وهجـر منـابرهم ومجالسـهم والتحـذير مـن بـدعهم وأعيـانهم، قـال تعـالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام ٦٨] ، عَـنِ ابْـنِ عَـوْنٍ قَـالَ:« كَـانَ مُحَمَّـدٌ يَـرَى أَنَّ أَسْـرَعَ النَّـاسِ رِدَّةً أَهْـلُ الْأَهْـوَاءِ، وَكَـانَ يَـرَى أَنَّ هَـذِهِ الْآيَـةَ أُنْزِلَـتْ فِـيهِمْ

[١] صفة الصفوة ٣١٤/٢

[٢] الابانة الكبرى ٥٩٦/٢

:﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾»[1]، وعن أبي قلابة قال: «لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ بَعْضَ مَا تَعْرِفُونَ»[2].

المطلب الرابع: لزوم غرز الصحابة والتابعين لهم بإحسان

واعلم هداك الله لما يحبه ويرضاه: أن النجاة في لزوم غرز الصحابة الكرام، الرعيل الأول الذين شقّوا طريق الحقّ والهداية والخيرية، فكان لهم فضل السبق الذي لا يداينه فضل ونالوا شرف صحبتهم رسول الله ﷺ فلا يدانيه شرف، وبذلوا نفوسهم وأرواحهم رخيصة دفاعاً عن رسول الله ﷺ ونصرةً لدينه ورغبة فيما عند الله من فسيح جنانه، قال تعالى:﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[الفتح ٢٩]، وقد خصّ اللهُ تعالى الصّحابة رضي اللهُ عنهم بتوقُّدِ الأذهانِ وفصاحةِ اللّسانِ، فالعربيّةُ طبيعتُهم وسليقتُهم، والمعاني الصّحيحةُ مركوزةٌ في فِطَرِهم وعقولِهم، شهدوا التّنزيلَ وعرفوا التّأويلَ ووقفوا مِن أحوالِ النّبيّ ﷺ ومرادِه من كلامِه على ما لم يقفْ عليه غيرُهم، فكانوا أبرَّ الأمّةِ قلوبًا وأعمقَهم علمًا

---

[1] روا ابن بطة في الابانة الكبرى برقم ٣٥٣ وعند الهروي بسنده :" قَالَ «كَانَ رَأْيُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ» ذم الكلام برقم ٧٥٩

[2] رواه ابن بطة في الابانة الكبرى برقم ٣٦٤

وأقلّهم تكلُّفًا، وقد أثنى اللهُ عليهم بقوله سبحانه: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [آل عمران ١١٠]، ومن النصوص الواردة في فضل الصحابة ووجوب اتباع سبيلهم:

❁ قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة ١٠٠] عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ صَلُّوا الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»[١]، وعَنْ عَامِرٍ: «مَنْ أَدْرَكَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ- وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: مِثْلُ ذَلِكَ»[٢]، وعَنِ الْأَوْزَاعِيّ قَالَ: «وَمَا رَأْي امرئ فِي أَمْرٍ بَلَغَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اتِّبَاعُهُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ فِيهِ أَصْحَابُهُ مِنْ بَعْدِهِ **كَانُوا أَوْلَى فِيهِ بِالْحَقِّ مِنَّا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْنَى عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ بْاتِّبَاعِهِمْ** إِيَّاهُمْ فَقَالَ ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ ﴾ وَقُلْتُمْ أَنْتُمْ لَا بَلْ نَعْرِضُهَا عَلَى رَأْيِنَا فِي الْكِتَابِ فَمَا وَافَقَهُ مِنْهَا صَدَّقْنَاهُ وَمَا خَالَفَهُ تَرَكْنَاهُ وَتِلْكَ غَايَةُ كُلِّ مُحْدِثٍ فِي الْإِسْلَامِ رَدُّ مَا خَالَفَ رَأْيَهُ مِنَ السُّنَّةِ»[٣].

واحتج الإمام مالك بهذه الآية على وجوب اتباع الصحابة رضوان الله عليهم[٤]، فرضيَ الله عمن اتبع السابقين الأولين إلى يوم القيامة

[١] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠٣٠٠

[٢] رواه ابن أبي حاتم برقم ١٠٣٠٢

[٣] رواه الهروي في ذم الكلام برقم ٩١١

[٤] انظر إعلام الموقعين ١٢٣/٤

فدل على أنَّ مُتابِعهم عَاملٌ بما يرضى الله والله لا يرضى لعباده إلا بالحق، ولا يرضى لعباده اتباع بالباطل، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ ﴾[الزمر ٧].

وقال البغوي:" قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ﴾، الَّذِينَ هَاجَرُوا قَوْمَهُمْ وَعَشِيرَتَهُمْ وَفَارَقُوا أَوْطَانَهُمْ، ﴿وَٱلْأَنصَارِ ﴾ أَيْ: وَمِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُمُ الَّذِينَ نَصَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَعْدَائِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَآوَوْا أَصْحَابَهُ،﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾، قيل: بَقِيَّةُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ سِوَى السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ.

وَقِيلَ: هُمُ الَّذِينَ سَلَكُوا سَبِيلَهُمْ فِي الْإِيمَانِ وَالْهِجْرَةِ أَوِ النُّصْرَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: هُمُ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بِالتَّرَحُّمِ وَالدُّعَاءِ.

وَقَالَ أَبُو صَخْرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ: «أَتَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ فَقُلْتُ لَهُ: مَا قَوْلُكَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: جَمِيعُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَّةِ مُحْسِنُهُمْ وَمُسِيئُهُمْ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ: اقْرَأْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، إِلَى أَنْ قَالَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَقَالَ: وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، **شَرَطَ فِي التَّابِعَيْنِ شَرِيطَةً وَهِيَ أَنْ يَتْبَعُوهُمْ فِي أَفْعَالِهِمُ الْحَسَنَةِ** دُونَ السَّيِّئَةِ. قَالَ أَبُو صَخْرٍ: فَكَأَنِّي لَمْ أَقْرَأْ هَذِهِ الآية قط»[1].

❁ وقال تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [البقرة١٣٧]، قَالَ الزّجاج: "مَعْنَاهُ فَإِن أَتَوا بِإِيمَان كإيمانكم، وتصديق

[1] تفسير البغوي ٣٨٢/٢

كتصديقكم، وتوحيدكم كتوحيدكم، وَقَالَ أَبُو معَاذ النَّحْوِيّ: مَعْنَاهُ فَإِن آمنُوا بِكِتَابِكُمْ كَمَا آمنتم بِكِتَابِهِمْ"[١].

❁ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾[الأنفال٧٤]، وقال تعالى: ﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا﴾[الفتح ١٨]، وقال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾[التوبة١١٧]، ونحو هذه الآيات التي فيها تسطير الرضا وأنهم كانوا على الهدى وفيها أعظم المدح والثناء، وهذا كله تنبيه للأمة على صحة مسلكهم ووضوح منهجهم والأمر باتباع آثارهم، وأن فهمهم هو الفهم الصحيح، وما سواه مما عارضه من أقوال المتأخرين هو فهم سقيم عاطل ورأي باطل، ولأن هذا المدح والثناء دليل على أن ما كانوا عليه من العقيدة والعمل هو الحق وماذا بعد الحق إلا الضلال، فمن كان على مثل ما كانوا عليه من العلم والهدى ودين الحق فقد فاز وأفلح ودخل في هذا الثناء العاطر ومن خالف فهو الشقي الخاسر.

❁ وقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النِّسَاء:٥٩]، عَنِ الضَّحَّاكِ قَوْلَهُ: ﴿ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ قَالَ: «هُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُمُ الدُّعَاةُ الرُّوَاةُ»[٢].

---

[١] تفسير السمعاني ١٤٦/١

[٢] رواه ابن أبي حاتم برقم ٥٥٣٩

❁ وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾[النمل٥٩]، قال ابن عباس: «هم أصحاب محمد ﷺ»[1].

❁ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[التوبة ١١٩]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ نَافِعِ ابن عُمَرَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ قَالَ: «مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ»[2].

❁ وقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾[لقمان١٥]، والصحابة مُنيبون إلى الله تعالى فيجب اتباع سبيلهم، وأقوالهم واعتقاداتهم هو سبيلهم، والدليل على أنهم منيبون إلى الله تعالى قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾[الشورى١٣]، والصحابة أكمل الأمة هداية فلا كان ولا يكون بعدهم أحد مثلهم.

ومن محاسن الاتباع: الوقوف فيما وقف فيه الصحابة والتابعين لهم بإحسان، والامساك عما نهو عن الخوض فيه: كالقدر وأطفال المشركين وما شجر بين أصحاب النبي ﷺ كما جاءت به الآثار ومنها:

❁ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»[3].

❁ وعن أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُؤَامِرًا - أَوْ

[1] تفسير ابن كثير ٣٨١/٣، فتح القدير ١٤٨/٤

[2] رواه ابن ابي حاتم برقم ١٠٠٩٧

[3] رواه البخاري برقم ١٣٨٤ ومسلم برقم ٢٦٥٩

قَــالَ مُقَارِبًــا - مَــا لَــمْ يَتَكَلَّمُــوا فِــي الْوِلْــدَانِ وَالْقَــدَرِ»"[1]قَــالَ أَبُــو حَــاتِمٍ: «الْوِلْدَانُ أَرَادَ بِهِ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ»[2].

❁ وقَــالَ يَحْيَــى بْــنُ آدَمَ: «قَــدْ ذَكَرْتُــهُ لِابْــنِ الْمُبَــارَكِ فَقَــالَ أَفَيَسْــكُتُ الْإِنْسَانُ عَلَى الْجَهْلِ قُلْتُ فَتَأْمُرُ بِالْكَلَامِ فَسَكَتَ»[3].

❁ وَذَكَــرَ الْمَــرْوَزِيُّ قَــالَ حَــدَّثَنَا عَمْــرُو بْــنُ زُرَارَةَ قَــالَ أَخْبَرَنَــا إِسْــمَاعِيلُ عَــنِ ابْــنِ عَــوْنٍ قَــالَ كُنْــتُ عِنْــدَ الْقَاسِــمِ بْــنِ مُحَمَّــدٍ إِذْ جَــاءَهُ رَجُــلٌ فَقَــالَ مَــاذَا كَــانَ بَــيْنَ قَتَــادَةَ وَبَــيْنَ حَفْــصِ بْــنِ عُمَيْــرٍ فِــي أَوْلَادِ الْمُشْــرِكِينَ قَــالَ: أو تكلــم رَبِيعَــةُ الــرَّأْيَ فِــي ذَلِــكَ فَقَــالَ الْقَاسِــمُ:« إِذَا اللَّــهُ انْتَهَــى عِنْــدَ شَــيْءٍ فَــانْتَهُوا وَقِفُوا عِنْدَهُ قَالَ فَكَأَنَّمَا كَانَتْ نَارًا فَأُطْفِئَتْ»[4].

❁ وعَــنْ مَيْمُــونِ بْــنِ مِهْــرَانَ قَــالَ: «ثَــلَاثٌ ارْفُضُــوهُنَّ: مَــا شَــجَرَ بَــيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنُّجُومُ وَالنَّظَرُ فِي الْقَدَرِ»[5].

وقــال الإمــام أحمــد رحمــه اللــه:" ومــن الســنَّة ذكــرُ محاســن أصــحاب رســول اللــه ﷺ كلِّهــم أجمعــين، والكــفّ عــن الــذي جــرى بيــنهم، فمَــن ســبَّ أصــحابَ رســول اللــه ﷺ أو وأحــداً مــنهم فهــو مبتــدعٌ رافضــيٌّ، حــبُّهم ســنَّةٌ والــدعاءُ لهــم قربــةٌ والاقتــداءُ بهــم وســيلةٌ والأخــذُ بآثــارهم فضيلةٌ"[6].

[1] رواه الحاكم في المستدرك برقم ٩٣ «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» قال الذهبي على شرطهما ولا علة له

[2] صحيح ابن حبان ١١٩/١٥

[3] التمهيد ١٣١/١٨

[4] التمهيد ١٣٢/١٨

[5] رواه ابن بطة في الابانة الكبرى برقم ١٢٨١

[6] السنة للإمام أحمد ص/١٧، الصارم المسلول ص/٥٦٨، طبقات الحنابلة ٣٠/١.

وقال ابن أبي زيد القيرواني:" وأنَّ خيرَ القرون القرنُ الذين رأوا رسولَ الله ﷺ وآمنوا به، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، وأفضل الصحابة الخلفاءُ الراشدون المهديّون: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم عليّ رضي الله عنهم أجمعين، وأن لا يُذكر أحدٌ من صحابة الرسول ﷺ إلاَّ بأحسن ذكرٍ، والإمساك عمَّا شجر بينهم، وأنَّهم أحقُّ الناس أن يُلتمس لهم أحسن المخارج، ويُظنَّ بهم أحسنَ المذاهب"[١]

وقال أبو زرعة الرازي:" إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ حق، والقرآن الكريم حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة "[٢].

واعلم أن من الطوائف الضالة: طائفة شذت عن منهج الصحابة رضوان الله عليهم، وحملت معول هدم الدين بالطعن في فهوم نقلة هدي النبي الأمين ﷺ، فخرجت على أقوالهم وهديهم وطعنت في وفاقهم وإجماعهم، ونصَّبت الجهلة أئمة دونهم، قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم"[٣].

والطعن في إجماع الصحابة والخروج على قولهم أو عملهم هو سبيل أهل البدع من الخوارج والنظامية والمعتزلة والرافضة والجهمية الذين خرجوا على فهومهم وجماعتهم وأحدثوا في دين الله مقالات وأعمال فارقوا بها جماعة المسلمين، قال ابن عباس للخوارج حين ناظرهم: «جئتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ وليس فيكم

[١] الرسالة ١/٩

[٢] الكفاية في علم الرواية، ص ٩٧، وانظر: الإصابة، ١ / ١٠.

[٣] أصول السنة ص١٤

منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله ﷺ وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله»[١]، وقال السمعاني:" واجتمعت الأمة على تكفير الإمامية لأنهم يعتقدون تضليل الصحابة وينكرون إجماعهم وينسبونهم إلى ما يليق بهم"[٢]، وقال أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني:" ومن قول أهل السنة: أنه لا يعذر من أداه اجتهاده إلى بدعة، لأن الخوارج اجتهدوا في التأويل **فلم يعذروا إذ خرجوا بتأويلهم عن الصحابة** فسماهم عليه الصلاة والسلام مارقين من الدين، وجعل المجتهد في الأحكام مأجورا وإن أخطأ"[٣].

وقال الشافعي في رسالته البغدادية التي رواها عنه الحسن بن محمد الزعفراني: "وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم، فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين، أدوا إلينا سنن رسول الله ﷺ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عاما وخاصا وعزما وإرشادا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل، وأمر استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا، ومن أدركنا ممن يرضى أو حكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله ﷺ فيه سنة إلى قولهم إن اجتمعوا، أو قول بعضهم إن تفرقوا، وهكذا نقول، **ولم نخرج عن أقاويلهم، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله**"[٤]، وهذا قول جامع من الشافعي رحمه الله تعالى.

---

[١] جامع بيان العلم وفضله ١٢٧/٢

[٢] الأنساب ٣٦٥/٦

[٣] الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ ص، ١٢١

[٤] إعلام الموقعين ٦٣/١

وقَالَ ابن بطة:" وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ أَنَّ قَوْمًا يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الشَّرِيعَةِ وَدُرُوسَ آثَارِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ يُمَوِّهُونَ عَلَى مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ وَضَعُفَ قَلْبُهُ بِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ، وَهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ يَهْرُبُونَ وَعَنْهُ يُدْبِرُونَ، وَلَهُ يُخَالِفُونَ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سُنَّةً رُوِيَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَوَاهَا الْأَكَابِرُ عَنِ الْأَكَابِرِ وَنَقَلَهَا أَهْلُ الْعَدَالَةِ وَالْأَمَانَةِ، وَمَنْ كَانَ مَوْضِعَ الْقُدْوَةِ وَالْأَمَانَةِ وَأَجْمَعَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صِحَّتِهَا أَوْ حَكَمَ فُقَهَاؤُهُمْ بِهَا، عَارَضُوا تِلْكَ السُّنَّةَ بِالْخِلَافِ عَلَيْهَا وَتَلَقَّوْهَا بِالرَّدِّ لَهَا، وَقَالُوا لِمَنْ رَوَاهَا عِنْدَهُمْ: تَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ وَهَلْ نَزَلَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ وَأْتُونِي بِآيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حَتَّى أُصَدِّقَ بِهَذَا، فَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنَّ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ إِنَّمَا تَرَقَّقَ عَنْ صَبُوحٍ وَيُسْرٍ خَبِيئًا فِي إِرْبِغَاءَ يَتَحَلَّى بِحِلْيَةِ الْمُسْلِمِينَ **وَيُضْمِرُعَلَى طَوِيَّةِ الْمُلْحِدِينَ، يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ بِدَعْوَاهُ وَيَجْحَدُهُ بِسِرِّهِ وَهَوَاهُ**، فَسَبِيلُ الْعَاقِلِ الْعَالِمِ إِذَا سَمِعَ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَا جَاهِلًا فِي الْحَقِّ، خَبِيثًا فِي الْبَاطِنِ، يَا مَنْ خُطِّئَ بِهِ طَرِيقُ الرَّشَادِ وَسَبِيلُ أَهْلِ السَّدَادِ"[١].



[١] الابانة الكبرى ١م٢٢٤

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، قال تعالى: ﴿ قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾ [يونس ٥٨]، قال هلال بن يساف:« بالإسلام الذي هداكم، وبالقرآن الذي علّمكم»[١]، وكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَأْتِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمٍ فَيَقُولُ:« يَا إِبْرَاهِيمُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَقْبِضَنَا عَلَى التَّوْحِيدِ»[٢]، وعن أحمد بن الحواري قال:« سمعت شعيب بن حرب يقول لرجل: إن دخلت القبر ومعك الإسلام فأبشر»[٣] ... إنها البشرى العظيمة، إنها النجاة من سُبل الشيطان وسبيل المجرمين وطرق الغواية، النجاة من نار حرها شديد وقعرها بعيد، إنها النجاة لمن تحقق بقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَادِ ﴾ [الزمر ١٧]، وحقيقٌ أن يقال للناجي اليوم: ويحه كيف نجا!!.

لقد عاد الإسلام غريبا كما بدأ، وإنه اليوم لأشد غربة في هذه الجاهلية التي طمست على الناس بصائرهم وختمت على قلوبهم فهم لا يفقهون ولا يعقلون ولا يسمعون كما قال تعالى: ﴿ أَمۡ تَحۡسَبُ أَنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَسۡمَعُونَ أَوۡ يَعۡقِلُونَۚ إِنۡ هُمۡ إِلَّا كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان ٤٤]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا

[١] رواه الطبري في تفسيره برقم ١٧٦٦٩

[٢] الثبات عند الممات لابن الجوزي ١/٨٠

[٣] صفة الصفوة ٢/٥

وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُم، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ» شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ»[1]، وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ، وَلَا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ»[2]، وتالله إنه لهذا الزمان.

إنَّ من شرح الله صدره بالتوحيد واستنار قلبه بالإيمان ثم نظر من علو الإسلام إلى الظلام البهيم والجاهلية النكراء، علم قدر النعمة التي أنعم الله عليه بها، ومن تقررت عنده المسائل على أصولها الصحيحة من الكتاب والسنة وفهم كلام الله على مراد الله واستنار بفهم صحابة رسول الله ﷺ ومن تبعهم بإحسان، وفتح الله عليه في هذا الباب العظيم الذي زلت فيه أقدام وزاغت عنه أفهام وحادت عنه أقوام ... من استمسك بالنصوص المحكمات والآيات البينات تساقطت حوله الشبهات وبان له عوارها وانكشف عنه زيفها، فمن عرف الإسلام وحدَّه والجاهلية ووصفها عرف أهلهما، ومن عرف منهج القرآن والسنة في هذه القضية العظيمة المتعلقة بأسماء الدين وأحكامه، أيقن أن الدور التي أظهرت واستعلنت بالكفر وصروح الشرك ومشاهد المحادَّة لله عز وجل في الحكم والطاعة والعبادة، هي دور كفر أهلها كفار والعينُ منهم تُلحق بدين قومها إلا من أظهر المخالفة فيما أظهروه من الكفر والشرك وهو الظاهر المعتبر في هذه الدور... عرف كل ذلك بالأدلة تساقطت عنده الشبهات وظهرت له المسائل واضحة في صفاء لا يقوم غبش الشبهة في دفع اليقين ولا تعكير صفو الحق المبين، ثم نظر في واقع الناس

[1] رواه مسلم برقم ٢٨٩٦

[2] خلق أفعال العباد ٦٧/١

اليوم فيتعجب في استغراب كيف لأقوام يصححون دين هذه الدور الممتنعة بهذه الشعوب عن دين الله، هذه الشعوب الغارقة في صنوف الكفر والشرك والجهل بلا إله إلا الله والإعراض عن تعلم الإسلام بحده الصحيح، الشعوب التي هي طوائفٌ ممتنعة عن دين الله بموجب قانون النصرة والخدمة الوطنية: الواجب المقدس عندهم، فرجالهم جنود احتياط لنصرة الطاغوت، الشعوب التي في زهوها تُنَكِّت بالاستهزاء بآيات الله وفي غضبها تَنتفض بسب ذات الله، هؤلاء العبيد للعبيد المتجنسين بدين الديمقراطية الخاضعين لملَّة العلمانية المنقادين لشريعة الطاغوت، هذه الشعوب التي أعلنت الكفر البواح: كالاستحلال والتَّشريع والتحاكم والانتخاب والولاء والنصرة للطواغيت، والاستهزاء بشعائر الإسلام كالجهاد والسبي ووصفها بالإرهاب والتَّخلف والرَّجعية، الشعوب التي فشا فيها التَّجهم وتعطيل الصِّفات وحصر الكفر بالمعرفة والاعتقاد ونفي العلو لله الواحد القهار، وتعطيل البراءة والتكفير، وانتشار الشرك بأنواعه وصوره، وتعظيم الطواغيت والأوثان ونصب التماثيل والأصنام وتحيَّة العلم وتعظيمه والقتال دونه، وكفر المجالِس كشهود أماكن الشِّرك في المظاهرات والأخبار والقنوات والإذاعات والمدارِس والجامعات والأعياد الكُفريَّة والأندية والملاعِب والرِّياضات، وما هذا إلَّا غيضٌ من فيضٍ وحبَّةٌ من فَلاةٍ ... حسبنا الله ونعم الوكيل.

ويزداد العجب حين تُدفَع النصوص المحكمات والآيات البينات وتحكَّم عليها المتشابهات، فكيف تصحح الشعائر إسلام المشركين في العبادة والحاكمية والطاعة والاتباع؟! .... ولكنها الضلالة والعماية كما قال تعالى: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ

﴾ ، فكيــف الســبيل إلــى قلــوبٍ تُجــادل فــي المُســلَمات، وتــدفع الحــق دفعــاً ليصــفوا لهــا العــيش صــفواً وتهنــأ بفُتَــاتِ موائــد المومســات، وتَجْهَــدُ فــي ترقيــع الخــرق الــذي أفنــى الثــوب البــالي وأنهــاه، كالــذي يســتعير ثــوب زور ليســتر بــه ســوءة العــاهرات ... قــال تعــالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾[الأنعــام ٣٦] ، إنهــم المجــادلون عــن المشــركين، المصــححون لــدين الكــافرين، الطــاعنون فــي أوليــاء اللــه الموحــدين، قــال تعــالى ﴿ قُلْ كُلٌّ مُّتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا۟ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَـٰبُ ٱلصِّرَٰطِ ٱلسَّوِيِّ وَمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴾[طــه١٣٥]، وعــن عَلِــيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قــال: «لَــوْ أَنَّ رَجُــلًا صَــامَ الــدَّهْرَ كُلَّــهُ، وَقَــامَ الــدَّهْرَ كُلَّــهُ، ثُــمَّ قُتِــلَ بَــيْنَ الــرُّكْنِ وَالْمَقَــامِ، لَحَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ يُرَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى هُدًى»[1].

قَــالَ ابــن بطــة: "فَلَــوْ أَنَّ رَجُــلًا عَــاقِلًا أَمْعَــنَ النَّظَــرَ الْيَــوْمَ فِــي الْإِسْــلَامِ وَأَهْلِــهِ لَعَلِــمَ أَنَّ أُمُــورَ النَّــاسِ تَمْضِــي كُلُّهَــا عَلَــى سُــنَنِ أَهْــلِ الْكِتَــابَيْنِ وَطَــرِيقَتِهِمْ وَعَلَــى سُــنَّةِ كِسْــرَى وَقَيْصَــرَ، وَعَلَــى مَــا كَانَــتْ عَلَيْــهِ الْجَاهِلِيَّــةِ، فَمَــا طَبَقَــةٌ مِــنَ النَّــاسِ وَمَــا صِــنْفٌ مِــنْهُمْ إِلَّا وَهُــمْ فِــي سَــائِرِ أُمُــورِهِمْ مُخَــالِفُونَ لِشَــرَائِعِ الْإِسْــلَامِ، وَسُــنَّةِ الرَّسُــولِ ﷺ مُضَــاهُونَ فِيمَــا يَفْعَــلُ أَهْــلُ الْكِتَــابَيْنِ وَالْجَاهِلِيَّــةِ قَــبْلَهُمْ"[2]، وقــال البربهــاري: "واحــذر ثــم احــذر أهــل زمانــك خاصــة، وانظــر مــن تجــالس، وممــن تســمع، ومــن تصــحب، **فــإن الخلــق كــأنهم فــي ردة**، إلا مــن عصــمه اللــه مــنهم"[3]، فهــذا وصــف أهــل زمــانهم، فكيــف بمــا حــدث بعــده مــن العظــائم والــدواهي التــي لــم تخطــر ببــالهم، ولــم تَــدُر في خيــالهم؟! فــالنــاس اليــوم قــد دخلــوا في ديــن الديمقراطيــة عــن بكــرة أبــيهم ــ إلا مــن رحــم اللــه ــ وأظهــروا الموافقــة والاتبــاع لأوضــاعه والانقيــاد لقوانينــه وأحكامــه والتحقــوا بمدارســه

[1] رواه الدارمي في سننه برقم ٣١٨

[2] الإبانة الكبرى لابن بطة٥٧١/٢

[3] شرح السنة ١٢٢

وجامعاته وتوظفوا في مؤسساته وقطاعاته واعتنقوا دين الوطن فلهم حقوق المواطنة وعليهم واجباتها، ومنها الدفاع عن الوطن والإعداد لذلك بالخدمة الإلزامية والمشاركة في العملية السياسية وإقامة أركان الطاغوت في الأرض ويسمونها بناء الوطن فهم عبيد لهذا الوثن ... ثم يأتي بعد ذلك من يقول أنَّ هذا كفر دون كفر!! وأن هؤلاء أهل القبلة!!، ويحتج على تصحيح مثل هذا الواقع المنسلخ ويرقع لأهل الديانة الوضعية بآثار في وقائع مباينة تماما لما فيه الناس اليوم، كأنه لا يعلم أن ما وقع فيه الناس اليوم هو أشد وأشنع مما وقع فيه اليهود والنصارى، فحسبنا الله ونعم الوكيل في أهل الأهواء الذين يحرفون الدين على غير تنزيله، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:« أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ على غير تَأْوِيله»[1].

إن تحقيق ملة إبراهيم في هذ الزمان يكون كما أمر الله تعالى في كتابه: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة ٤]، فمن حقق البراءة من قومه ومما يعبدون من دون الله وكفَّرهم وعاداهم وأبغضهم، وآمن بالله واستسلم لله بتوحيده ـ كما بينا في هذا الكتاب ـ، ولم يشرك بالله شيئاً في العبادة والحكم والطاعة والمحبة، واجتنب عبادة الطاغوت، واتَّبع ما أنزل الله وكان عبداً لله في التلقي والطاعة والاتباع لا عبداً للطواغيت أو ولياً للكافرين كما قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[الأنعام١٠٦] وقال تعالى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا

[1] رواه الروي في ذم الكلام برقم ٨٤ روى نَحوه الْبَزَّار فِي مُسْنده ٢٨٦ ١ / ٤٠٧ فِي آخر أثر طَوِيل من طَرِيق غير هَذَا

ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾[البقرة٢٥٧] فمن آتى بذلك فقد حقق ملة إبراهيم واستمسك بالعروة الوثقى والكلمة الباقية.

ولا تكن يا عبد الله ممن أصم آذانه واتبع شيوخه وخلانه، وتولى بعد ظهور الحق وبيانه، وعاند بعد قيام الحجة عليه فاستوجب عذابه، وكان ممن قال الله فيهم: ﴿ ٱلَّذِينَ كَانَتۡ أَعۡيُنُهُمۡ فِي غِطَآءٍ عَن ذِكۡرِي وَكَانُواْ لَا يَسۡتَطِيعُونَ سَمۡعًا ﴾[الكهف١٠١]، قال قتادة« كانوا عميًا عن الحق فلا يبصرونه صمًا عنه فلا يسمعونه»[1]، وتب إلى الله عز وجل قبل فوات الأوان ، قال يحي بن سلام: ﴿ قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ ﴾[الزمر٥٣]، بِالشِّرْكِ﴿ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ"[2].

نسأل الله أن يقيمنا على الملة الغراء ويثبتنا على المحجة البيضاء حتى نلقاه، اللهم أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين، اللهم أحينا علماء عاملين ما كانت الحياة خيراً لنا، واختم لنا بالشهادة في سبيلك دفعاً عن دينك تحت رايةٍ لا غبش فيها ولا كدر، فلا طابت حياة العبيد في دور الشرك والتنديد، فإن حال المسلمين فيها كما روي جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: « يأتي زمان على الناس يستخفي المؤمن فيهم كما يستخفي المنافق فيكم

---

[1] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم ١٢٩٩٤

[2] تفسير يحي بن سلام ١/ ٤٩٠

اليوم﴾[١]، وإن كان ابن بطة يقول في زمانه: "فَإِنَّا قَدْ أَصْبَحْنَا فِي زَمَانٍ قَلَّ مَنْ يَسْلَمُ لَهُ فِيهِ دِينُهُ، وَالنَّجَاةُ فِيهِ مُتَعَذِّرَةٌ مُسْتَصْعَبَةٌ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ، وَأَحْيَاهُ بِالْعِلْمِ"[٢]، فماذا نقول نحن وما عسانا أن نقول إلا أن نقول: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴾[آل عمران٨]

هذا جهد المقل ونصيحة المشفق وصيحة النذير، وقد سلكت فيها مسلك الاختصار لضعف همم الناس عن البسط والاطناب، واجتهدت في البناء على كتاب الله واقتفاء الآثار عن رسول الله والاستنارة بفهوم الصحب الأخيار والأئمة الأبرار، وما نقلت عن المتأخرين من كلامهم فهو مما وافق الحق من أقوالهم حيث لم أجد للسلف قولاً فيما لم يعترضوا له مما أحدثه المتأخرون من مقالات، قال الدارمي :" **فَإِنْ طَلَبْتُمْ مِنَّا فِيهِ آثَارًا مَأْثُورَةً مُسْنَدَةً مَنْصُوصَةً فِيهِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ فقد أخبرناكم أَنَّهُ كُفْرٌ لَمْ يَحْدُثْ فِي عَصْرِهِمْ، فَيُرْوَى عَنْهُمْ فِيهِ**"[٣]، وما ذلك إلا ليستأنس القارئ بالعزو ولا يُنسب للكاتب فهماً لم يُسبق إليه، فليس في قول أحد من الرجال حجة في دين الله إلا ما كان من كتاب الله أو السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ أو إجماع صحابة رسول الله ﷺ"[٤]، وإن كنا قد نقلنا في هذا الكتاب من إجماعات لغير الصحابة على أن " أهل العلم مالوا إلى معرفة الإجماع ليعظموا خلاف من خالفه ويزجروه عن خلافه فقط، وكذلك مالوا إلى معرفة اختلاف الناس لتكذيب من لا

[١] أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ٢٣٨ وابن عدي في الكامل في الضعفاء ١٨٩/٧ وهو غير محفوظ

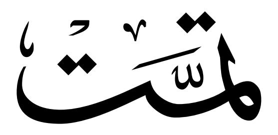
[٢] الإبانة الكبرى ٣٦٦/١

[٣] نقض الإمام أبي سعيد ٥٤٤/١

[٤] انظر كتاب: **"الإقناع بمنزلة الآثار من المرفوع والموقوف وحجية الإجماع" لصاحب الكتاب**

يبالي بادعاء الإجماع جرأة على الكذب حيث الاختلاف موجود فيردعونه بإيراده عن اللجاج في كذبه فقط"[1].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه والتابعين.



[1] الإحكام في أصول الأحكام ١٤٤/٤

ملحق

نونية الغريب

محمد بن سعيد الأندلسي

ختم اللّه له بالشهادة

الحَمْدُ للهِ العَظيمِ شَأْنُهُ   ثُمَّ الصَلاَةُ عَلَى النَّبي العَدنَانِ

والآلِ والصَّحْبِ الكِرامِ كُلِّهِم   والسَّالِكينَ لِدَربِهِمْ بِبيَانِ

وبَعْدُ ذِي نُونِيَةٌ حَرَّرْتُهَا   أبيَاتُهَا فِي عَقْدِنَا مِئَتَانِ

أو قَدْ يَزِيدُ فَوْقَ ذَا العَدِّ لَهَا   فِي نَهْجِنَا والقَولِ ذِي الفُرْقَانِ

وأستَعينُ اللهَ فِي نَظْمِي لَهَا   قَولاً يُزِيلُ اللَبْسَ للحَيرَانِ

يَا رَبِّ بَارِكْ بِذْرَةً فِي أَصْلِهَا   نَفْعاً يَفِيضُ مُثْمِرَ الأَفْنَانِ

يَا سَائِلِي عَنْ مَنْهَجِي وعَقِيدَتِي   تَرْجُوا النَّجَاة وتَبْتَغِي الرِّضْوانِ

إنَّ النَّجَاةَ اليَومَ عَزَّ مَنَالُها   وقَلَّ مَنْ يَنْجُوا مِنَ الثَّقَلانِ

فِي هَذِه الأَرضِ التِي قَدْ أَظْلَمَت   مِنْ نُورِ دِينِ الوَاحِدِ الدَيَّانِ

فَضَاقَ فِي الأُفُقِ الوَسِيع مَعَاشُهَا   بَينَ البهَائِمِ زُمْرَةِ الشَيْطَانِ

قَد استَحالَت جُمْلَةً عَنْ دِينِهَا   كالأَنْدَلُسْ فِي غَابِرِ الأَزمَانِ

وتَآكَلَت فِي نُفُوسِها الفِطَرُ التِي   فُطِرتْ عَليهَا سَائِرُ الوِلدَانِ

فَغَدَت إلى الشِركِ الصَّرِيح أَصَالةً   وَرِثُوهُ دِيناً فِي ثَرى الأَبَوانِ

فَالجيلُ يَنشئُ في المَدارِسِ نَشأةً   علَى غَيرِ دِينِ المَنْهَجِ الرَّبَّانِ

رَضِعُوا مِنَ الثَّدي الخَبيثِ ثَمَالَةً   يَشتَدُّ عُودٌ فِي ثَرَى الكُفران

عُودٌ يُقاتِلُ فِي سَبِيلِ وَطْنِهِ   كَي يَحيَ فِيه مُنعَمّاً بِأَمانِ

يَذُودُ عَن دَارِ البَوارِ شَجَاعةً   كَي يَبقى مُلْكاً شَامِخَ البُنيانِ

الدارُ تُرفَعُ فِي ثَراها رَايَةٌ   وَثَنٌ يُعظَّمُ فِيها كالصُلبانِ

ومَعالِمُ الطُغيَانِ فِي جَنبَاتِهَا   وصُرُوحُ شِركٍ تَبْدُوا للأَعيَانِ

قَد قَامَها الشَّعبُ الذي في دِينِهِ   الحُكْمُ لِلجمهُور حُكْماً دَانِ

وشَرائِعُ الكُفْرَان هُم مَن صَاغَهَا   فِي البَرلَمانِ شُعبَةَ الطُغيَانِ

فَتنوبُ شَعباً كَامِلاً فِي سَنِّهَا   حَتى يَكُونَ الحُكمُ للأَوثَانِ

والشَّعبُ طَوعاً يَنْتَخِبْ في مَحْفَلٍ   فَالقَولُ قَولُ الشَّعبِ لا قَولانِ

لِيُنَّصِبَ الطَّاغُوتَ في مُلكٍ لَهُ   يَقضِي بِشِرْعَةِ شُعبَةِ الخُذلانِ

حَتَّى إذا حادَ المُلوكُ فِي حُكْمِهِمْ   عَن نَهْجِهِمْ فالقَولُ قَولٌ ثَانِ

فَتسيرُ جَمْهَرةُ الشُعوبُ في ثَورةٍ   فِي خلْعِ حَاكِمِهَا الذي هُو جَانِ

فَيُنَصِّبُوا مَن يَرتَضِيهِ غُثَاؤُهم   ويُزِيلُوا مُلْكاً رَاسِخَ الأَرْكَانِ

فَهُم الذينَ يُقَرِرُونَ أَصَالةً   دِينَ المُلوكِ وحَاكِمَ الأعيَّانِ

شَعْبُ النَّذَالةِ يَنْسَلِخْ عَنْ فِطْرَةٍ ... يَحْظى بِما قَدْ خُصَّهُ الرَحْمانِ
فِي دِينِ دِيمُقْرَاطَ هَذا سَبِيلُهُ ... حُكْمُ الغُثَاءِ فِي سَائِرِ الأَوْطَانِ
دَينُ النَصْارَى قَدْ حَذْوُا فِي حَذْوِهِ ... تَقْلَيدُهُم في حُكْمِ ذَا السُلْطانِ
فَاتَّخَذُوا الأَرْبَابَ فَي تَشْرِيعِهِمْ ... مَنْعاً وَفَرْضاً سُنَّةَ الرُهْبَانِ
ورَذَائِلُ الخَلْقِ هُمْ، حُكَّامُهَا ... سُفَهَاءُ قَوْمٍ زُمرَةَ النِّسوانِ
قَدْ بَدَّلُو دِينَ النَّبِيِّ مُحَمَدٍ ... وَخَيرِ هَدْيِ المُصْطَفَى العَدْنَانِ
بِزُبَالَةِ الآَرَاءِ وَالأَذْوَاقِ فِي ... لَذَاتِ حَاذِقِ تِرْكَةِ اليُونَانِ
تَجْرِي عَلَى أَعْرَاضِهِم ودِمَائِهِم ... قَد عُبِّدُوا لِلخَلْقِ وَالشَيطَانِ
تَجْرِي عَلَى أَمْوالِهِم وعُقُودِهِم ... أَوضَاعُها تَسْرِي بِلا نُكْرانِ
وَمحَاكِمُ الطَاغوتِ عَالِي بِنَاؤُهَا ... وَوُفُودُهَا تَمْضِي بِلا نُقصَانِ
وَميِزَانُهَا بَخْسٌ عَلَى رُوَّادِهَا ... قَانُونُهَا حَيفٌ عَلَى الإِنْسَانِ
عَجَبًا لَهُم كَيفَ رَضُوا لِحَيَاتِهِم ... تَسُوُسُهَا أَهْوَاءُ ذِي الخُذْلانِ
فَدَانُوا لِلمَخْلُوقِ طَوعاً مِنْهُم ... وَتَنكَّرُوا مِن شِرْعَةِ الدَيَّانِ
قَد أَسْلَمُوا لِعَبِيدِ سُوءٍ مِثْلُهُم ... وَانْقَادُوا لِطَّاغُوتِ دُونَ سِنَانِ
قَدْ أُدْخَلَت فِي دِينهِ أَفْوَاجُهُم ... فَالدِّينُ حُكْمُ الُملْكِ والسُّلْطانِ
وطَاعَةٌ لِنِظَامِ حُكْمٍ وَضْعُهُ ... أَرْبَابُهُمْ لا خَالِقَ الأَكْوَانِ
فَهُوَ اتِبَاعُ الأَمْرِ وَالنَّهيِ لِمنْ ... دَانَتْ لَهُ بِالقَهْرِ ذِي القِطْعَانِ
فَمَنِ اسْتَقَامَ خُضْوُعهُ في دَارِهِم ... وَانْقَادَ مُتَّبِعاً هُمَا مِثْلاَنِ
فَهُمَا فِي دِينٍ غَيرِ دِينِ اللهِ مَا ... دَخَلُوهُ أَصْلاً إِلا فِي الأَذْهَانِ
في ذِهْنِ جَهْمٍ قَدْ صَفَا إِسلاَمُهُم ... أَحْبَارُ سُوءٍ نَعْلَ ذَا السُّلْطَانِ
فَفِي دِينِهِ لا يَكْفُرُوا بِخُضُوعِهِم ... قَدْ أَخْرَجُوا العَمَلَ مِنَ الإِيمِانِ
طَوَاغِيتُ عِلْمٍ يُقْتَفِى آثَارَهُم ... فَتَنُوا الأَنَامَ فِي آخِرِ الأَزْمَانِ
قَدْ حَرَّفُوه جُمْلَةً وَتَزَيَّنُوا ... بِبَهْرَجِ الأَقَوَالِ وِالأَلحَانِ
خَاطُوه دِيناً تَرْتَضيهِ مُلُوكُهُم ... قَدْ خَانُوا عَهْدَ الوَاحِدِ الدَيَّانِ
قَطَعُوا الطَّرِيقَ عَنْ الهُدَاةِ جَهْرَةً ... سَارُوا بِهِم فِي مَسَالِكِ الحَيْرَانِ
تَاهُوا وَقَد حَسِبُوا النَّجَاةَ فِي غَرْزِهِمْ ... طَوعاً لِقَولِهِم، بِلا برهان
إنْ قُلْتَ قَالَ شَيخُنا أَنْعِمْ بِهِ ... قَالَ إِمامُ العَصرِ كَالعُمَرَانِ

إنْ قَالَ لا تَسأَلْ لهُ عَنْ أَصلِهِ … تَسليمُنَا مِنْ أَفضَلِ القُربَانِ
قَدْ نَصَّبُوهُ إِلَاهَهُم لو يَعلَمُوا … لَكِنَّهُم قَد أُطْمِسُوا البَصَرانِ
قَد غَشَّهُم فِي أَصلِ دِينِ الأَنْبِيَاء … فَدَانُوا غَيرَ مِلَّةِ الخِلانِ
لا يُعْذَرُونَ بِجهلِهم وضَلالِهِم … فَالعُذْرُ مُمتَنِعٌ لِذِي الأَديَانِ
كذَاكَ مَن قَدْ أَسلَمَ أجنَاسَهُم … مَا حَقَّقَ الإِسلاَمَ والإِيمَانِ
فَصرِيحُ دِينِ الأَنبِيَاءِ بَرَاءَةٌ … مِنْ شِرْكِ عَابِدِهِم مَعَ كُفْرَانِ
وتَلازُمٌ بَينَ البَراءةِ مِنهُم … وَبَراءةٌ مِنْ شِرْكِهِم سَيَّانِ
لا يَستَقِيمُ الدِينُ إلا بِأَصلِها … مَا قَامَ حَتَّى قَامَتِ القُطبِانِ
هَذا الذِي قَد أخرَجُوهُ دُعَاتُنَا … مِن أَصلِ دِينِ فَاطِرِ الأَكوَانِ
فَأَسلَمُوا الأَقوَامَ فِي دَارِ الخَنَا … وَصَحَحُوهُ لِسَاكِنِ العُمَرَانِ
إِخوانُهُم عُبَّادُ مَن وَسِدَ الثَّرَى … العَاكِفِينَ عَلَيهَا طُولَ زَمَانِ
الرَاقِصِينَ بِآلِيَّاتِ نِسَائِهِم … والطَائِفِينَ عَلَى قَفَا الجُدْرَانِ
الخَاشِعِينَ فِي حَضرَةِ أَمواتِهِم … العَائِذِينَ بِهِم مِنَ الأَحزَانِ
الوَارِثِينَ لِنِحلَةِ أَسلاَفِهِم … المُقْتَفِينَ آثَارَهُمْ بِبَيَانِ
مَنْ عَمَرُوا فَوقَ القُبُورِ مَسَاجِداً … شِرَارُ خَلْقٍ وِصْفَةَ العَدنَانِ
شِركُ القُبُورِ والقُصُورِ بَينَهُم … أَشَدُ مِن شِرْكِ بَنِي نَصْرَانِ
لَمْ يَترُكُوا بَاباً مِنَ الكُفْرِ ولاَ … جُمَلاً مِنَ الفِسْقِ ولاَ العِصيَانِ
بَلْ أَحدَثُوا مِنْ هَذه الأَوضَاعِ مِنْ … مَا لَمْ يَكُنْ فِي سَالِفِ الأَزمَانِ
فَأَدْخَلُوا الكُفْرَ فِي جُلِ عُقُودِهِم … وأَلْزَمُوا ذَاكَ فِي كُلِ مَكَانِ
يَا وَحْشَ مَن قَدْ وَحْدَ المَولَى وَمَنْ … قَدْ حَقَقَ الكُفْرَ بِذِي الأَوثَانِ
لا يَسْلَمُ الدِينُ لَهُ إلا إِذَا … قَدْ فَاصَلَ الأَقْوَامَ والعُمْرَانِ
شَغَفُ الجِبَالِ يَكُونُ ذَاكَ مِلاَذُهُ … يَفِرُ مِنْ سُفَهَاءُ ذِي البُلْدَانِ
يَرْقَى لِذَاكَ السَفْحِ يَخْلُوا بِطَاعَةٍ … حَتَّى يُلاَقِي رَبَهُ المَنَّانِ
مَنْ لَم يُفَارِقْ قَومَهُ فَليَحْذَرِ … مِنْ خُلْطَةِ الكُفَّارِ وَالبُطلاَنِ
يَضِيعُ دِينٌ فِي مَودَةِ مُشْرِكٍ … يَذُوبُ صَلْبٌ فِي خُطَا الشَيطَانِ
طَاغُوتُ ذَا العَصرِ هُوَ أَقوَامُنَا … فَاجْتَنِبُوهُ إِخْوَةَ الإِيمَانِ
يُنَازِعُونَ الرَبَ فَي مَا اخْتَصَهُ … وَتَفَرَدُوا بِالحُكْمِ والسُلْطَانِ
فَالحُكْمُ إلا لِلشُعُوب مَقَالُهُم … يُضَاهِئُونَ بِهِ بَنِي نَصْرَانِ

فَالحُكْمُ لِلمَولَى الإلَهِ كُلِّهِ … وإنْ جَحَدْ ذَاكَ بَنِي عَلْمَانِ
وَبَرَاءَةٌ مِنْ قَومِنَا تَوحِيدُنَا … فَاعْضُضْ عَليهِ يَا أخَا العِرفَانِ
مُتَرددٌ فِي ذَاكَ أو مُتَوَقِفٌ … يُلْحَقْ بِذَاكَ القَومِ فِي كُفْرَانِ
وكُلُ فَرْدٍ مِنْهم، يُلْحَقْ بِهِم … فَاحْكُمْ بِهَذا الحُكْمِ دُونَ تَوَانِ
غَيرَ الذِي قَدْ أظهَرا إسْلاَمَهُ … وبَرَاءَةٌ مِنْ قَومِهِ بِبَيَّانِ
فَهُوَ الحَنِيفُ المُقْتَدِي بِإمَامِهِ … المُهْتَدِي والمُسْلِمُ الحَقَّانِ
أَهْلُ الوِلاَيَةِ نُصْرَةً ومَحَبَةً … أَهلُ الإِخَاءِ وشِيعَةَ الإحْسَانِ
هَذا كِتَابُ اللِه يَنْطِقُ بَينَنَا … بِأَفْصَحِ التِبيَّانِ والبُرْهَانِ
فكُلُ مَا قَدْ قَصَّهُ فُرْقَانُنَا … عَنْ مِثْلِ أَقْوامٍ لَنا صِنْوَانِ
لا فَرْقَ بَينَ قَومِنَا أو قَوْمِهِم … إلا بِدَعوَى دُونَ ذَا بُرهَانِ
إنَّ الدَعَاوَى لا تُصَحِحُ دَعوَةً … إلا بِعِلْمٍ جَازِمِ التِبيَّانِ
فَأَصلُ دِينِ الأَنبِيَاءِ بَرَاءَةٌ … يَتَمَايَزُ فِي إثْرِهَا الدِينَانِ
مَا كَانَ فِي ذَاكَ الزَمَانِ دِينُهُم … فَبِهِ النَّجَاةُ فِي آخِرِ الأَزْمَانِ
يَا غَرْبَةً فِي الدِينِ بَينَ قَومِنَا … فَالْخُلْفُ فِي تَعرِيفِ ذَا الإيمَانِ
نَدْعُوهُم، لِصَحِيحِ دِينِ الأنبِيَاء … يَدْعُونَنَا حُدَثَاءَ ذَا الأَسْنَانِ
فَخَوارِجٌ لَسنَا نَقُولُ بِقولِهِم … أَهلُ الكَبَائِرِ هُم ذَوِ، عِصيانِ
أَمَا الصَّحَابَةُ هُمْ تِيجَانُ رُؤُوسِنَا … فِي إِثْرِهِم نَقْفُوا إلى الرِضوَانِ
قَدْ كَفَّرَ الصَّحْبُ الكِرَامُ دِيَّارَ مَنْ … المَانِعِينَ شَرِيعَةَ المَنَّانِ
فَكيفَ مَنْ قَدْ بّدَلَ الدِينَ وَدَانَ … بِنِحْلَةِ قَومِ بَنِي عَلْمَانِ
فَخَوارِجٌ مِنْ دِينِ قَومٍ بَدَلُوا … لَسنَا بِدَاخِلِ هَذِهِ الأَدْيَانِ
فَغيرُ دِينِ المُصطَفَى لا نَبتَغِي … نَرجُو النَّجَاةَ وحُورَ ذَا الأَعَيَّانِ
يَا طَالِبَ الحَقِ مُرِيداً لِلهُدَى … اسْمَعْ بِفَهمٍ حَاضِرٍ يَقْظَانِ
اِخْلَعْ قُيُودَ أَسْرِهِم وَهوَاهِم … كَسْراً لِلذِي الأصنَّامِ والأَوثَانِ
وَتَعَلَّمِ الدِينَ الصَّحِيحَ بِحَدِهِ … واحْكُم بِهِ وَضْعاً عَلَى المِيزَانِ
وارفَع بِرأسِكَ نَاظِراً فِي قَومِنَا … هَلْ هَؤُلاءِ عُصبَةُ الإِيمَانِ؟
واقرأ كِتَاباً خَطُهُ بِأَنَامِلِي … فِيهِ البَيَّانُ الشَّافِي والبُرهَانِ
عَنْوَنْتُهُ بِهِدَايَةِ الأَنَامِ … لِحَقِيقَةِ الإِسلاَمِ والإِيمَانِ
فَاعضُضْ عَلَيهَا بِالنَّوَاجِذِ مُمْسِكاً … واحْذَرْ تَزُولُ تَبُوءُ بِالخُسرَانِ

فهرس